

مَرْوِيَّاتُ أَسْبَابِ النُّزُولِ

الْوَارِدَةُ فِي كِتَابِ (جَامِعِ الْبَيَانِ) لِلْإِمَامِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ

(ت: ٥٣١٠ هـ)

جَمْعًا وَتَحْرِيجًا وَدِرَاسَةً وَتَرْجِمًا

الْمَجْلَدُ الثَّانِي

تَأْلِيفُ

د. / حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ شَبَّالَةَ

أَسَازُ الْحَدِيثِ وَالْفُسْطُحِ - جَامِعَةُ إِبْرَاهِيمَ - أَلِيمَ

مَرْوِيَّاتُ أَسْبَابِ النُّزُولِ
الْوَارِدَةُ فِي كِتَابِ (جَامِعِ الْبَيَانِ) لِلْإِمَامِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ

الْمَجْلَدُ الثَّانِي

تَأْلِيفُ

د. / حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ شَبَّالَةَ
أَسَازُ الْحَدِيثِ وَالْفُسْطُحِ - جَامِعَةُ إِبْرَاهِيمَ - أَلِيمَ

٢

مِزْنَانُ سُبَابِ النُّزُولِ

الوَاردَةُ فِي كِتَابِ (جَامِعِ الْبَيَانِ) لِلْإِمَامِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ

(ت ٣١٠ هـ)

جَمْعًا وَتَخْرِيجًا وَدِرَاسَةً وَتَرْجِيمًا



العنوان: مَرْوِيَّاتُ أَسْبَابِ النُّزُولِ الْوَارِدَةِ فِي كِتَابِ

(جَامِعِ الْبَيَّانِ) لِلْإِمَامِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ

المؤلف: أ.د. حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ شَبَّالَةَ.

المجلد: الثاني

الصفحات: (480 صفحة).

الطبعة: الأولى، 1447هـ-2025م.

القياس: 24×17.

النَّاشِر: غافق للدراسات والنشر.

إخراج فني وإلكتروني: هشام بن حسين الأهدل.

أصل هذا الكتاب رسالة علمية، قُدمت لنيل درجة الدكتوراه،
إلى قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى
بإشراف فضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد أحمد يوسف القاسم.
ونوقشت بتاريخ 1 صفر 1419 هجرية، الموافق: 26 مايو 1998م
وأجيزت بتقدير: ممتاز

مَقَوِّمُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ لِلْمُؤَلِّفِ ©

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو جزء منه بأي شكل
من الأشكال أو حفظه أو نسخه في أي نظام ميكانيكي
أو إلكتروني يُمْكِنُ من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه،
ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي
لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من المؤلف.

النَّاشِرُ



غافق للدراسات والنشر
GAFAQ for studies and publishing

اليمن - صنعاء

gafeq.s.p@gmail.com

+967 71 71 72 770

GAFAQ.S.P



782 16 12 14

مَرْوِيَّاتُ أَسْبَابِ النُّزُولِ

الوَاردَةُ فِي كِتَابِ (جَامِعِ الْبَيَانِ) لِلْإِمَامِ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ

(ت: ٥٣١٠ هـ)

جَمْعًا وَتَحْرِيجًا وَدِرَاسَةً وَتَرْجِيمًا

الْمَجْلَدُ الثَّانِي

تَأْلِيفُ

د. / حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ شَيْبَا أَلْت

أَسَازُ الْحَدِيثِ وَالْقِسْرِ - جَامِعَةُ إِب - أَلِيم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة النساء

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: 2].

أورد الإمام الطبري رحمه الله عند تفسير هذه الآية الكريمة سبب نزول الآية أخرى في

البقرة فقال:

[457]: (حدثنا المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا أبو زهير، عن مبارك، عن الحسن، قال: لما نزلت هذه الآية، في أموال اليتامى، كرهوا أن يخالطوهم، وجعل وليُّ اليتيم يعزل مال اليتيم عن ماله، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّتِي تَمْنَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: 220]، قال: فخالطوهم، واتقوا⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الَّتِي نَكَحْتُمَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْفَىٰ أَلَّا تَعْلَمُونَ﴾ [النساء: 3].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ست روايات هي:

[458] **الرواية الأولى:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني

(1) تفسير الطبري 7/ 528-529 برقم 8447.

[457] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 208، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده المثنى لم أقف عليه، وإسحاق مستور، والمبارك، مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل، وقد تقدم في سورة البقرة برقم 219، وما بعده روايات أخرى في هذه الآية.



حجاج، عن ابن جريج، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: نزل -تعني قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى...﴾، الآية - في اليتيمة تكون عند الرجل وهي ذات مال، فلعله ينكحها لمالها وهي لا تعجبه، ثم يُضِرُّ بها ويسيء صحبتها فوُعِظَ في ذلك⁽¹⁾.

[459] **الرواية الثانية:** (حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سماك، قال: سمعت عكرمة يقول في هذه الآية: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى﴾، قال: كان الرجل من قریش يكون عنده النسوة، ويكون عنده الأيتام فيذهب ماله، فيميل على مال الأيتام، قال: فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى فَانْكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾)⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 7/ 533 برقم 8467.

[458] **تخریجه:** أخرجه الإسماعيلي كما في فتح الباري 8/ 239، من طريق حجاج بن محمد به مثله، وأخرجه البخاري 8/ 238 في التفسير، باب: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى﴾، رقم 4573، من طريق هشام عن ابن جريج به نحوه. وقد أورد المؤلف عدة روايات عن عروة عن عائشة برقم 8456-84560، ولكنه لم يصرح فيها بسبب النزول، وهي متابعات صحيحة لهذه الرواية، وكرّره المصنف من وجه آخر عن هشام سيأتي في الرواية السادسة من هذه الآية برقم 463.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده الحسين ضعيف، وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(2) تفسير الطبري 7/ 535 برقم 8462.

[459] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 3/ 429 في النكاح، حدثنا محمد بن جعفر "غندر" به مثله. وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 209، ونسبه إلى ابن أبي شيبة في المصنف، وابن جرير، وابن المنذر، وقد أورده المصنف برقم 8463، من طريق أخرى عن سماك لكنه لم يصرح =

[460] **الرواية الثالثة:** (حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: كان الناس على جاهليتهم إلا أن يؤمروا بشيء أو ينهوا عنه، قال: فذكروا اليتامى فنزلت: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ (1)).

[461] **الرواية الرابعة:** (حدثني المشنى، قال: حدثنا الحجاج بن المنهال، قال: حدثنا حماد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: جاء الإسلام والناس على جاهليتهم إلا أن يؤمروا بشيء فيتبعوه، أو ينهوا عن شيء فيجتنبوه، حتى سألوا عن اليتامى، **فأنزل الله تبارك وتعالى:** ﴿فَانْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ (2)).

= فيها بسبب النزول.

الحكم عليه: في إسناده سماك بن حرب، وروايته عن عكرمة اضطراب، والخبر مرسل.

(1) تفسير الطبري 7/ 536 برقم 8466.

[460] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/ 45، ثنا معمر، عن أيوب به مثله، وانظر تخريج الذي يليه.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى سعيد بن جبير، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 7/ 537 برقم 8470.

[461] **تخريجه:** أخرجه سعيد بن منصور 3/ 1144 برقم 554، ثنا حماد به مثله.

وأخرجه ابن أبي حاتم 2157، من طريق أحمد بن عبدة، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 209، ونسبه إلى سعيد بن منصور، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أفد عليه، وقد توبع، والخبر صحيح من طرق أخرى، إلا أنه مرسل، وانظر الذي قبله.



[462] **الرواية الخامسة:** (حدثنا المثنى، قال: حدثنا أبو النعمان عارم،

قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: بعث الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والناس على أمر جاهليتهم إلا أن يؤمروا بشيء أو ينهوا عنه، وكانوا يسألونه عن اليتامى، **فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا** **طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾**، قال: فكما تخافون أن لا تقسطوا في اليتامى، فخافوا أن لا تقسطوا في النساء⁽¹⁾.

[463] **الرواية السادسة:** (حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن

هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: **﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾**، قالت: نزلت في اليتيمة تكون عند الرجل، هو وَلِيُّهَا ليس لها وَلِيٌّ غيره، وليس لأحد أن ينازعه فيها، ولا يُنْكِحَهَا لِمَالِهَا، فيضر بها ويسيء صحبتها⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 7/ 537 برقم 8471.

[462] **في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه**، وقد توبع كما سبق في الذي قبله، والخبر صحيح من طرق أخرى إلى سعيد بن جبير، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 7/ 539 برقم 8477.

[463] **تخريجه: أخرجه البخاري 9/ 183**، في النكاح، باب لا نكاح إلا بولي برقم 5128، من طريق يحيى، عن وكيع به، وهذه متابعة تامة لشيخ الطبري الضعيف.

وأخرجه البخاري 5/ 133 برقم 2494، وكرره في عدة مواضع، انظر رقم 2763، 4574، 4600، 5064، 5092، 5098، 5131، 5140، 6965، ومسلم 4/ 2314، في التفسير برقم 3018، والنسائي في التفسير برقم 110، وابن أبي حاتم 2160، والبيهقي في السنن 7/ 142، والواحدي في أسباب النزول 146-147، من طرق عن هشام نحوه، وأخرجه ابن أبي حاتم برقم 2161 و2168، والبيهقي في السنن 7/ 142، من طرق عن ابن شهاب، عن =

قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: 4].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[464] الرواية الأولى: (حدثني المثنى، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: حدثنا هشيم، عن سيار، عن أبي صالح، قال: كان الرجل إذا زوج أيمته⁽¹⁾ أخذ صداقها دونها فنهاهم الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى** عن ذلك ونزلت: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾⁽²⁾).

= عروة به نحوه، وانظر: الدر المنثور 2/ 209، وزاد نسبه إلى ابن المنذر، وعبد بن حميد. **الحكم عليه:** حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والحديث في الصحيحين من طرق أخرى كما تقدم.

الاختيار والترجيح:

أورد ابن جرير رحمه الله في سبب نزول هذه الآية ست روايات، تفيد كلها أن نزول الآية كان بسبب الليثامى، وإن اختلفت عبارات الرواة في ذلك، ولم يرجح شيئاً منها. قلت: أصح الأقوال في ذلك هو قول عائشة المخرج في الصحيحين، وباقي الروايات مرسلة، والله أعلم.

(1) الأيم: في الأصل التي لا زوج لها، بكراً كانت أو ثيباً، مطلقة، أو متوفى عنها، النهاية 1/ 85.

(2) تفسير الطبري 7/ 553 برقم 8510.

[464] تخريجه: أخرجه سعيد بن منصور 3/ 1148 برقم 559، ثنا هشيم به نحوه، ولم يذكر فيه سبب النزول.

وأخرجه ابن أبي حاتم 2198، من طريق هشيم به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 212،

ونسبه إلى سيعد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

=



[465] **الرواية الثانية:** (حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا سيار، عن أبي صالح، في قوله: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾، قال: كان الرجل إذا زوج ابنته عمد إلى صداقها فأخذه، قال: فنزلت هذه الآية في الأولياء: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ (٤) (1).

قوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ (٧) [النساء: 7].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[466] **الرواية الأولى:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: كانوا لا يُورَثُونَ النساء، فنزلت: ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ (2).

[467] **الرواية الثانية:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: نزلت في أم كُحلة (3)، وابنة كحلة،

= **الحكم عليه:** في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، وهشيم مدلس، لكنه صرح بالتحديث في الذي يليه، إلا أنه مرسل.

(1) تفسير الطبري 7/ 556-557 برقم 8522.

[465] **إسناده صحيح إلى أبي صالح،** إلا أنه مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 7/ 597 برقم 8655.

[466] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/ 149، عن معمر به مثله.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(3) **أم كحلة:** كذا في المخطوطة في الموضعين، كما قال شاكر، وفي مصادر الترجمة، أم كُجَّة كما =

وثعلبة⁽¹⁾، وأوس بن سويد⁽²⁾، وهم من الأنصار، كان أحدهم زوجها والآخر عم ولدها، فقالت: يا رسول الله تُوفِّي زوجي وتركني وابنته فلم نُورَث، فقال عم ولدها: يا رسول الله لا تركب فرساً ولا تحمل كلاً ولا تنكي⁽³⁾ عدواً، يُكسب عليها ولا تكتسب، فنزلت: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾⁽⁴⁾.

يأتي، وقد تركها شاكر كما هي، اعتماداً على الأصل، وما ذكره ابن حجر في الإصابة 457/8، أن أبا موسى حكى عن المستغفري أنه قال فيها: أم كحلة -بسكون المهملة، بعدها لام-، وهي أم كُجَّة -بضم الكاف وتشديد الجيم-، الأنصارية. انظر ترجمتها في: أسد الغابة 371/7 رقم 7576، الإصابة 456/8.

(1) ثعلبة بن سويد، الأنصاري، كذا في هذه الرواية، وجاء في بعض المصادر أنه ثعلبة بن ثابت، ذكره ابن حجر، انظر: الإصابة 1/519 و 8/457.

(2) أوس بن سويد، الأنصاري، كذا في هذه الرواية، وجاء في بعض المصادر أنه أوس بن ثابت الأنصاري، ذكره ابن حجر، انظر: الإصابة 1/293 و 8/457.

(3) لا تنكي عدواً: يقال: نكيت في العدو أنكى نكايَةً، إذا أكثر فيهم الجراح والقتل، فوهنوا لذلك، النهاية 5/117.

(4) تفسير الطبري 7/598 برقم 8656.

[467] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 2329، من طريق ابن ثور، عن ابن جريج، عن عكرمة، عن ابن عباس، نحوه، وذكره ابن حجر في الإصابة 8/456، من طريق الطبري، ومن طريق ابن أبي حاتم، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/218، ونسبه إلى ابن جريج، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده الحسين وهو ضعيف، وقد توبع، وابن جريج مدلس، وقد عنعن ولم أجد له تصريحاً، والخبر مرسل.



قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ وَلَدٌ لَّهِ وَلَدٌ وَوَرِثَةُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۚ وَأَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾ [النساء: 11].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[468] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾، كان أهل الجاهلية لا يُورَثون الجواري ولا الصغار من الغلمان، لا يرث الرجل من ولده إلا من أطاق القتال، فمات عبد الرحمن⁽¹⁾ أخو حسان الشاعر وترك امرأة يقال لها أم كجعة⁽²⁾، وترك خمس أخوات، فجاءت الورثة يأخذون ماله، فشكت أم كجعة ذلك إلى النبي ﷺ، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى هذه الآية: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾، ثم قال في أم كجعة: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾) [النساء: 12].

(1) عبد الرحمن أخو حسان بن ثابت هو: عبد الرحمن بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري، لم أقف له على ترجمة، وذكرت نسبه من نسب أخيه حسان، انظر ترجمته برقم 630.

(2) **أم كجعة:** تقدم ذكرها في الذي قبله باسم "كحلة".

(3) تفسير الطبري 8/ 31-32 برقم 8725.

[468] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 2415، من طريق أحمد بن عثمان، ثنا أحمد بن المفضل به =

[469] **الرواية الثانية:** (حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا وهب بن

جرير، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله، قال: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض فتوضأ ونضح⁽¹⁾ علي من وضوئه، فأفقت، فقلت: يا رسول الله إنما يرثني كلاله⁽²⁾ فكيف بالميراث، فنزلت آية الفرائض⁽³⁾.

= نحوه، وذكر ابن حجر في الإصابة 8/456، نحوه. وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/222، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: الخبر معضل، والرواية من نسخة السدي وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3.

(1) **النَّضْحُ:** الرَّش. لسان العرب 14/173.

(2) **الكلالة:** هو أن يموت الرجل ولا يدع والدًا ولا ولدًا يرثانه، وأصله من تكلمه النسب، إذا أحاط به، وقيل: الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد، فهو واقع على الميت وعلى الوارث بهذا الشرط، النهاية لابن الأثير 4/197.

(3) تفسير الطبري 8/33 برقم 8730.

[469] **تخریجه:** أخرجه مسلم 3/1235، في الفرائض، من طريق محمد بن المثنى به مثله، وأخرجه

البخاري 1/301، في الطهارة برقم 194 و10/132، في المرضى برقم 5676 و12/25، في الفرائض برقم 6743، من طرق عن شعبة به مثله، وأخرجه البخاري 10/114، في المرضى برقم 5651 و10/122 مختصراً برقم 5664 و12/3، في الفرائض برقم 6723 و13/290، في الاعتصام برقم 7309، ومسلم 3/1235، في الفرائض، وابن ماجه 1/462، في الجنائز برقم 1436 مختصراً، وأبو داود 3/119، في الفرائض برقم 2886، والترمذي 5/234، في التفسير، والنسائي في التفسير برقم 154، وابن أبي حاتم 7/2407، من طرق عن سفيان ابن عيينة، عن محمد بن المنكدر به مثله، وأخرجه الترمذي 5/234، في التفسير برقم 3015، من طريق يحيى بن آدم، حدثنا ابن عيينة، وأخرجه الحاكم 2/303، من طريق عمرو بن أبي قيس كلاهما، =



[470] **الرواية الثالثة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: عাদني رسول الله ﷺ وأبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في بني سلمة يمشيان فوجداني لا أعقل فدعا [بماء] (1) فتوضأ ثم رش عليّ فأفقت، فقلت: يا رسول الله كيف أصنع في مالي؟، فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ (2).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْزُلُوهُنَّ لَتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآءِ أَنْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 19].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثمان روايات هي:

= عن محمد بن المنكدر به، بلفظ فنزلت: "يُوصِيكُمُ اللَّهُ... الآية"، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: وهذا إسناداه صحيح ولم يخرجاه، وانظر الدر المنثور 2/ 222، والحديث 470.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(1) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوطة، وأضافها شاكر من رواية البخاري.

(2) تفسير الطبري 8/ 34 برقم 8731.

[470] **تخريجه:** أخرجه مسلم 3/ 1235، في الفرائض، والواحد في أسباب النزول 149، من طرق عن حجاج به، وأخرجه البخاري 8/ 243، في التفسير برقم 4577، والنسائي في التفسير برقم 111، والبيهقي في السنن 6/ 212، من طرق عن ابن جريج به، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده الحسين وهو ضعيف، وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى، وانظر التعليق على الرواية رقم 673.

[471] **الرواية الأولى:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أسباط بن محمد، قال: حدثنا أبو إسحاق -يعني الشيباني-، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا مِنَ الْزِينَةِ أَمْثَلُ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَاءِ أَيْتُمُوهُنَّ﴾، قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوجها، وإن شاءوا لم يزوجوها وهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك) (1).

[472] **الرواية الثانية:** (حدثني أحمد بن محمد الطوسي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صالح، قال: حدثني محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، قال: لما توفي أبو قيس بن الأسلت، أراد ابنه أن يتزوج امرأته وكان ذلك لهم في الجاهلية، فأنزل الله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾) (2).

(1) تفسير الطبري 8/ 104 برقم 8869.

[471] **تخريجه:** أخرجه البخاري 8/ 245، في التفسير برقم 4579 و2/ 320، في الإكراه برقم 6948، وأبو داود 2/ 230، في النكاح 2089، والنسائي في الكبرى 6/ 321، في التفسير، والبيهقي في السنن 7/ 138، والواحد في أسباب النزول 150، من طرق عن أسباط به مثله، وأخرجه أبو داود 2/ 230، في النكاح 2090، من طريق يزيد النحوي، عن عكرمة به نحوه. وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 234، وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده حسن، والحديث في صحيح البخاري.

(2) تفسير الطبري 8/ 105 برقم 8870.

[472] **تخريجه:** أخرجه النسائي في الكبرى 6/ 321، في التفسير، وابن أبي حاتم 2580، وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير 1/ 466، من طرق عن ابن فضيل به نحوه، وذكره السيوطي في =



[473] **الرواية الثالثة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا

حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء الخرساني، عن ابن عباس في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ الآية، قال: كان الرجل إذا مات أبوه أو حميمه⁽¹⁾ فهو أحق بامرأته إن شاء أمسكها، أو يحبسها حتى تفتدي منه بصداقها، أو تموت فيذهب بمالها، قال ابن جريج: فأخبرني عطاء بن أبي رباح أن أهل الجاهلية كانوا إذا هلك الرجل فترك امرأة حبسها أهله على الصبي يكون فيهم، فنزلت: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا...﴾ الآية، قال ابن جريج: وقال مجاهد: كان الرجل إذا توفي أبوه كان أحق بامرأته ينكحها إن شاء إذا لم يكن ابنها، أو ينكحها إن شاء أخاه أو ابن أخيه، قال ابن جريج: وقال عكرمة: نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم⁽²⁾ من الأوس، توفي عنها أبو قيس بن الأسلت فجئ⁽³⁾ عليها ابنه، فجاءت النبي ﷺ فقالت: يا نبي الله لا أنا

= الدر المنثور 2/ 234، ونسبه إلى النسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: إسناده حسن، في إسناده عبد الرحمن بن صالح، صدوق وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(1) **حميمه:** الحميم: القرابة، وحميمك: قريبك. لسان العرب 3/ 340.

(2) كبيشة بنت معن بن عاصم، ذكرها ابن الأثير في أسد الغابة، وذكر في ترجمتها هذه الرواية، أسد الغابة 7/ 243.

(3) **فجئ عليها:** مال، جنح الرجل: إذا أقبل على الشيء يعمل به بيده، لسان العرب 20/ 380، وقد جاء في الرواية التي تليها إيضاحه: أي ألقى ثوبه عليها.

ورثت زوجي ولا أنا تُركت فأُنكح، فنزلت هذه الآية⁽¹⁾.

[474] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، في قوله: ﴿يَأْتِيهَا
الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾، وذلك أن رجلاً من أهل المدينة
كان إذا مات حميم أحدهم ألقى ثوبه على امرأته، فورث نكاحها، فلم ينكحها
أحد غيره، وحبسها عنده حتى تفتدي منه بفدية، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا
الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾⁽²⁾.

[475] **الرواية الخامسة:** (حدثني ابن وكيع، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا سفيان، عن علي بن بزيمة، عن مقسم، قال: كانت المرأة في الجاهلية إذا
مات زوجها فجاء رجل فألقى عليها ثوبه، كان أحق الناس بها، قال: فنزلت هذه

(1) تفسير الطبري 8/ 60 برقم 8873.

[473] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 234، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، عن
ابن عباس، وذكر رواية عكرمة ابن الأثير في أسد الغابة 7/ 343، والسيوطي في الدر
المنثور 2/ 234، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر أيضاً.

الحكم عليه: في إسناده الحسين وعطاء الخرساني، وكلاهما ضعيف، وعطاء لم يسمع من ابن
عباس، فهو منقطع.

(2) تفسير الطبري 8/ 108 برقم 8880.

[474] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 235، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.



الآية: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ (1).

[476] **الرواية السادسة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري في قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾، قال: نزلت في ناس من الأنصار كانوا إذا مات الرجل منهم فأملك الناس بأمراته وليه، فيمسكها حتى تموت فيرثها، فنزلت فيهم) (2).

[477] **الرواية السابعة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿وَلَا تَعْصُلُوهُنَّ﴾، يقول: (لا يحل لك أن تحبس امرأتك ضراراً حتى تفتدي منك)، قال: وأخبرنا معمر، قال: وأخبرني سماك بن الفضل، عن ابن البيلمي، قال: نزلت هاتان الآيتان إحداهما في أمر الجاهلية، والأخرى في أمر الإسلام) (3).

(1) تفسير الطبري 8/ 108 برقم 8881.

[475] **تخريجه: ذكره** ابن كثير في التفسير 1/ 466، من رواية وكيع به مثله، موصولاً عن ابن عباس.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع ضعيف، والخبر مرسل.

(2) تفسير الطبري 8/ 109 برقم 8883.

[476] **تخريجه: أخرجه** عبد الرزاق في التفسير 1/ 151 به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 235، ونسبه إلى عبد الرزاق وابن سعد.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى الزهري، والخبر معضل.

(3) تفسير الطبري 8/ 111 برقم 8885.

[477] **تخريجه: أخرجه** عبد الرزاق في التفسير 1/ 152 به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 235، ونسبه إلى عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر.

[478] **الرواية الثامنة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال:

أخبرنا ابن المبارك، عن معمر، قال: أخبرنا سماك بن الفضل، عن عبد الرحمن بن البيلماني، في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، قال: نزلت هاتان الآيتان أحدهما في الجاهلية، والأخرى في أمر الإسلام، قال عبد الله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ﴾ في الجاهلية، ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ في الإسلام⁽¹⁾.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى قتادة، إلا أنه مرسل، ورواية ابن البيلماني ضعيفة، لضعف عبد الرحمن بن البيلماني.

(1) تفسير الطبري 8/ 111 برقم 8886.

[478] **إسناده ضعيف**، وهو مكرر الذي قبله.

الاختيار والترجيح:

هذه الروايات الواردة في سبب نزول الآية متفقة على أن سبب نزولها ما كان يفعله الناس في الجاهلية بالمرأة حينما يموت عنها وليها، وإن اختلفت حكاياتهم للقصة، ولهذا رجح ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ 8/ 109، أن معنى الآية: "لا يحل لكم أن ترثوا نساء أقاربكم كرهاً".

قلت: أصح الروايات في سبب نزولها هي الرواية الأولى، والثانية، على أن الآية عامة في ذلك كله، قال ابن كثير 1/ 466: "فالآية تعم ما كان يفعله أهل الجاهلية، ما ذكره مجاهد ومن وافقه، وكل ما كان فيه نوع من ذلك، والله أعلم".

وقد جاء في بعض الروايات تخصيص ذلك بالجاهلية، وبعضها بأهل المدينة، ولا خلاف في ذلك، قال ابن حجر في الفتح 8/ 247: "ولا يلزم من كونه في الجاهلية أن لا يكون استمر في أول الإسلام إلى أن نزلت الآية".



قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ۝٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ أَلَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ أَلَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ۝٢٣﴾ [النساء: 22-23].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[479] **الرواية الأولى:** (حدثني محمد بن عبد الله المُخَرَّمِي، قال: حدثنا قُرَاد، قال: حدثنا ابن عيينة، وعمر، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان أهل الجاهلية يحرمون ما يحرم إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين، قال: فأنزل الله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ﴾، ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ (1) [النساء: 23].

[480] **الرواية الثانية:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، في قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ

(1) تفسير الطبري 8/ 132-133 برقم 8938.

[479] **تخريجه:** ذكره ابن كثير في تفسيره 1/ 469، من طريق ابن جرير هذه، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

ءَابَاؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴿١﴾، قال: نزلت في أبي قيس بن الأسلت خلف على أم عبيد بنت [صخر] ⁽¹⁾ ⁽²⁾ كانت تحت الأسلت أبيه، وفي الأسود بن خلف ⁽³⁾، وكان خَلَفَ على بنت أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ⁽⁴⁾ وكانت عند أبيه خلف، وفي فاختة بنت الأسود بن المطلب بن أسد ⁽⁵⁾ وكانت عند أمية بن خلف، فخلف عليها صفوان بن أمية ⁽⁶⁾، وفي منظور بن زَبَّان ⁽⁷⁾ وكان خلف على مليكة ابنة خارجة ⁽⁸⁾ وكانت

(1) ما بين المعقوفتين، قال شاعر: في المخطوطة بنت ضمرة، والتصويب من مراجع التخريج.

(2) أم عبيد بنت صخر بن مالك بن عمرو بن عزيز، ذكرها ابن الأثير في أسد الغابة 7/ 253.

(3) الأسود بن خلف بن عبد يغوث، القرشي، الزهري، أدرك النبي ﷺ وبايعه، انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/ 181، أسد الغابة 1/ 226، الإصابة 1/ 224.

(4) بنت أبي طلحة: اسمها حُمَيَّة بنت أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار، ذكرها ابن الأثير في أسد الغابة 7/ 73..

(5) فاختة بنت الأسود بن المطلب بن أسد، الأسدية، ذكرها ابن الأثير في أسد الغابة 7/ 209.

(6) صفوان بن أمية بن خلف بن وهب، القرشي، الجمحي، من المؤلفة قلوبهم حسن إسلامه، مات سنة 42هـ، وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/ 275، أسد الغابة 3/ 24، الإصابة 3/ 349.

(7) منظور بن زَبَّان بن سيار بن عمر، الفزاري، تزوج امرأة أبيه، فأنفذ إليه النبي ﷺ خال البراء ليقتله، فلم يظفر به وعاش إلى خلافة عثمان بعد أن فرق بينهما عمر بن الخطاب في خلافته حينما أحلفه أربعين يميناً أنه لا يعلم حرمة ذلك، انظر تفصيل خبره في أسد الغابة 5/ 260، الإصابة 6/ 174.

(8) مليكة بنت خارجة بن سنان بن أبي حارثة المُرِّيَّة، ذكرها ابن الأثير في أسد الغابة 7/ 260.



عند أبيه زبَّان بن سيار⁽¹⁾.

[481] **الرواية الثالثة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: قوله: ﴿وَحَلَّلِيلُ أَبْنَائِكُمْ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾، قال: كنا [نُحَدِّثُ]⁽²⁾ - والله أعلم - أنها نزلت في محمد صلى الله عليه وسلم حين نكح امرأة زيد بن حارثة، قال المشركون في ذلك، فنزلت: ﴿وَحَلَّلِيلُ أَبْنَائِكُمْ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ونزلت: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ...﴾ [الأحزاب: 4]، ونزلت: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾⁽³⁾ [الأحزاب: 40].

(1) تفسير الطبري 8/ 133 برقم 8940.

[480] **تخريجه:** ذكره ابن الأثير في أسد الغابة 7/ 253-209-260، عن الحجاج به، وذكره ابن كثير في تفسيره 1/ 469، من طريق ابن جرير هذه، والسيوطي في الدر المنثور 2/ 239، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين وهو ضعيف، وابن جريج مدلس، وقد عنعن، ولم أجده تصريحاً، والخبر مرسل.

(2) ما بين المعقوفتين، قال **شاكر** في المخطوطة والمطبوعة: "كنا نتحدث" وهو خطأ والصواب ما أثبت لأن عطاء يروي ما سمعه من أهل العلم من شيوخه، وانظر ابن كثير 2/ 396، وهو كذلك في الدر المنثور 2/ 243 "كنا نتحدث"، ولعله خطأ مطبعي.

(3) تفسير الطبري 8/ 149-150 برقم 8960.

[481] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في المصنف 6/ 280 برقم 10837، وابن أبي حاتم 2719، من طريقين عن ابن جريج، نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 243، ونسبه إلى عبدالرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده الحسين وهو ضعيف، والخبر مرسل.

قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ^ع وَإِحْلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ^ع فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً^ع وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ^ع إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤٤﴾ [النساء: 24].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[482] **الرواية الأولى:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد الخدري: أن نبي الله ﷺ يوم حنين⁽¹⁾ بعث جيشاً إلى أوطاس⁽²⁾ فلقوا عدواً، فأصابوا سبايا لهم أزواج من المشركين، فكان المسلمون يتأثمون من غشيانهم، فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، أي حلال لكم إذا ما انقضت عددهن⁽³⁾).

(1) **حنين:** وادٍ قبل الطائف، بينه وبين مكة ثلاثة أميال، سُمي بحنين بن قانية، معجم البلدان 359/2، وكانت فيه وقعة حنين سنة ثمان، بعد الفتح، انظر: سيرة ابن هشام 65/4.

قلت: ويبعد حنين عن مكة 26 كيلاً شرقاً ويعرف اليوم بالشرائع، انظر المعالم الأثرية 104.

(2) **أوطاس:** وادٍ في ديار هوازن فيه كانت وقعة حنين، معجم البلدان 334/1.

(3) **تفسير الطبري** 8/152-153 برقم 8967.

[482] **تخريجه:** أخرجه مسلم 2/1079، في الرضاع، وأبو داود 2/247، في النكاح برقم 2155، والنسائي 6/110، في النكاح، والبيهقي في السنن 7/167، والواحدي في أسباب النزول 153، من طرق عن يزيد بن زريع به مثله، وأخرجه أحمد 3/84، ومسلم 2/1079-1080، والترمذي 5/236، في التفسير برقم 3016، وأبو يعلى 2/486 برقم 1318، وابن أبي حاتم 2748، من طرق عن قتادة به نحوه.

=

[483] **الرواية الثانية:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الأعلى،

قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، أن أبا علقمة الهاشمي، حدث أن أبا سعيد الخدري حدث: أن نبي الله ﷺ بعث يوم حنين سرية فأصابوا حياً من أحياء العرب يوم أوطاس، فهزموهم، وأصابوا لهم سبايا، فكان ناس من أصحاب رسول الله ﷺ يتأثمون من غشيانهم من أجل أزواجهن، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ ﴿منهن فحلال لكم ذلك﴾⁽¹⁾.

[484] **الرواية الثالثة:** (حدثني علي بن سعيد الكناني، قال: حدثنا عبد

الرحيم بن سليمان، عن أشعث بن سوار، عن عثمان البتي، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد الخدري، قال: لما سبى رسول الله ﷺ أهل أوطاس قلنا: يا رسول الله كيف تقع على نساء عرفنا أنسابهن وأزواجهن، قال: فنزلت هذه الآية:

⁼ وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 246 وزاد نسبه إلى ابن مردويه، وابن المنذر، والفريابي، وانظر الذي يليه.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(1) تفسير الطبري 8/ 153 برقم 8968.

[483] **تخريجه:** أخرجه مسلم 2/ 1079، في الرضاع من طريق ابن بشار به مثله، وانظر تخريج الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده صحيح، سعيد بن أبي عروبة اختلط، لكن عبد الأعلى ممن سمع منه قبل الاختلاط.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ (1).

[485] **الرواية الرابعة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن عثمان البتي، [عن أبي الخليل] (2)، عن أبي سعيد الخدري، قال: أصبنا نساءً من سبي أوطاس لهن أزواج، فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج، فسألنا النبي ﷺ، فنزلت: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾، فاستحللنا فروجهن (3).

[486] **الرواية الخامسة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد، قال:

(1) تفسير الطبري 8/ 153 برقم 8969.

[484] **تخریجه:** أخرجه الواحد في أسباب النزول 153، من طريق عبد الرحيم به مثله، وأخرجه الترمذي 3/ 429، في النكاح، باب الرجل يسبي الأمة ولها زوج برقم 1132 و 5/ 235، في التفسير برقم 3017، وأبو يعلى 2/ 429 برقم 1231، من طرق عن عثمان به مثله. **الحكم عليه:** إسناده ضعيف فيه: أشعث بن سوار ضعيف، وقد توبع، لكن أبو الخليل لم يدرك أبا سعيد، والواسطة بينهما أبو علقمة، فهو منقطع، وقد صح من طرق أخرى كما تقدم في الذي يليه.

(2) ما بين المعقوفتين، قال **شاكر:** سقط من الناسخين وأضافها من رواية أحمد، راجع التخریج.

(3) تفسير الطبري 8/ 153-154 برقم 8970.

[485] **تخریجه:** أخرجه أحمد 3/ 72، وأبو يعلى 2/ 381 برقم 1148، والواحد في أسباب النزول 152، من طرق عن سفيان به مثله.

الحكم عليه: إسناده منقطع، أبو الخليل لم يدرك أبا سعيد، والواسطة بينهما، أبو علقمة، كما سبق برقم 482 و 483، وقد صح من طرق أخرى سبق تخریجها هناك.



نزلت يوم أوطاس، أصاب المسلمون سبائا لهن أزواج في الشرك، فقال: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَجْشَةٍ فَلَعْنَيْنَ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ أَلَعَنْتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النساء: 25).

أورد الإمام الطبري رحمه الله عند تفسير هذه الآية الكريم سبب نزول آية أخرى في سورة الأنعام، فقال:

[487]: (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ﴾، المسافحات: الْمُعَالِنَاتُ بالزنا، والمتخذات أخدان: ذات الخليل الواحد، قال: كان أهل الجاهلية يُحَرِّمون ما ظهر من الزنا ويستحلون ما خفي، يقولون: ما ظهر منه فهو لؤم، وأمّا ما خفي فلا بأس بذلك، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا أَلْفَوْحَ شَيْءٍ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ (2) [الأنعام: 151].

(1) تفسير الطبري 8/ 155 برقم 8971.

[486] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 1/ 153، به مثله، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده منقطع، أبو الخليل لم يدرك أبا سعيد، والواسطة بينهما أبو علقمة، كما سبق، والحديث صح من طرق أخرى تقدمت.

(2) تفسير الطبري 8/ 193 ح 9075.

[487] **إسناده ضعيف،** مسلسل بالضعفاء، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝٣٢﴾ [النساء: 32].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة سبع روايات هي:

[488] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله لا تُعطى الميراث ولا نغزو في سبيل الله، فنقتل فنزلت: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ (1).

[489] **الرواية الثانية:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله تغزو الرجال ولا نغزو وإنما لنا نصف الميراث، فنزلت: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾، ونزلت: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ (2) [الأحزاب: 35].

(1) تفسير الطبري 261 / 8 برقم 9236.

[488] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 2955 و2957، والطبراني في الكبير 23 / 280، والحاكم 305-306 و416، من طرق عن سفيان بن الثوري به مثله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده مؤمل بن إسماعيل، سيئ الحفظ، وقد توبع كما سبق، فإسناده حسن لغيره، والحديث صحيح، من طرق أخرى وتقدم الكلام على إسناده برقم 448، وأن القول الصحيح فيه أنه موصول.

(2) تفسير الطبري 261 / 8 برقم 9237.

[489] **إسناده حسن،** والحديث صحيح من طرق أخرى كما في تخریج الذي قبله..



[490] **الرواية الثالثة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة: أي رسول الله، أتغزو الرجال ولا تغزو، وإنما لنا نصف الميراث، فنزلت: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ﴾⁽¹⁾).

[491] **الرواية الرابعة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة ومجاهد، أنهما قالاً: نزلت في أم سلمة ابنة أبي أمية بن المغيرة)⁽²⁾.

[492] **الرواية الخامسة:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ﴾

(1) تفسير الطبري 8/ 262 برقم 9241.

[490] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/ 156، وسعيد بن منصور 4/ 1236 برقم 624، وأحمد 6/ 322، والترمذي 5/ 237، في التفسير برقم 5022، وأبو يعلى 12/ 393 برقم 6959، والواحدي في أسباب النزول 154، من طرق عن سفيان بن عيينة به مثله، وانظر الدر المنثور 2/ 266، وزاد نسبه إلى ابن المنذر، وعبد بن حميد. وقد أورد ابن جرير في التفسير برقم 9242 عن شيخ من أهل مكة نحوه، ولم يصرح فيه بسبب النزول.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(2) تفسير الطبري 8/ 263 برقم 9244.

[491] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 267، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين وهو ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن، ولم أجد له تصريحاً، والخبر مرسل.

بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴿١﴾، فإن الرجال قالوا: نريد أن يكون لنا من الأجر الضعف على أجر النساء، كما في السهام سهمان، فنزيد أن يكون لنا في الأجر أجران، قالت النساء: نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الرجال، فإننا لا نستطيع أن نقاتل، ولو كُتِب علينا القتال لقاتلنا، فأنزل الله تعالى الآية، وقال لهم: سلوا الله من فضله، يرزقكم الأعمال، وهو خير لكم⁽¹⁾.

[493] **الرواية السادسة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَا تَمْنُواْ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾، كان أهل الجاهلية لا يورثون المرأة شيئاً، ولا الصبي شيئاً، وإنما يجعلون الميراث لمن يحترف⁽²⁾ وينفع ويدفع، فلما لحق للمرأة نصيبها وللصبي نصيبه، وجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، قال النساء: لو كان جعل أنصباءنا في الميراث كأنصباء الرجال، وقال الرجال: إنا نلرجو أن نُفَضَّلَ على النساء بحسناتنا في الآخرة كما فضلنا عليهن في الميراث، فأنزل الله: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾، يقول: المرأة تجزى بحسنتها عشر أمثالها كما يجزى الرجل، قال الله تعالى: ﴿وَسْأَلُواْ

(1) تفسير الطبري 8/ 264 برقم 9246.

[492] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 2967، من طريق أحمد بن المفضل به نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 267، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: المصنف يروي هنا نسخة السدي، وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

(2) **الحرفة:** الصناعة وَجْهَةُ الكسب، يقال هو يحترف لعياله، ويحرف، أي: يكتسب. النهاية في

غريب الحديث 1/ 369.



اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۖ (1).

[494] **الرواية السابعة:** (حدثنا المثنى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي

حماد، قال: حدثني أبو ليلى، قال سمعت أبا حريز، يقول: لما نزل: ﴿لَذِكْرٌ مِّثْلُ
حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾، قالت النساء: كذلك عليهم نصيبان من الذنوب كما لهم
نصيبان من الميراث، فأنزل الله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ
مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾، يعني الذنوب، واسألوا الله يا معشر النساء من فضله (2).

(1) تفسير الطبري 8/ 265-266 برقم 9249.

[493] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 267، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، لكنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 8/ 266 برقم 9250.

[494] **تخریجه:** ذكره السيوطي 2/ 267، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف وشيخ شيخه، لم أفد لهما على ترجمة، وأبو ليلى
ضعيف، والخبر معضل.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية سبع روايات تتضمن قولين:

الأول: أنها نزلت بسبب قول أم سلمة.

والثاني: أنها نزلت بسبب تمنى بعض الرجال أن يكون لهم ضعف أجر النساء، ولم يرجع ابن
جرير شيئاً، بل جعل المعنى العام للآية يتناول القولين.

قلت: هذا صحيح، إن كانت أدلة القولين متكافئة فالجمع أولى، أما هنا فأدلة القول الأول
صحيحة مرفوعة، بخلاف الثاني، وعليه فالراجح عندي أنها نزلت بسبب قول أم سلمة،
ويكون المعنى عام فيها وفي غيرها، كما ذهب إليه ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ 8/ 265، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: 33].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[495] الرواية الأولى: (حدثني المثنى، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال:

حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾، فكان الرجل يعاقد الرجل: أيهما مات ورثه، فأنزل الله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾⁽¹⁾ [الأحزاب: 6].

[496] الرواية الثانية: (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ﴾، كان الرجل في الجاهلية قد كان يلحق به الرجل فيكون تابعه، فإذا مات الرجل صار

(1) تفسير الطبري 8/ 275 برقم 9268.

[495] تخريجه: أخرجه أبو عبيد في ناسخه 2/ 479 برقم 415 والنحاس في ناسخه 2/ 201 برقم

368 من طريق عبد الله بن صالح به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 268، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم

والنحاس وابن مردويه.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، والرواية من نسخة علي بن أبي

طلحة وإسنادها حسن، تقدم بيانه برقم 48.



لأهله وأقربائه الميراث، وبقي تابعه ليس له شيء، فأنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾، فكان يعطى من ميراثه، فأنزل الله بعد ذلك: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾⁽¹⁾ [الأنفال: 75، الأحزاب: 6].

[497] الرواية الثالثة: (حدثني المثنى، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيد بن المسيب، أن الله قال: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾، قال سعيد بن المسيب: إنما نزلت هذه الآية في الذين كانوا يَتَبَنَّونَ⁽²⁾ رجالاً غير أبنائهم، ويُوَرِّثُونَهُمْ، فأنزل الله فيهم، فجعل لهم نصيباً في الوصية، ورد الميراث إلى الموالى، في ذي الرحم والعصبة، وأبى الله للمدعين ميراثاً ممن ادَّعاهم وتبناهم، ولكن الله جعل لهم نصيباً في الوصية)⁽³⁾.

(1) تفسير الطبري 8/ 277 برقم 9274.

[496] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 269، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده ضعيف مسلسل بالضعفاء، وانظر الذي قبله.

(2) **بنى الرجل فلاناً:** اتخذه ابناً، وهو تفعل من الابن والمصدر البنوة، النهاية 1/ 158. وانظر اللسان 1/ 508.

(3) تفسير الطبري 8/ 280-281 برقم 9288.

[497] **تخريجه:** أخرجه أبو عبيد في النسخ والمنسوخ 2/ 480 برقم 416، والنحاس في النسخ والمنسوخ 2/ 202 برقم 363، والبيهقي في السنن 6/ 263، الواحدى في أسباب النزول 155، من طرق عن الزهري به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 269، ونسبه إلى ابن جرير، والنحاس.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، إلا أن الخبر مرسل. =

قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: 34].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[498] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: حدثنا الحسن: أن رجلاً لطم امرأته فأتت النبي ﷺ فأراد أن يَقْصَهَا⁽¹⁾ منه، فأنزل الله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾، فدعاه النبي ﷺ فتلاها عليه، وقال: أردتُ أمراً وأراد الله غيره⁽²⁾).

[499] **الرواية الثانية:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال:

قلت: وقد أورد المؤلف عدة روايات في هذه الآية، لكنه لم يصرح فيها بسبب النزول، بل صرّح فيها بلفظ النسخ وهي شواهد قوية لهذه الروايات. انظر الأرقام 9266-9275، من تفسيره.

(1) **يَقْصَهَا:** أقصه الحاكم، ويقصه إذا مكّنه من أخذ القصاص، وهو أن يفعل به مثل فعله،... **والقصاص:** الاسم. النهاية في غريب الحديث 4/72.

(2) **تفسير الطبري** 8/291 برقم 9304.

[498] **تخرجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/270، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، من طريق قتادة عن الحسن، وأخرجه ابن أبي حاتم 3009، والواحدي في أسباب النزول 156، من طرق عن الحسن نحوه. وانظر رقم 501، من طريق أخرى عن الحسن.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى الحسن، وهو مرسل، فيه سعيد بن أبي عروبة اختلط، إلا أن عبد الأعلى ممن سمع منه قبل الاختلاط.



حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾، ذكر لنا أن رجلاً لطم امرأته فأنت النبي ﷺ ثم ذكر نحوه⁽¹⁾.

[500] **الرواية الثالثة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾، قال: صك رجل امرأته فأنت النبي ﷺ فأراد أن يُقيدَها⁽²⁾ منه، فأنزل الله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾⁽³⁾).

[501] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن جرير بن حازم، عن الحسن: أن رجلاً من الأنصار لطم امرأته، فجاءت تلتمس القصاص فجعل النبي ﷺ بينهما القصاص، فنزلت: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾⁽⁴⁾، [طه: 114]، ونزلت: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾⁽⁴⁾).

(1) تفسير الطبري 8/ 291 برقم 9305.

[499] **إسناده صحيح إلى قتادة**، وهو مكرر الذي قبله.

(2) **القود:** القصاص، النهاية في غريب الحديث 4/ 119.

(3) تفسير الطبري 8/ 291 برقم 9306.

[500] **تخریجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/ 157 به مثله.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(4) تفسير الطبري 8/ 292 برقم 9307.

[501] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 270-271، ونسبه إلى الفريابي، وعبد بن =

[502] **الرواية الخامسة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: لطم رجل امرأته فأراد النبي ﷺ القصاص
فبينما هم كذلك، نزلت الآية⁽¹⁾).

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا
آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: 37].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[503]: (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد

بن أبي محمد، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان كردم⁽²⁾
بن زيد حليف كعب بن الأشرف وأسامة بن حبيب ونافع بن أبي نافع وبحري بن

حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وقد تقدم تخريجه برقم 498
من طرق أخرى عن الحسن.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع كما تقدم برقم 498، والخبر مرسل،
وفي متنه نكارة لأن سورة طه مكية والحادثة بالمدينة.

(1) تفسير الطبري 8/ 292 برقم 9308.

[502] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 271، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين، وهو ضعيف، والخبر معضل، وانظر الذي قبله.

(2) كردم بن زيد، وأسامة بن حبيب، ونافع بن أبي نافع، هؤلاء من يهود بني قريظة، من أشدهم
حقداً وعناداً لرسول الله ﷺ.

وحَيَّ بن أخطب، من يهود بني النضير.

وبحري بن عمرو، ورفاعة بن زيد بن التابوت، وهذان من يهود بني قينقاع. انظر: سيرة ابن

هشام 2/ 136-137.



عمرو وحبي بن أخطب ورفاعة بن زيد بن التابوت، يأتون رجالاً من الأنصار - وكانوا يخالطونهم ينتصحوون لهم - من أصحاب رسول الله ﷺ، فيقولون لهم لا تنفقوا أموالكم فإننا نخشى عليكم الفقر في ذهابها، ولا تسارعوا بالنفقة فإنكم لا تدرون ما يكون، فأنزل الله فيهم: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي من النبوة⁽¹⁾ التي فيها تصديق ما جاء به محمد ﷺ: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(٢٧) إلى قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾^(٣٩) (2) [النساء: 37-39].

قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[504] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن علي: أنه كان

(1) كذا هنا وفي السيرة لابن هشام: "التوراة"، ورجحها ابن شاکر وبها يستقيم المعنى.

(2) تفسير الطبري 8/ 353 برقم 9501.

[503] **تخريجه: ذكره** ابن إسحاق 2/ 188، بدون إسناد، وأخرجه ابن أبي حاتم 3140، من طريق جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبیر موقوفاً عليه مختصراً على سبب النزول، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 289، ونسبه إلى ابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع لكن مداره على محمد بن أبي محمد، وهو مجهول.

هو وعبد الرحمن ورجل آخر شربوا الخمر فصلى بهم عبد الرحمن فقراً: ﴿قُلْ يَتَائِبُ الْكَافِرُونَ﴾، فخلط فيها فنزلت: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ (1).

[505] **الرواية الثانية:** (حدثنا المشنى، قال: حدثنا الحجاج بن المنهال،

قال: حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حبيب أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً فدعا نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ، فأكلوا وشربوا حتى ثَمَلُوا (2) فَقَدَّمُوا عَلَيَّ يَصْلِي بِهِمُ الْمَغْرِبَ فَقَرَأَ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، أَعْبُدُوا مَا تَعْبُدُونَ، وَأَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ، وَأَنَا عَابِدُ مَا عَبَدْتُمْ، لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينٌ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ (3).

(1) تفسير الطبري 8/ 376 برقم 9524.

[504] **تخريجه:** أخرجه الضياء في المختارة برقم 568، من طريق محمد بن بشار به مثله، أخرجه أبو داود 3/ 325، في الأشربة برقم 3671، والحاكم في المستدرک 2/ 307، من طرق عن سفيان به نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 294، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر. وانظر تخريج الحديث الذي يليه.

الحكم عليه: إسناده حسن فيه عطاء ابن السائب صدوق، اختلط لكن سفيان روي عنه قبل الاختلاط، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(2) **ثَمَلُوا: الثَّمَلُ:** الذي أخذ منه الشراب والسُّكْر. النهاية 1/ 222.

(3) تفسير الطبري 8/ 376 برقم 9525.

[505] **تخريجه:** أخرجه الواحدي في أسباب النزول 157، من طريق أبي عبد الرحمن الإفريقي، عن عطاء به مثله، ومرسلاً، وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب برقم 82، والترمذي 5/ 238، في التفسير برقم 3206، وابن أبي حاتم 3182، وتمام في الفوائد 2/ 898، والضياء في المختارة برقم 566 و567، من طرق عن عطاء به مثله موصولاً، عن علي بن أبي طالب، قال: صنع عبد =



قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: 43].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[506]: (حدثني المثنى، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن قول الله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾، أن رجالاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد تصيبهم جنابة ولا ماء عندهم، يريدون الماء ولا يجدون ممراً إلا في المسجد، **فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾** (1).

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: 43].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة عشر روايات هي:

[507] **الرواية الأولى:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن محمد ابن جابر، عن حماد، عن إبراهيم في: المريض لا

= الرحمن بن عوف طعاماً...، وانظر الدر المنثور 2/ 293.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، وعطاء بن السائب اختلط، وقد رواه هنا مرسلًا، وعند الترمذي وغيره موصولاً عن علي، وهذا من تخليطه في السند، ومن تخليطه في المتن أنه جعل الرجل الذي صلى بهم، عليًا، والصواب أنه عبد الرحمن بن عوف، كما سبق في الحديث الذي قبله، من رواية سفيان الثوري عنه فإنه روى عنه قبل الاختلاط.

(1) تفسير الطبري 8/ 384 برقم 9567.

[506] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 295، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، والخبر معضل.

يستطيع الغسل من الجنابة أو الحائض، قال: يجزيهم التيمم، وقال: أصاب أصحاب رسول الله ﷺ جراحة ففشت فيهم، ثم ابتلوا بالجنابة، فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ، فنزلت: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ (1) الآية كلها.

[508] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عائشة أنها قالت: كنت في مسير مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذات الجيش (2) ضل عقدي، فأخبرت بذلك النبي ﷺ فأمر بالتماسه فالتمس فلم يوجد، فأناخ النبي ﷺ وأناخ الناس، فباتوا ليلتهم تلك فقال الناس: حبست عائشة النبي ﷺ، قالت: فجاء إلى أبو بكر ورأس النبي ﷺ في حجري وهو نائم، فجعل يهمزني (3) ويقرصني (4) ويقول: من أجل عقدك حبست النبي ﷺ، قالت: فلا أتحرك مخافة

(1) تفسير الطبري 8 / 400 برقم 9634.

[507] **تخريجه: ذكره** السيوطي في الدر المنثور 2 / 296، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف، لم أقف عليه، ومحمد بن جابر اختلط، والخبر مرسل.
(2) **ذات الجيش:** -بافتح ثم السكون- وإد بين ذي الحليفة وبرثان، وهو أحد منازل رسول الله ﷺ إلى بدر، وإحدى مراحل عند منصرفه من غزاة بني المصطلق، معجم البلدان 2 / 333.
قلت: وتعرف اليوم بالشليبة، وهي ترعة كبيرة تصب في العقيق من الغرب قبل ذي الحليفة، انظر المعالم الأثيرة 94.

(3) **الهمز:** النخس والغمز، النهاية في غريب الحديث 5 / 273.

(4) **القرص** بالأصبعين، **وقبل القرص:** التجميش والغمز بالأصبع حتى تؤلمه، **والقرص بالأصابع:** قبض على الجلد بأصبعين حتى يؤلم، اللسان 11 / 109، مادة "قرص".



أن يستيقظ النبي ﷺ، وقد أوجعني فلا أدري كيف أصنع، فلما رأي لا أحيِرُ إليه⁽¹⁾ انطلق فلما استيقظ النبي ﷺ وأراد الصلاة فلم يجد ماءً، قالت: فأنزل الله تعالى آية التيمم⁽²⁾، قالت: فقال: ابن حضير⁽³⁾: ما هذا بأول بركتكم يا آل أبي بكر⁽⁴⁾.

[509] **الرواية الثالثة:** (حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن

عليه، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة: أن النبي ﷺ كان في سفر، ففقدت عائشة

(1) لا أحيِرُ إليه: لا أرجع له جواباً، مأخوذة من المحاوراة، وهي المجاورة، لسان العرب 384/3، مادة "حور".

(2) كذا هنا مبهمه غير مفسرة، وقد اختلف العلماء بالمقصود من هذه الآية هل هي آية النساء أو آية المائدة، وقد أورد الطبري في تفسيره والواحي في أسباب النزول وابن حجر في العجائب، هذه الروايات في سورة النساء، أما البخاري فقد جزم بها من غير تردد، فأوردها في تفسير آية المائدة في صحيحه كما في فتح الباري 4/271-272، مستدلاً برواية عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة وفيها التصريح بآية المائدة. وقد أوردها المؤلف بنصّها برقم (514).

قلت: وهو الصواب، فإن هذه الرواية مفسرة لما أبهم قبلها من الروايات، وصوّب ذلك السيوطي كما في اللباب ص 77، والله أعلم.

(3) **ابن حضير:** هو أسيد بن حضير -بضم المهملة، وفتح الضاد المعجمة، ابن سمالك بن عتيك، الأنصاري، أبو يحيى الأشهلي، صحابي جليل مات سنة 20 هـ، وقيل بعدها. انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/185، أسد الغابة 1/240، الإصابة 1/234.

(4) تفسير الطبري 8/400-401 برقم 9635.

[508] **رجاله ثقات إلا أنه مرسل**، ولم أقف على من خرجه من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن عائشة، و عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة، وسيأتي موصولاً برقم 514.

قلادة⁽¹⁾ لها فأمر الناس بالنزول فنزلوا وليس معهم ماء، فأتى أبو بكر على عائشة، فقال لها: (شقت على الناس)، وقال أيوب بيده يصف أنه قرصها، قال: ونزلت آية التيمم ووُجِدَت القلادة في مناخ البعير، فقال الناس: ما رأينا قط امرأة أعظم بركة منها⁽²⁾.

[510] **الرواية الرابعة:** (حدثني محمد بن عبد الله الهلالي، قال: حدثني عمران بن محمد الحداد، قال: حدثني الربيع بن بدر، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن رجل منا من بَلَغَ رَجَ (3) يقال له: الأسلع، قال: كنت أخدم النبي ﷺ وأرحل (4) له، فقال لي ذات ليلة: يا أسلع قم فَارْحَلْ لي قلت: يا رسول الله أصابتنى جنابة، فسكت ساعة ثم دعاني وأتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ بآية الصعيد ووصف لنا ضربتين⁽⁵⁾).

(1) **القلادة:** ما جعل في العنق يكون للإنسان والفرس...، اللسان 11 / 276.

(2) تفسير الطبري 8 / 401 برقم 9636.

[509] **رجاله ثقات إلا أنه مرسل،** ابن أبي مليكة لم يدرك النبي ﷺ ولم أقف عليه من هذا الطريق لغير المصنف، وسيأتي عنه موصولاً برقم 512.

(3) **بلعرج:** أي بنو الأعرج بن كعب، كما يأتي في ترجمته، إلا أنه سهل الهمزة وألقى حركتها على اللام، فصارت مفتوحة الباء واللام، ساكنة العين، كذا ضبطه شاكر.

(4) **أَرْحَلَ: رَحَلَ** البعير يرحله رحلاً، فهو مرحول ورحيل، وارتحله جعل عليه الرحل ورحله، أي: شد عليه أدواته... وأرحلت فلاناً إذا عاونته على رحلته. لسان العرب 5 / 170-172، مادة "رحل".

(5) تفسير الطبري 8 / 402 برقم 9637.

[510] **تخريجه: أخرجه** ابن سعد 7 / 46، والطحاوي في معاني الآثار 1 / 67، والطبراني 1 / 298 =



[511] **الرواية الخامسة:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثني الربيع بن بدر، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن رجل منا يقال له الأسلع قال: كنت أخدم النبي ﷺ فذكر مثله، إلا أنه قال: فسكت رسول الله ﷺ شيئاً أو ساعة - الشك من عمرو، قال: وأتاه جبريل بآية الصعيد فقال رسول الله ﷺ: قم يا أسلع فتيّم قال: فتيّمت ثم رحلت له. قال: فسرنا حتى مررنا بماء فقال: يا أسلع مس أو أمس بهذا جلدك، قال: وأراني التيمم كما أراه أبوه ضربة للوجه وضربة لليدين والمرفقين⁽¹⁾).

= 299 برقم 876، والدارقطني في السنن 1/179، في التيمم، والبيهقي في السنن 1/208، من طرق عن الربيع بن بدر به نحوه، **وقال البيهقي:** "الربيع بن بدر ضعيف إلا أنه لم ينفرد به". **قلت:** الرواية التي أشار إليها البيهقي، أخرجها ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير 1/507، والطبراني في الكبير 1/299 برقم 877، من طريق الهيثم بن زريق، عن أبيه، عن الأسلع نحوه، **قال الهيثمي** في مجمع الزوائد 1/262، وفيه الهيثم بن زريق، قال بعضهم لا يتابع على حديثه، وانظر: الدر المنثور 2/295، وتخريج الذي يليه. **الحكم عليه:** إسناده ضعيف جداً، فيه عمران بن محمد، لم أقف عليه، وقد توبع، لكن مداره على الربيع بن بدر، وهو متروك، وأبوه وجدّه مجهولان، والرواية الأخرى فيها الهيثم بن زريق لا يتابع على حديثه.

(1) تفسير الطبري 8/403 برقم 9638.

[511] **تخريجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 1/298 برقم 875، من طريق عمرو بن خالد به نحوه، وذكر الروایتين الحافظ ابن حجر في الإصابة 1/212-213، ورجح أن القصة لرجل واحد هو الأسلع الأعرجي، وذكره السيوطي في الدر 2/295، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد. **الحكم عليه:** إسناده ضعيف جداً، فيه عمرو بن خالد لم أقف عليه، وقد توبع كما في الحديث الذي قبله، لكن مداره على الربيع بن بدر وهو متروك، وأبوه وجدّه مجهولان.

[512] **الرواية السادسة:** (حدثني أبو كريب، قال: حدثنا حفص بن بغيل، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، قال: حدثني عبد الله بن عبيد الله ابن أبي مليكة، أنه حدثه ذكوان أبو عمرو حاجب عائشة، أن ابن عباس دخل عليها في مرضها، فقال: أبشري كنت أحب نساء رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ ولم يكن رسول الله ﷺ يحب إلا طيباً، وسقطت قلادتك ليلة الأبواء⁽¹⁾ فأصبح رسول الله ﷺ يلتقطها حتى أصبح في المنزل فأصبح الناس ليس معهم ماء، فأنزل الله: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ [النساء: 43، المائدة: 6]، فكان ذلك من سببك وما أذن الله لهذه الأمة من الرخصة⁽²⁾.

[513] **الرواية السابعة:** (حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا ابن نمير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أنها استعارت من أسماء⁽³⁾ قلادة فهلكت⁽⁴⁾

(1) **الأبواء:** -بالفتح ثم السكون وواو وألف ممدودة- قرية من أعمال الفرع في المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً، معجم البلدان 1/ 102.
قلت: وتسمى اليوم بالخرّية وبينها وبين رابع 43 كيلاً، انظر المعالم الأثرية 17.
(2) تفسير الطبري 8/ 403-404 برقم 9639.

[512] **تخريجه:** أخرجه ابن سعد في الطبقات 8/ 60، من طريق مالك بن إسماعيل، ثنا زهير به مثله.
وأخرجه أحمد 1/ 276-349، من طريقين عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به مثله.
الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده حفص بن بغيل مستور، وقد توبع، والحديث صحيح ثابت عن عائشة كما يأتي في الذي بعده.

(3) أسماء بنت أبي بكر الصديق، زوج الزبير بن العوام، من كبار الصحابة، عاشت مائة سنة وماتت سنة 73 هـ، وقيل بعدها، هـ. انظر ترجمتها في: الاستيعاب 4/ 344، أسد الغابة 7/ 7، الإصابة 8/ 11.

(4) **هلكت:** أي سقطت منها وضاعت كما في الرواية الآتية، وانظر: لسان العرب 15/ 119، مادة "هلك"



فبعث رسول الله ﷺ رجالاً في طلبها فوجدوها، وأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا بغير وضوء، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله آية التيمم، فقال: أسيد بن حضير لعائشة: جزاك الله خيراً، فو الله ما نزل أمر تكرهينه إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيراً⁽¹⁾.

[514] **الرواية الثامنة:** (حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال: حدثني عمي عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث: أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء⁽²⁾ ونحن داخلون إلى المدينة فأناخ رسول الله ﷺ ونزل، فبينما رسول الله ﷺ في حجري راقداً أقبل أبي فلكنني⁽³⁾ لكزة ثم قال: حبست الناس، ثم إن

(1) تفسير الطبري 8/404-405 برقم 9640.

[513] **تخرجه: أخرجه** أحمد 6/57، والبخاري 1/440، في التيمم برقم 336 و7/106، في فضائل الصحابة برقم 3773 و8/251، في التفسير برقم 4583 و9/228، في النكاح برقم 5164 و10/330، في اللباس برقم 5882، ومسلم 1/279، في الطهارة باب التيمم، وأبو داود 1/86، في الطهارة باب التيمم برقم 317، وابن ماجه 1/188، في الطهارة برقم 568، وابن أبي حاتم 3254، والبيهقي في السنن 1/314، كلهم من طريق هشام به نحوه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والحديث في الصحيحين كما سبق من طريق أخرى.

(2) **البيداء:** المفازة التي لا شيء بها، وتطلق ويراد بها اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة، النهاية 1/171.

قلت: وهي الأرض التي تخرج منها إلى ذي الحليفة جنوباً، وفيها اليوم مبنى التلفاز والكلية المتوسطة، انظر المعالم الأثيرة 67.

(3) **اللكز:** الدفع في الصدر بالكف، النهاية 4/268.

رسول الله ﷺ استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد، ونزلت: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ...﴾ [المائدة: 6]، قال أسيد بن حضير: لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ما أنتم إلا بركة⁽¹⁾.

[515] **الرواية التاسعة:** (حدثني الحسن بن شبيب، قال: حدثنا ابن عيينة، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: دخل ابن عباس على عائشة فقال: كُنْتُ أعظم المسلمين بركة على المسلمين، سقطت قلاذتك بالأبواء، فأنزل الله فيك آية التيمم)⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 8/ 405 برقم 9641.

[514] **تخریجه:** أخرجه مالك برقم 89، وأحمد 6/ 179، والبخاري 1/ 431، في التيمم برقم 334 و7/ 20، في فضائل الصحابة برقم 3672 و8/ 271، في التفسير برقم 4607 و9/ 344، في النكاح برقم 5250 و12/ 173، في الحدود برقم 6844-6845، ومسلم 11/ 279، في الحيض باب التيمم، والنسائي 1/ 59، في الطهارة وفي التفسير برقم 127، والبيهقي في السنن 1/ 204، والواحدي في أسباب النزول 158، من طرق عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم به مثله. **الحكم عليه:** إسناده حسن من أجل شيخ المؤلف، وقد توبع، والحديث صحيح مخرج في الصحيحين من طرق أخرى كما سبق.

(2) تفسير الطبري 8/ 405 برقم 9642.

[515] **تخریجه:** أخرجه أحمد 1/ 220، من طريق سفيان، عن معمر، عن عبد الله بن عثمان به مثله، وانظر: 512.

الحكم عليه: في إسناده الحسن بن شبيب متكلم فيه، وقد خالف من هو أوثق منه، فأسقط منه ذكوان، فإن الإمام أحمد رواه عن ابن عيينة، عن معمر، عن عبد الله، عن ذكوان، قال: دخل ابن عباس، فهو منقطع هنا.



[516] **الرواية العاشرة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا صيفي بن ربعي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي اليقظان، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فهلك عقد لعائشة، فأقام رسول الله ﷺ، حتى أضاء الصبح، فتغيظ أبو بكر على عائشة، فنزلت عليه الرخصة، المسح بالصعيد، فدخل أبو بكر فقال لها: إنك لمباركة، نزل فيك رخصة، فضربنا بأيدينا ضربة لوجوهنا، وضربة بأيدينا إلى المناكب والآباط⁽¹⁾).

(1) تفسير الطبري 8/ 418 برقم 9670.

[516] **تخريجه:** أخرجه الطيالسي 637، ومن طريقه أخرجه: البيهقي 1/ 208، عن ابن أبي ذئب به مثله.

وأخرجه أحمد 4/ 320، من طريق حجاج، عن ابن أبي ذئب به مثله، وأخرجه ابن ماجة 1/ 87، في الطهارة برقم 565، من طريق الليث بن سعد، عن الزهري به مثله. **والحديث بهذا الإسناد منقطع**، لأن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عمار بن ياسر، وروايته عنه مرسلة.

وقد جاء موصولاً عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه عن عمار بن ياسر.

أخرجه ابن ماجة 1/ 87، في الطهارة برقم 566، والبيهقي 1/ 208.

وكذا جاء من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار.

أخرجه أحمد 4/ 263-264، وأبو داود 1/ 86، في الطهارة، باب التيمم برقم 320، والنسائي 1/ 167، في الطهارة، والبيهقي في السنن 1/ 208-209، والواحدي في أسباب النزول 159، من طرق عن الزهري، عن عبيد الله به مثله.

الحكم عليه: في إسناده صيفي بن ربعي، صدوق يهم، وقد توبع، لكنه منقطع، عبيد الله بن عبد الله لم يدرك عماراً، وقد جاء موصولاً بإسناد صحيح، عن عبيد الله، عن أبيه، عن عمار، وعن عبيد الله، عن ابن عباس، عن عمار، كما سبق.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشَرُّونَ الصَّلَاةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ۚ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: 44-45].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هاتين الآيتين الكريمتين ثلاث روايات هي:

[517] **الرواية الأولى:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حديثي الحجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾، إلى قوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾، قال: نزلت في رفاعه بن زيد ابن السائب اليهودي)⁽¹⁾.

[518] **الرواية الثانية:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد - مولى زيد بن ثابت -، قال: ثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رفاعه بن زيد بن التابوت من عظمائهم - يعني من عظماء اليهود - إذا كلم رسول الله ﷺ لوى لسانه،

= الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رحمه الله في سبب نزول هذه الآية عشر روايات جلها متفقة على أن سبب نزولها قصة فقد عائشة لعقدها في إحدى الغزوات، إلا روايتين ضعيفتين تذكر أن الآية نزلت: بسبب الأسلع العرجي، ولم يرجح ابن جرير شيئاً.

قلت: الصحيح أنها نزلت بسبب فقد عائشة لعقدها، لصحة الروايات الواردة في ذلك، وأن آية التيمم المذكورة هنا هي آية المائدة رقم 6 كما سبق بيانه عند الرواية (508).

(1) تفسير الطبري 427/8 برقم 9688.

[517] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/300، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده الحسين، وهو ضعيف، وابن جريج مدلس، وقد عنعن، والخبر مرسل.



وقال: رَاعِنَا ⁽¹⁾ سمعك يا محمد حتى نُفْهِمَكَ ثم طعن في الإسلام وعابه، فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالَةَ﴾، **إلى قوله: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** ⁽²⁾ [النساء: 44-46].

[519] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق بإسناده، عن ابن عباس مثله) ⁽³⁾.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ ⁽⁴⁾ [النساء: 47].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[520] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن

(1) راعنا وأراعني سمعك، وراعني سمعك، أي: استمع إليّ. لسان العرب 5/253.

(2) تفسير الطبري 8/427-428 برقم 9689.

[518] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/189، بدون إسناد، وأخرجه البيهقي في الدلائل 2/534 من طريق يونس بن بكير به نحوه، وأخرجه ابن أبي حاتم 3271، من طريق أبي غسان، ثنا سلمة، ثنا ابن إسحاق به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/300، ونسبه إلى ابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الدلائل.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على "محمد بن أبي محمد" وهو مجهول.

(3) تفسير الطبري 8/428 برقم 9690.

[519] **إسناده ضعيف**، وهو مكرر الذي قبله.

مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، إلى قوله: ﴿كَمَا لَعَنَّاهُ أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾، قال: نزلت في مالك بن الصَّيف، ورفاعة بن زيد بن التابوت من بني قينقاع⁽¹⁾.

[521] **الرواية الثانية:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير، وحدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، جميعاً، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد - مولى زيد بن ثابت - قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: كلّم رسول الله ﷺ رؤساء من أحبار اليهود، منهم عبد الله بن سوريا، وكعب بن أسد، فقال لهم: يا معشر يهود اتقوا الله وأسلموا، فوالله إنكم لتعلمون أن الذي جئتم به لحق، فقالوا: ما نعرف ذلك يا محمد، وجحدوا ما عرفوا وأصروا على الكفر، فأنزل الله فيهم: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلُ أَن نَّظْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا...﴾⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 8/ 442 برقم 9721.

[520] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 3300 من طريق أحمد بن المفضل به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 301 ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: المصنف يروي هنا نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر هنا معضل.

(2) تفسير الطبري 8/ 446 برقم 9724.

[521] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 189، بدون إسناد، وأخرجه ابن أبي حاتم 3302، والبيهقي في دلائل النبوة 2/ 534، من طريق يونس بن بكير به نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 300، ونسبه إلى ابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الدلائل.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على محمد بن أبي محمد وهو مجهول.



قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 48].

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[522]: (حدثني محمد بن خلف العسقلاني، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا الهيثم بن [جماز]⁽¹⁾، قال: حدثنا بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر، قال: كنا معشر أصحاب النبي ﷺ لانشكل في قاتل النفس، وأكل مال اليتيم، وشاهد الزور وقاطع الرحم، حتى نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فأمسكنا عن الشهادة)⁽²⁾.

(1) قال محقق الأصل: وقع في المخطوطة والمطبوعة "حمّاد" وهو تصحيف.

(2) تفسير الطبري 8/ 450 برقم 9732.

[522] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 3323، من طريق خالد الخراساني، عن الهيثم بن جماز، عن سلام بن أبي مطيع، عن بكر به مثله، وخالد الخراساني، صدوق له أوهام، ولعل هذا من أوهامه، فقد جعل بين الهيثم بن جماز وبكر المزني، راوياً آخر.

وأخرجه أبو يعلى 10/ 189 برقم 5813، من طريق حرب بن سريج، وابن أبي حاتم 3317، من طريق صالح المري، كلاهما عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر نحوه.

قلت: صالح المري ضعيف، لكن تابعه حرب بن سريج، لا بأس به فالحديث حسن لغيره، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 7/ 5، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير حرب بن سريج وهو ثقة، وانظر الدر المنثور 2/ 302.

الحكم عليه: في إسناده الهيثم بن جماز، وهو ضعيف جداً، وقد ثبت الحديث من طريق غيره عن ابن عمر، كما سبق في التخريج.

وقد أورد المصنف روايتين أخرتين برقم 9730-9731، عن ابن عمر وإسنادهما ضعيف، وليس فيهما تصريح بالسبب.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بِاللَّهِ يَزْكِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ

فَتِيلًا﴾ [النساء: 49].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[523] الرواية الأولى: (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بِاللَّهِ يَزْكِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾^(١)، نزلت في اليهود، قالوا: إنا نعلم أبناءنا التوراة صغاراً، فلا تكون لهم ذنوب، وذنوبنا مثل ذنوب أبنائنا، ما عملنا بالنهار كُفّر عنا بالليل)^(١).

[524] الرواية الثانية: (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن حصين، عن أبي مالك، في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾، قال: نزلت في اليهود، كانوا يُقَدِّمُونَ صبيانهم يقولون: ليست لهم ذنوب)^(٢).

[525] الرواية الثالثة: (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن أبي مكين، عن عكرمة في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾، قال: كان أهل الكتاب

(١) تفسير الطبري 453/8 برقم 9737.

[523] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 305/2، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي، وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

(٢) تفسير الطبري 454/8 برقم 9741.

[524] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 304/2، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، والخبر مرسل.



يقدمون الغلمان الذين لم يبلغوا الحنث يصلون بهم، يقولون: ليس لهم ذنوب،
فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونُ أَنْفُسَهُمْ...﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ
وَأَطَاعُوا وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّولًا أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: 51].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة سبع روايات هي:

[526] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي،
عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما قدم كعب بن الأشرف (2) مكة،
قالت له قريش: أنت حبر (3) أهل المدينة وسيدهم، قال: نعم، قالوا: ألا ترى إلى

(1) تفسير الطبري 8 / 454 برقم 9742.

[525] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2 / 304، عن عكرمة، ونسبه إلى ابن جرير فقط،
وأخرجه ابن أبي حاتم 3325، من طريق ابن لهيعة، عن بشر بن أبي عمرة، عن عكرمة، عن
ابن عباس مرفوعاً، وإسناده ضعيف.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، والخبر مرسل.

قلت: قد أورد المصنف عدة روايات بعد هذه عن ابن زيد ومجاهد والضحاك وابن عباس،
ولكنها ليست صريحة في سبب النزول، وأسانيدها كلها ضعيفة.

(2) كعب بن الأشرف: أحد بني نبهان من طي، وأمه من بني النضير، كان شاعراً يحرض
المشركين على المسلمين، وكان يتغزل بنساء المسلمين، قتله محمد بن مسلمة وأصحابه
بحيلة، في السنة الثالثة من الهجرة، انظر: سيرة ابن هشام 2 / 430 وما بعدها، البداية
النهاية 4 / 5.

(3) **الحبر:** -بالفتح والكسر-، العالم، وجمعه أحبار، النهاية 1 / 328.

هذا الصنبور⁽¹⁾ المنبت⁽²⁾ من قومه، يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة، وأهل السقاية، قال: أنتم خير منه، قال: فأنزلت: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر:3]. وأنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، إلى قوله: ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ (٥٢) (3) [النساء: 51-52].

[527] الرواية الثانية: (حدثنا ابن المشي، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا داود، عن عكرمة، في هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾، ثم ذكر نحوه)⁽⁴⁾.

(1) **الصنبور:** سَعْفَةٌ تَبْتُ فِي جَذَعِ النَّخْلَةِ لَافِي الْأَرْضِ، وَقِيلَ هِيَ النَّخْلَةُ الْمُنْفَرِدَةُ الَّتِي يَرِقُّ أَسْفَلُهَا، أَرَادُوا أَنَّهُ إِذَا قَلَعَ انْقَطَعَ ذِكْرُهُ، النّهاية 3/ 55..

(2) **المنبت:** الذي لا ولد له، قيل لم يكن له ولد، وفيه نظر، لأنه ولد له قبل البعث والوحي، إلا أن يكون أراد لم يعيش له ذكر، النّهاية 1/ 930.

(3) تفسير الطبري 8/ 466-467 برقم 9786.

[526] تخريجه: أخرجه أحمد والبزار، كما في تفسير ابن كثير 1/ 514، وابن أبي حاتم 3351، من طريق ابن أبي عدي به مثله موصولاً، ولم أجده في مسند أحمد، وأخرجه الطبراني في الكبير 11/ 251 برقم 11645، والبيهقي في دلائل النبوة 3/ 193، من طرق عن سفيان ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس نحوه.

وذكره السيوطي في الدر 2/ 306، ونسبه إلى أحمد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وسيكره المؤلف برقم 1600، 1602.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(4) تفسير الطبري 8/ 467 برقم 9787.

[527] تخريجه: أخرجه سعيد بن منصور 4/ 1280، برقم 648، وابن أبي حاتم 3352، والواحدي في أسباب النزول 160، من طرق عن سفيان ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة مرسلاً.

=



[528] **الرواية الثالثة:** (حدثني إسحاق بن شاهين، قال: أخبرنا خالد

الواسطي، عن داود، عن عكرمة، قال: قدم كعب بن الأشرف مكة، فقال له المشركون: احكم بيننا وبين هذا الصنبور الأتر، فأنت سيد قومك، فقال كعب: أنتم والله خير منه، فأنزل الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ...﴾**⁽¹⁾ إلى آخر الآية.

[529] **الرواية الرابعة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق،

قال: أخبرنا معمر، قال: أخبرنا أيوب، عن عكرمة: أن كعب بن الأشرف انطلق إلى المشركين من كفار قريش فاستجاشهم⁽²⁾ على النبي صلى الله عليه وسلم وأمرهم أن يغزوه وقال: إنا معكم نقاتله، فقالوا: إنكم أهل كتاب وهو صاحب كتاب، ولا نأمن أن يكون هذا مكر منكم، فإن أردت أن نخرج معك فاسجد لهذين الصنمين وآمن بهما، ففعل، ثم قالوا: نحن أهدي أم محمد، فنحن ننحر الكوماء⁽³⁾، ونسقي اللبن على

⁼ **وذكره السيوطي في الدر 316/2**، ونسبه إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وسيكره المؤلف برقم 1601.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى عكرمة، إلا أنه مرسل، وتقدم برقم 526، موصولاً عن ابن عباس.

(1) تفسير الطبري 8/467 برقم 9788.

[528] **إسناده حسن إلى عكرمة**، وهو مرسل. وانظر: الذي قبله 526، 527.

(2) **استجاشهم:** طلب منهم جيشاً، والجيش: جند يسيرون لحرب أو غيرها، يقال: جَيْش فلان أي جمع الجيوش. لسان العرب 2/435.

(3) **الكوماء:** الناقة مشرفة السنام عاليته، وأصل الكوم من الارتفاع والعلو، النهاية في غريب الحديث 5/210-211.

الماء، ونصل الرحم، ونقري الضيف، ونطوف بهذا البيت، ومحمد قطع رحمه، وخرج من بلده، قال: بل أنتم خير وأهدى، فنزلت فيه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ (٥١) (١) [النساء: 51].

[530] الرواية الخامسة: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: نزلت في كعب بن الأشرف وكفار قریش، قال: كفار قریش أهدى من محمد **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**) (٢).

[531] الرواية السادسة: (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عمن قاله، قال: أخبرني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: كان الذين حاربوا الأحزاب من قریش وغطفان وبني قريظة، حيي بن أخطب، وسلام بن أبي الحقيق أبو رافع، والربيع بن الربيع بن أبي الحقيق، وأبو عمار ووحوح بن عامر، وهوذة بن قيس، فأما

(١) تفسير الطبري 8/ 467-468 برقم 9789.

[529] **تخریجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 1/ 164-165، به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 306، ونسبه إلى عبدالرزاق، وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى عكرمة إلا أنه مرسل.

(٢) تفسير الطبري 8/ 469 برقم 9791.

[530] تخریجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 306، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين وهو ضعيف، وابن جرير مدلس، وقد عنعن ولم أجد له تصريحاً، والخبر مرسل.



وحوح وأبو عَمَّار وهوذة فممن بني وائل، وكان سائرهم من بني النضير، فلما قدموا على قريش قالوا: هؤلاء أحبار يهود وأهل العلم بالكتب الأول، فاسألوهم أدينكم خير أم دين محمد؟، فسألوهم فقالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أهدى منه وممن اتبعه، فأنزل الله فيهم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ...﴾ **إلى قوله:** ﴿وَأَتَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ (٥٤) (١) [النساء: 51-54].

[532] **الرواية السابعة:** (حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ...﴾ الآية، قال: ذكر لنا أن هذه الآية أنزلت في كعب بن الأشرف، وحُيَيُّ بن أخطب ورجلين من اليهود من بني النضير لقيا قريشاً بموسم⁽²⁾، فقال لهم المشركون: أنحن أهدى أم محمد وأصحابه؟ فإننا أهل السدانة والسقاية وأهل الحرم فقالوا: لا، بل أنتم أهدى من محمد وأصحابه وهما يعلمان أنهما كاذبان، إنما حملهما على ذلك حسد محمد وأصحابه)⁽³⁾.

(١) تفسير الطبري 8/ 469-470 برقم 9792.

[531] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 190، بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 307، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده ضعيف فيه شيخ المصنف ضعيف، وشيخ ابن إسحاق لم يسم، ومحمد بن أبي محمد مجهول.

(2) **الموسم:** هو الوقت الذي يجتمع فيه الناس كل سنة، النهاية 5/ 186..

(3) تفسير الطبري 8/ 470 برقم 9793.

[532] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 3400، من طريق يزيد به مثله، وأخرجه الواحدي في أسباب =

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: 58].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[533]: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾، قال: نزلت في عثمان بن طلحة بن أبي طلحة⁽¹⁾ قبض عنه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة ودخل به البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية، فدعا عثمان فدفع إليه المفتاح، قال: وقال عمر بن الخطاب: لما خرج رسول الله ﷺ وهو يتلو هذه الآية، فإداه أبي وأمي ما سمعته يتلوها قبل ذلك⁽²⁾).

= النزول 161، من طريق روح، عن سعيد به نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 307/2، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جريج، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. **الحكم عليه:** إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(1) عثمان بن طلحة بن أبي طلحة بن عثمان بن عبد الدار، العبدي، الحنفي، صحابي شهيد، مات سنة 42هـ، وقيل استشهد بأجنادين وأبطل ذلك العسكري. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/152، أسد الغابة 3/572، الإصابة 4/373.

(2) تفسير الطبري 8/491-492 برقم 9846.

[533] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/312، ونسبه إلى ابن جريج، وابن المنذر، عن ابن جريج، وأخرجه الواحدي في أسباب النزول 162، من طريق سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن مجاهد نحوه.

الحكم عليه: في إسناده الحسين ضعيف، والخبر معضل، وقد رواه الواحدي، عن ابن جريج، عن مجاهد مرسلًا، لكن ابن جريج مدلس، وقد عنعن، والخبر مرسل.

=



قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٥٩﴾ [النساء: 59].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[534] **الرواية الأولى:** (حدثنا الحسن بن الصباح البزار، قال: حدثنا

حجاج بن محمد، عن ابن جريج، قال: أخبرني يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، نزلت في رجل بعثه النبي ﷺ على سرية⁽¹⁾.

= **وقال ابن جرير تعليقاً على هذه الرواية (8/ 493):** (وأما الذي قال ابن جريج من أن هذه الآية نزلت في عثمان بن طلحة فإنه جائز أن تكون نزلت فيه وأريد بها كل مؤتمن على أمانته، فدخل فيها ولاية أمور المسلمين وكل مؤتمن على أمانته في دين أو دنيا).

(1) تفسير الطبري 8/ 497 برقم 9857.

[534] **تخرجه: أخرجه** أحمد 1/ 337، والبخاري 8/ 253، في التفسير، باب: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، برقم 4584، ومسلم 3/ 1465، في الإمارة برقم 1834، وأبو داود 3/ 40، في الجهاد، باب في الطاعة، برقم 2624، والترمذي 4/ 192، في الجهاد، باب 3 برقم 1672، والنسائي في التفسير برقم 129، وابن أبي حاتم 3502، والبيهقي في دلائل النبوة 4/ 311، والواحد في أسباب النزول 163، من طرق عن حجاج به مثله.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج، وقد جاء في رواية البيهقي التصريح باسم الرجل، وأنه عبدالله بن حذافة السهمي، وانظر الذي يليه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 314، وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده الحسن بن الصباح، صدوق يهم وقد توبع، والحديث صحيح مخرج في الصحيحين.

[535] **الرواية الثانية:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن [عبد الله]⁽¹⁾ بن مسلم بن هرمز، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن هذه الآية نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي⁽²⁾، إذ بعثه النبي ﷺ في السرية)⁽³⁾.

[536] **الرواية الثالثة:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن

المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية أمر عليها خالد بن الوليد، وفيها عمار بن ياسر، فساروا قبل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريباً منهم عرسوا⁽⁴⁾ وأتاهم ذو

(1) **قال المحقق:** في المخطوطة، عبيد الله، وكذا المطبوعة وهو خطأ.

(2) عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي، أبو حذافة القرشي، من قدماء المهاجرين، مات بمصر في خلافة عثمان. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 24، أسد الغابة 3/ 213، الإصابة 4/ 50. **والسهمي** -فتح السين المهملة وسكون الهاء وفي آخرها الميم- هذه النسبة إلى سهم، الأنساب 3/ 343.

(3) تفسير الطبري 8/ 497 برقم 9858.

[535] **تخريجه:** لم أقف عليه من طريق عبد الله بن مسلم بن هرمز، **قال الحافظ ابن حجر في**

العجاب (2/ 896): (وهذا من أغلاط سنيد، وإنما هو يعلى بن مسلم)، قلت: وقد تقدم من طريق أخيه يعلى بن مسلم، عن سعيد به نحوه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده الحسين، وعبيد الله بن هرمز وكلاهما ضعيف، وقد توبعا من طرق أخرى عن سعيد بن جبير، تقدم في الذي قبله.

(4) **التعريس:** نزول المسافرين آخر الليل، نزلة للنوم والاستراحة، يقال منه: عرس يُعرس تعريساً، النهاية في غريب الحديث 3/ 206.



العَيْتَيْنِ⁽¹⁾، فأخبرهم، فأصبحوا قد هربوا، غير [رجل أمر أهله]⁽²⁾ فجمعوا متاعهم، ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد، فسأل عن عمار بن ياسر، فأتاه، فقال: يا أبا اليقطان، إني قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وإن قومي لما سمعوا بكم هربوا، وإني بقيت، فهل إسلامي نافعي غداً وإلا هربت؟، قال عمار: بل هو ينفعك، فأقم، فأقام، فلما أصبحوا أغار خالد، فلم يجد أحداً غير الرجل، فأخذه وأخذ ماله، فبلغ عماراً الخبر، فأتى خالداً، فقال: خل عن الرجل، فإنه قد أسلم، وهو في أمان مني، فقال خالد: وفيم أنت تجير؟، فاستبّا وارتفعاً إلى النبي ﷺ، فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير فاستبّا عند رسول الله ﷺ، فقال خالد: يا رسول الله أترك هذا العبد الأجدع يسبني؟، فقال رسول الله ﷺ: يا خالد لا تسب عماراً، فإنه من سبّ عماراً سبه الله، ومن أبغض عماراً أبغضه الله، ومن لعن عماراً لعنه الله، فغضب عمار فقام، فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه، ف رضي عنه، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾⁽³⁾.

(1) ذو العَيْتَيْنِ: الجاسوس، والرجل الذي يبعث لتجسس الخبر، ويسمى ذا العينين، اللسان 504/9، مادة "عين".

(2) ما بين المعقوفتين، قال المحقق: الأصل في المخطوطة "غير رجال من أهله"، وهو فاسد، وأثبت ما في المطبوعة وتفسير ابن كثير.

(3) تفسير الطبري 8/498-499 ح 9861.

[536] تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 3503، من طريق أحمد بن المفضل به نحوه، وذكره

السيوطي في الدرر 2/314، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ۚ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 60].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ست روايات هي:

[537] **الرواية الأولى:** (حدثني محمد بن المشنى، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا داود، عن عامر، في هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾، قال: كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة فكان المنافق يدعو إلى اليهود لأنه يعلم أنهم يقبلون الرشوة⁽¹⁾ وكان اليهودي يدعو إلى المسلمين لأنه يعلم أنهم لا يقبلون الرشوة، فاصطلحا أن يتحاكما إلى كاهن⁽²⁾، من جهينة⁽³⁾

⁼ وأخرجه موصولاً: ابن مردويه، كمال في تفسير ابن كثير 1/ 519 من طريق السدي، عن أبي صالح، عن ابن عباس نحوه.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل، وقد جاء موصولاً كما سبق، وفيه أبو صالح، ضعيف أيضاً.

(1) **الرشوة والرّشوة:** الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة، وأصله من الرشاء الذي يتوصل به إلى الماء، النهاية في غريب الحديث 2/ 226.

(2) **الكاهن:** الذي يتعاطى الخبر عن الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان، ويدّعى معرفة الأسرار. النهاية في غريب الحديث 4/ 314.

(3) **جهينة:** -بلفظ التصغير- اسم قبيلة من قضاة، معجم البلدان 2/ 225، وهو جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحافي بن قضاة، جمهرة أنساب العرب لابن حزم 444.



فأنزل الله فيه هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ...﴾، **حتى بلغ**: ﴿وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ (٦٥) (1) [النساء: 60-65].

[538] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن المثنى، قال: عبد الأعلى، قال: حدثنا داود، عن عامر، في هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾، فذكر نحوه وزاد فيه، **فأنزل الله**: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾، يعني المنافقين، ﴿وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾، يعني اليهود، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾، يقول إلى الكاهن، ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾، أمر هذا في كتابه، وأمر هذا في كتابه، أن يكفر بالكاهن (2).

[539] **الرواية الثالثة:** (حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن عليّة، عن داود، عن الشعبي، قال: كانت بين رجل ممن يزعم أنه مسلم وبين رجل من اليهود خصومة، فقال اليهودي: أحاكمك إلى أهل دينك أو قال: إلى النبي ﷺ لأنه قد علم أن رسول الله ﷺ لا يأخذ الرشوة في الحكم، فاختلفا فاتفقا على أن يأتيا كاهنًا في جهينة، قال: فنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ

(1) تفسير الطبري 8/ 508 برقم 9891.

[537] **تخريجه: أخرجه** الواحد في أسباب النزول 165، من طريق يزيد بن زريع، عن داود به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 319، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى الشعبي، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 8/ 508 برقم 9892.

[538] **إسناده صحيح إلى الشعبي**، إلا أنه مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴿٦٥﴾، يعني الذي من الأنصار، ﴿وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾، يعني اليهودي، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّلْعُوتِ﴾ يعني الكاهن، ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ يعني أمر هذا في كتابه وأمر هذا في كتابه، وتلا: ﴿حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، إلى: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (٦٥) (١).

[540] **الرواية الرابعة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال:

حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ...﴾، حتى بلغ: ﴿ضَلَّالًا بَعِيدًا﴾ (٦٥): ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في رجلين، رجل من الأنصار يقال له: بشر، وفي رجل من اليهود في مداراة (٢) كانت بينهما في حق، فتدارأ بينهما فتنافرا (٣) إلى كاهن بالمدينة يحكم بينهما، وتركنا نبي الله ﷺ، فعاب الله عز وجل ذلك، وذكر لنا أن اليهودي كان يدعوه إلى النبي ﷺ ليحكم بينهما، وقد علم أن نبي الله ﷺ لن يجور عليه، فجعل الأنصاري يأبى عليه وهو يزعم أنه مسلم، ويدعوه إلى الكاهن، فأنزل الله

(١) تفسير الطبري 8/ 508-509 برقم 9893.

[539] **إسناده صحيح إلى الشعبي**، إلا أنه مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

وقد أورد الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ نحوه عن الحضرمي بن لاحق برقم 9894، وليس فيه التصريح بسبب النزول، وإسناده حسن إليه، إلا أنه مرسل.

(٢) **الدرء:** الدفع، وتدارأ القوم: تدافعوا في الخصومة ونحوها واختلفوا، والمداراة: المخالفة والمدافعة، لسان العرب 4/ 314، مادة "درأ".

(٣) **المنافرة:** المفاخرة والمحاکمة، يقال نافره ففهره ينفره، بالضم إذا غلبه، ونفّره وأنفّره، إذا حكم له بالغلبة. النهاية في غريب الحديث 5/ 93.



تَبَارَكَ وَتَعَالَى ما تسمعون، فعاب ذلك على الذي يزعم أنه مسلم وعلى اليهودي الذي هو من أهل الكتاب فقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾، إلى قوله: ﴿صُدُّودًا﴾ (1).

[541] **الرواية الخامسة:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾، قال: كان ناس من اليهود قد أسلموا و نافق بعضهم، وكانت قريظة والنضير في الجاهلية إذا قُتل الرجل من بني النضير قتلته بنو قريظة، قتلوا به منهم، فإذا قتل الرجل من بني قريظة، قتلته النضير أعطوا ديته ستين وسقاً⁽²⁾ من تمر فلما أسلم ناس من بني قريظة والنضير، قتل رجل من بني النضير رجلاً من بني قريظة فتحاكموا إلى النبي ﷺ، فقال: النضيري: يا رسول الله إنا كنا نعطيهم في الجاهلية الدية، فنحن نعطيهم اليوم ذلك، فقالت قريظة: لا ولكننا إخوانكم في النسب والدين، ودمأونا مثل دمائكم، ولكنكم كنتم تغلبوننا في الجاهلية فقد جاء الله بالإسلام، فأنزل الله يعيرهم بما فعلوا، فقال: ﴿وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: 45]، فعيروهم، ثم ذكر قول النضيري: كنا نعطيهم في الجاهلية ستين وسقاً، ونقتل منهم ولا يقتلوننا، فقال: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: 50]، وأخذ النضيري

(1) تفسير الطبري 8/ 509 برقم 9895.

[540] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 319، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، وهو مرسل.

(2) **الوسق:** -بفتح الواو وسكون السين- ستون صاعاً. النهاية في غريب الحديث 5/ 185.

فقتله بصاحبه، فتفاخرت النضير وقريظة، فقالت النضير: نحن أكرم منكم، وقالت قريظة: نحن أكرم منكم ودخلوا المدينة إلى أبي بردة الكاهن الأسلمي⁽¹⁾، فقال المنافق من قريظة والنضير: انطلقوا إلى أبي بردة ينفر بيننا، وقال المسلمون من قريظة والنضير: لا بل النبي ﷺ ينفر بيننا، فتعالوا إليه، فأبى المنافقون وانطلقوا إلى أبي بردة فسألوه فقال: أعظموا اللقمة، يقول أعظموا الخطر⁽²⁾، فقالوا لك عشرة أوساق، قال: لا بل مائة وسق، ديتي، فأني أخاف أن أنفر النضير، فتقتلني قريظة، أو أنفر قريظة، فتقتلني النضير، فأبوا أن يعطوه فوق عشرة أوساق وأبى أن يحكم بينهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الظَّلُوعِ﴾، وهو أبو بردة، ﴿وَقَدْ أَمَرُوا أَن يَكْفَرُوا بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾⁽³⁾.

(1) أبو بردة الأسلمي: كان كاهناً يقضي بين اليهود، ذكر الثعالبي في التفسير: أن النبي ﷺ دعاه إلى الإسلام فأبى، ثم كلمه ابنه في ذلك فأجاب إليه وأسلم. انظر الإصابة 32/7، وقد تحرف هذا الاسم في أكثر من مصدر إلى أبي برزة الأسلمي، انظر إشارة ابن حجر إلى هذا في العجائب 2/900، 901، وتعليق أحمد شاكر على الطبري 8/510.

(2) الخطر: السبق الذي يترامى عليه في التراهن، والجمع أخطار، وأخطرهم خطراً وأخطره لهم: بذل لهم من الخطر ما أرضاهم...، والخطر: الرهن بعينه...، اللسان 4/137، مادة "خطر".

(3) تفسير الطبري 8/509-511 برقم 9896.

[541] تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 3542، من طريق أحمد بن مفضل به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/319، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن السدي معضلاً، وأخرجه ابن أبي حاتم 3537، والطبراني في الكبير 11/273 برقم 12045، من طريق صفوان بن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس نحوه، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة 7/32، وإسناده حسن، وقال السيوطي في اللباب 61: بسند صحيح.

الحكم عليه: رواية السدي معضلة وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، وقد جاء موصولاً من =



[542] **الرواية السادسة:** (حدثنا المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا

ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بن أنس في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾، إلى قوله: ﴿ضَلَّكَ لَا بَعِيدًا﴾ (٦٠)، قال: كان رجلان من أصحاب النبي ﷺ بينهما خصومة أحدهما مؤمن والآخر منافق، فدعاه المؤمن إلى النبي ﷺ ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف، فأنزل الله: ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ (٦١) (١).

قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء: 65).

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

= حديث ابن عباس، وإسناده حسن كما تقدم في التخريج.

(1) تفسير الطبري 8/ 512 برقم 9900.

[542] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 320، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وإسحاق مستور، والرواية من نسخة الربيع بن أنس، وإسنادها حسن، وقد تقدم بيان إسنادها برقم 2، والخبر هنا معضل.

قلت: قد أورد المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ عدة روايات عن مجاهد برقم (9897) و(9898) و(9901) وكلها ليست صريحة في سبب النزول، علماً أن الروايات التي أوردتها المؤلف صريحة في سبب النزول، كلها مرسلة، إلا أنه قد ثبت بعضها بأسانيد صحيحة إلى الشعبي وقتادة، وهناك رواية مرفوعة بأسناد حسن إلى ابن عباس مخرجة في شواهد الرواية 541، فهذه الروايات بمجموعها يثبت بها سبب نزول الآية، والله أعلم.

[543] **الرواية الأولى:** (حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس والليث بن سعد، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام، أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ في شِراج⁽¹⁾ من الحرة كانا يسقيان به كلاًهما النخل، فقال الأنصاري: سَرَّحَ الماء⁽²⁾ يمر، فأبى عليه، فقال رسول الله ﷺ (اسقِ يا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ)، فغضب الأنصاري، وقال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك؟، فتلوّن وجه رسول الله ﷺ ثم قال: (اسقِ يا زُبَيْرُ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ⁽³⁾)، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ)، واستوعى رسول الله ﷺ للزبير حقه، [قال أبو جعفر: والصواب استوعب] وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه الشفقة له وللأنصاري، فلما أحفظ⁽⁴⁾ رسول الله ﷺ الأنصاري استوعب للزبير حقه في صريح الحكم، قال: فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

(1) **الشِّراج:** -بكسر المعجمة وبالجيم-، وهي مسيل الماء من الحرة إلى السهل. النهاية 2/ 456، والشرج واحدها شَرَج، انظر لسان العرب 2/ 307، والرواية التي تليها.

(2) **سَرَّحَ الماء:** أي أرسله، سرحت فلانًا إلى موضع كذا إذا أرسلته وتسريح دم العُرْق المفصود: إرساله بعد ما يسيل منه، اللسان 6/ 230.

(3) **الجدْر:** هو المسناة، وهو ما رُفِعَ حول المزرعة كالجدار، وقيل هو لغة في الجدار، وقيل هذا أصل الجدار، وروى بالضم، جمع جدار، النهاية 1/ 246.

(4) **أحفظه:** أي أغضبه من الحفيظة وهي الغضب، النهاية 1/ 408.



يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ... ﴿١﴾ الآية.

[544] **الرواية الثانية:** (حدثني يعقوب، قال: حدثنا إسماعيل بن

إبراهيم، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، قال: خاصم الزبير رجل من الأنصار في شرج من شراج الحرّة، فقال رسول الله ﷺ: (يَا زُبَيْرُ أَشْرَبَ ثُمَّ حَلَّ سَيْلَ الْمَاءِ)، فقال: الذي من الأنصار: اعدل يا نبي الله أَنْ كَانَ ابن عمّك، قال فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى عرف أَنْ قد ساءه ما قال، ثم قال: (يَا زُبَيْرُ احْسِبِ الْمَاءَ إِلَى الْجَذْرِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ حَلَّ سَيْلَ الْمَاءِ)، قال: فنزلت: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ...﴾ ﴿٢﴾.

(1) تفسير الطبري 8/ 519-520 برقم 9912.

[543] **تخريجه:** أخرجه أحمد 4/ 4، وعبد بن حميد في المنتخب برقم 519، والبخاري 5/ 34، في المساقاة، باب سكر الأنهار برقم 2359، 2360، ومسلم 4/ 1829، في الفضائل، باب وجوب اتباعه ﷺ برقم 2357، وابن ماجة 7/ 1، في المقدمة برقم 15 و 2/ 829، في الرهون باب الشرب من الأودية برقم 2480، والترمذي 3/ 635، في الأحكام باب ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء برقم 1363، وأبو داود 3/ 315، في الأقضية، باب أبواب القضاء برقم 3637، والنسائي 8/ 245، في القضاة، باب إشارة الحاكم بالرفق، وابن أبي حاتم 3551، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 1/ 203 برقم 24، والبيهقي في السنن 6/ 153 و 10/ 106، من طرق عن الليث بن سعد به نحوه.

وانظر تخريج الذي يليه، وانظر الدر المنثور 2/ 322، وزاد نسبته إلى ابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(2) تفسير الطبري 8/ 521-522 برقم 9913.

[544] **تخريجه:** أخرجه يحيى بن آدم في الخراج برقم 337، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق به

مثله.

[545] **الرواية الثالثة:** (حدثني عبد الله بن عمير الرازي، قال: حدثنا عبد

الله بن الزبير، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن سلمة - رجل من ولد أم سلمة -، عن أم سلمة: أن الزبير خاصم رجلاً إلى النبي ﷺ، فقضى النبي ﷺ للزبير، فقال الرجل لما قضى للزبير: أن كان ابن عمتك؟، فأنزل الله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا

وأخرجه أحمد 1/165، والبخاري 5/38، في المساقاة، باب شرب الأعلى قبل الأسفل برقم 2361 و5/39، باب شرب الأعلى إلى الكعبين برقم 2362 و5/309، في الصلح، باب إذا أشار الإمام بالصلح برقم 2708 و8/254، في التفسير، باب: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، برقم 4585، والحاكم 3/364، والبيهقي في السنن 6/153 و10/106، والواحدي في أسباب النزول 167، والبغوي في شرح السنة برقم 2194، من طرق عن الزهري به نحوه، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق، وقد توبع والحديث صحيح من طرق أخرى في الصحيحين.

قلت: وقد اختلف في إسناده على عروة بن الزبير، فمنهم من جعله موصولاً عنه عن أبيه، كما في الرواية الأولى، ومنهم من جعله مراسلاً عن أبيه، كما في هذه الرواية، وقد صحح البخاري الروایتين وأخرجهما في صحيحه، كما سبق.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح 5/35، وإنما صححه البخاري مع هذا الاختلاف اعتماداً على صحة سماع عروة من أبيه، وعلى صحة سماع عبد الله بن الزبير من النبي ﷺ، فكيفما دار فهو على ثقة، ثم الحديث ورد في شيء يتعلق بالزبير، فداعية ولده متوفرة على ضبطه، وقد وافقه مسلم على تصحيح طريق الليث التي ليس فيها ذكر الزبير. اهـ.



مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ (1).

(1) تفسير الطبري 8/ 522-523 برقم 9914.

[545] **تخريجه: أخرجه موصولاً:** المروزي في تعظيم قدر الصلاة 2/ 656 رقم 708، والطبراني في

الكبير 23/ 294 برقم 652، والواحدي في أسباب النزول 168، من طرق عن سفيان به نحوه.

وأخرجه مرسلًا: سعيد بن منصور 4/ 1300 برقم 660، والحميدي 1/ 143 برقم 300، وابن

مردويه كما في تفسير ابن كثير 1/ 522، من طريق الفضل بن دكين، جميعاً عن سفيان به عن

سلمة مرسلًا.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 322، ونسبه إلى الحميدي وسعيد بن منصور، وعبد بن

حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني في الكبير، وانظر رقم 495-496.

الحكم عليه: في إسناده عبدالله بن عمير الرازي، لم أقف عليه، وقد رواه عن الحميدي به

موصولاً، وخالفه من هم أوثق منه فرووه مرسلًا، فالخبر صحيح إلى سلمة، إلا أنه مرسل،

وقد تقدم من طرق أخرى موصولة صحيحة تقدمت برقم 543-544.

الاختيار والترجيح:

ذكر الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ قولاً آخر في سبب نزولها فقال (8/ 523): وقال آخرون: بل نزلت هذه

الآية في المنافق واليهود اللذين وصف الله صفتهم في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...﴾

الآية [النساء: 60].

ثم أورد ثلاث روايات فيه برقم (9915، 9916) عن مجاهد وبرقم (9917) عن الشعبي،

ولكنها ليست صريحة في سبب النزول ولذا لم أذكرها في المتن، وقد نقدم إشارة إلى نحوها

عن مجاهد عن التعليق على الرواية 542.

ورجح ابن جرير (8/ 524): القول الثاني بناءً على سياق الآيات.

قلت: قد صحت الروايات بالقول الأول، ومع هذا فقد قال الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: (فإنه غير

مستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة المحتكمين إلى الطاغوت ويكون فيها بيان ما احتكم

فيه الزبير وصاحبه).

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ [النساء: 66].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[546]: (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾: افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من يهود، فقال اليهودي: والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم فقتلنا أنفسنا، فقال ثابت: والله لو كُتِبَ علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا أنفسنا، أنزل الله في هذا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ (٦٦) (١).

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: 69-70].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[547] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب القمي، عن

(١) تفسير الطبري 8/ 526 برقم 9920.

[546] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 3561، من طريق أحمد بن مفضل به مثله، وذكره السيوطي

في الدر المنثور 2/ 323، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي، وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.



جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي وهو محزون، فقال له النبي ﷺ: يا فلان ما لي أراك محزوناً؟، قال: يا نبي الله شيء فكرت فيه، فقال ما هو؟، قال: نحن نغدو عليك ونروح ننظر في وجهك ونجالسك، غداً ترفع مع النبيين فلا نصل إليك، فلم يرد النبي ﷺ شيئاً فأتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَام بهذه الآية: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ (٦٩)، قال: فبعث إليه النبي ﷺ فبشره (١).

[548] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: قال أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول الله ما ينبغي لنا أن نفارقك في الدنيا فإنك لو قد مت رُفِعت فوقنا فلم

(١) تفسير الطبري 8 / 534 برقم 9924.

[547] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2 / 325، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

ولها شاهد من حديث عائشة: أخرجه الطبراني في الروض الداني (1 / 53-54)، والواحد في أسباب النزول (159) من حديث عائشة بنحو حديث سعيد بن جبير، **قال الحافظ ابن حجر** في العجائب (2 / 914): رجاله موثقون، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 7 / 7: رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران العابدي، وهو ثقة.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2 / 588، ونسبه إلى الطبراني وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية، والضياء المقدسي في صفة الجنة، وحسنه.

الحكم عليه: في إسناده ابن حميد وهو ضعيف ويعقوب في حفظه كلام، والخبر مرسل. وقد صح الحديث مرفوعاً، من رواية عائشة، كما في التخريج.

نرك، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ (1).

[549] **الرواية الثالثة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا

سعيد، عن قتادة قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾، ذكر لنا أن رجالاً قالوا: هذا نبي الله نراه في الدنيا، فأما في الآخرة فيرفع فلا نراه، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ إلى: ﴿رَفِيقًا﴾ (2).

[550] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن

مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ...﴾ الآية، قال: قال ناس من الأنصار: يا رسول الله إذا أدخلك الله الجنة فكنت في أعلاها ونحن نشاق إليك، فكيف نصنع؟، فأنزل

(1) تفسير الطبري 8/ 534 برقم 9926.

[548] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 3575، والواحدي في أسباب النزول 169، من طريق منصور به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 325، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف، ضعيف، وقد توبع، والأثر صحيح إلى مسروق من طرق أخرى، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 8/ 534 برقم 9926.

[549] **تخریجه:** أخرجه الواحدي في أسباب النزول 169، من طريق سعيد به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 325، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، وهو مرسل.



الله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ (1).

[551] **الرواية الخامسة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال:

حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع، قوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ...﴾
الآية، قال: إن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالوا: قد علمنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم له فضل على
من آمن به في درجات الجنة ممن اتبعه وصدقه، فكيف لهم إذا اجتمعوا في الجنة
أن يرى بعضهم بعضاً، فأنزل الله في ذلك) (2).

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا
كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كُتِبَ عَلَيْنَا
الْقِتَالُ لَوْ لَا أَخَّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا
[النساء: 77].

(1) تفسير الطبري 8/ 534-535 برقم 9927.

[550] **تخريجه:** ذكره السيوطي 2/ 325، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف يروي هنا نسخة السدي، وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، والخبر هنا معضل.

(2) تفسير الطبري 8/ 535 برقم 9928.

[551] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 325، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وإسحاق مستور والرواية من نسخة الربيع
وإسنادها حسن إليه، وقد تقدم بيانها برقم 2، والخبر هنا معضل.

قلت: هذه الروايات الخمس الواردة في سبب نزول هذه الآية كلها مرسلة، منها روايتان
صحيحتان، عن قتادة ومسروق، والباقي ضعيفة، وقد صح الحديث مرفوعاً، من رواية عائشة،
كما في تخريج الرواية الأولى.

فترتقي بمجموعها وتكون صالحة للاحتجاج بها، والله أعلم.

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما :

[552] الرواية الأولى: (حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال:

سمعت أبي، قال: أخبرنا الحسين بن واقد، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله كنا في عزٍّ ونحن مشركون، فلما آمننا صرنا أذلة، فقال: (إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا تُقَاتِلُوا)، فلما حوله الله إلى المدينة أمروا بالقتال فكفوا، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ...﴾ (1).

[553] الرواية الثانية: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال، حدثنا

حباج، عن ابن جريج، عن عكرمة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ - عن الناس - ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فِرْقٌ مِنْهُمْ...﴾، نزلت في أناس من أصحاب رسول الله ﷺ (2).

(1) تفسير الطبري 8/ 549 برقم 9951.

[552] تخريجه: أخرجه الواحدي في أسباب النزول 170، من طريق محمد بن علي بن الحسن به مثله، وأخرجه النسائي 3/ 6، في الجهاد، باب وجوب الجهاد، وفي التفسير برقم 332، وابن أبي حاتم 3643، والحاكم 2/ 66، 307، والبيهقي في السنن 9/ 11، من طرق عن علي بن الحسن بن شقيق به نحوه، وذكره السيوطي في الدرر 2/ 238، ونسبه إلى النسائي وابن جرير وابن أبي حاتم، والحاكم، والبيهقي في السنن.

الحكم عليه: إسناده صحيح، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(2) تفسير الطبري 8/ 549 برقم 9952.

[553] في إسناده الحسين وهو ضعيف، وابن جريج مدلس، وقد عنعن، والخبر مرسل ولم أقف عليه غير المنصف، وقد تقدم قبله، موصولاً، عن ابن عباس نحوه..

=



قوله تعالى: ﴿أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: 78].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية رواية واحدة هي:

[554]: (حدثني علي بن سهل قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا أبو همام قال، حدثنا كثير أبو الفضل، عن مجاهد قال: كان فيمن كان قبلكم امرأة، وكان لها أجيرٌ، فولدت جارية. فقالت لأجيرها: اقتبس لنا ناراً، فخرج فوجد بالباب رجلاً، فقال له الرجل: ما ولدت هذه المرأة؟، قال: جارية. قال: أما إنَّ هذه الجارية لا تموت حتى تبغي⁽¹⁾ بمائة، ويتزوجها أجيرها، ويكون موتها بالعنكبوت. قال: فقال الأجير في نفسه: فأنا أريد هذه بعد أن تفجر بمائة!! فأخذ شفرة فدخل فشق بطن الصبية، وعولجت فبرئت، فشبت، وكانت تبغي، فأتت ساحلاً من سواحل البحر، فأقامت عليه تبغي. ولبث الرجل ما شاء الله، ثم قدم ذلك الساحل ومعه مال كثير، فقال لامرأة من أهل الساحل: ابغيني امرأة من أجمل امرأة في القرية أتزوجها!، فقالت: ههنا امرأة من أجمل الناس، ولكنها تبغي. قال: اثني بها. فأتتها فقالت: إني قد تركت البغاء، ولكن إن أراد تزوّجته!، قال: فتزوجها، فوقع منه موقعاً. فبينما هو يوماً عندها إذ أخبرها بأمره، فقالت: أنا تلك الجارية! - وأرته الشق في بطنها - وقد كنت أبغي، فما أدري بمائة أو أقل أو أكثر!، قال: فإنه قال لي: يكون موتها بعنكبوت، قال: فبنى لها برجاً بالصحراء

⁼ قلت: قد أورد الطبري روايتين بعدها ليستا صريحيتين في سبب النزول برقم (9953، 9954)

الأول عن قتادة وإسنادها صحيح إليه والثانية عن السدي وتصلح شواهد لما قبلها.

(1) تبغي: تزني، من البغاء - بالكسر والمد - وهو الزنا. لسان العرب 1/ 457.

وشيده. فبينما هما يوماً في ذلك البرج، إذ عنكبوت في السقف، فقالت: هذا يقتلني؟ لا يقتله أحد غيري! فحركته فسقط، فأنته فوضعت إبهام رجلها عليه فشدخته، وساح سمه بين ظفرها واللحم، فاسودت رجلها فماتت. فنزلت هذه الآية: ﴿أَيِنَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: 88].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ست روايات هي:

[555] **الرواية الأولى:** (حدثنا الفضل بن زياد الواسطي، قال: حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، قال: سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري

(1) تفسير الطبري 8/ 552، 553 برقم 9958.

[554] **تخريجه:** أخرجه أبو نعيم في الحلية 3/ 289، من طريق ابن جرير الطبري به مثله، وتصحف عنده "أبو همام" إلى "أبي حازم"، وأخرجه ابن أبي حاتم 3653، من طريق عيسى بن حميد الراسبي، حدثنا كثير به نحوه، وذكره ابن حجر في لسان الميزان 4/ 580، عن أبي همام به. **وذكره** السيوطي في الدر المنثور 2/ 330، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم، وأبي نعيم في الحلية بلفظه غير أن في آخره: "وأنزل الله على نبيه حين بعث"، فذكر الآية. **الحكم عليه:** في إسناده مؤمل بن إسماعيل صدوق، سيء الحفظ، وأبو همام وكثير أبو الفضل مجهولان، والخبر مرسل.

قلت: وهذه الرواية مع ضعفها ليست سبباً للنزول؛ لأنها من قصص بني إسرائيل المتقدمة، ومع هذا فقد ذكرها ابن جرير بلفظ سبب النزول، إلا أن رواية ابن أبي حاتم أوضح في ذلك، حيث ذكر في آخرها بلفظ: "وأنزل الله على نبيه حين بعث..."، وذكر الآية، وقد أوردتها هنا للتنبيه عليها ولأن رواية الطبري توهم أنها سبب النزول، والله أعلم.



يحدث، عن زيد بن ثابت، أن النبي ﷺ لما خرج إلى أحد رجعت طائفة ممن كان معه، فكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين، فرقة تقول: (نقتلهم)، وفرقة تقول: (لا)، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْذُوا...﴾ الآية، فقال رسول الله ﷺ في المدينة إنها طيبة، وإنها تنفي خبثها كما تنفي النار خبث الفضة (1).

[556] **الرواية الثانية:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو أسامة، قال:

حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت، قال: خرج رسول الله ﷺ، فذكر نحوه) (2).

(1) تفسير الطبري 9/ 8 برقم 10049.

[555] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 379، حدثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود به مثله، وأخرجه أحمد 5/ 184، 187، 188، وعبد بن حميد في المنتخب برقم 242، والبخاري 4/ 96، في الحج، باب المدينة تنفي الخبث برقم 1884 و7/ 356، في المغازي برقم 4050 و8/ 256، في التفسير، باب ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾، برقم 4589، ومسلم 4/ 2142، في صفات المنافقين، والفسوي في المعرفة والتاريخ 1/ 348، والترمذي 5/ 239، في التفسير برقم 3028، والنسائي في التفسير برقم 133، والطبراني في الكبير 5/ 120 برقم 4804، والبيهقي في دلائل النبوة 3/ 222، والواحد في أسباب النزول 171، من طرق عن شعبة به، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 240، وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى كما تقدم.

(2) تفسير الطبري 9/ 8 برقم 10050.

[556] **إسناده صحيح،** ولم أقف عليه من طريق أبي أسامة، وتقدم تخرجه من طريق أخرى في الذي قبله.

[557] **الرواية الثالثة:** (حدثني زريق بن السخت، قال: حدثنا شبابة⁽¹⁾،

عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت، قال: ذكروا المنافقين عند النبي ﷺ، فقال فريق: (نقتلهم)، وقال فريق: (لا نقتلهم)، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ...﴾ إلى آخر الآية⁽²⁾.

[558] **الرواية الرابعة:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ...﴾: وذلك أن قوماً كانوا بمكة قد تكلموا بالإسلام، وكانوا يظاهرون المشركين فخرجوا من مكة يطلبون حاجة لهم، فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ فليس علينا منهم بأس، وأن المؤمنين لما أُخبروا أنهم قد خرجوا من مكة، قالت فئة من المؤمنين: اركبوا إلى الخبء فاقتلوهم فإنهم يظاهرون عليكم عدوكم، وقالت فئة أخرى من المؤمنين: سبحان الله، أو كما قالوا: أقتلون قوماً قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به من أجل أنهم لم يهاجروا ويتركوا ديارهم، تُستحل دماؤهم وأموالهم لذلك، فكانوا كذلك ففتن، والرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ لا ينهى واحداً من الفريقين عن شيء، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسُهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾

(1) كذا في الأصل، وقال أحمد شاكر معلقاً عليه: (ويجب أن يكون هنا سقط في الاسناد بين

شبابة وعدي بن ثابت... ثم قال: والظاهر أنه سقط من الاسناد هنا (شعبة).

(2) تفسير الطبري 9/ 8-9 برقم 10051.

[557] **حسن لغيره**، في إسناده شيخ المصنف مجهول، وقد توبع، ولم أقف عليه من طريق شبابة، والحديث صحيح من طرق أخرى، انظرها برقم 556.



أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ... ﴿١﴾ الآية.

[559] **الرواية الخامسة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال:

حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ...﴾ الآية، ذكر لنا أنهما كانا رجلين من قريش كانا مع المشركين بمكة، وكانا قد تكلمنا بالإسلام ولم يهاجرا إلى النبي ﷺ، فلقيهما أناس من أصحاب نبي الله وهما مقلبان إلى مكة، فقال بعضهم: إن دماءهما وأموالهما حلال، وقال بعضهم: لا تحل، فتشاجرا فيهما، فأنزل الله في ذلك: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾، حتى بلغ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنَلُوكُمْ﴾ (2).

[560] **الرواية السادسة:** (حدثنا القاسم، قال: [حدثنا الحسين، قال] (3):

(1) تفسير الطبري 9/ 10-11 برقم 10054.

[558] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 3792، أخبرنا محمد بن سعد به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 340، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.

(2) تفسير الطبري 9/ 11 برقم 10055.

[559] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 341، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة إلا أنه مرسل.

(3) سقط ما بين المعقوفتين من الأصل، واستدركتها من مصادر ترجمة الإشكري، فإن سنيد يروي عنه، وأيضاً الطبري قد ذكر هذا السند على الصواب في أكثر من موضع من تفسيره،

انظر مثلاً: (8/ 87) برقم 8829.

حدثنا أبو سفيان، عن معمر بن راشد، قال: بلغني أن ناساً من أهل مكة كتبوا إلى النبي ﷺ أنهم أسلموا وكان ذلك منهم كذباً، فلقوهم فاختلف فيهم المسلمون، فقالت طائفة: دماؤهم حلال، وقالت طائفة: دماؤهم حرام، فأنزل الله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكَّهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ (1).

(1) تفسير الطبري 11 / 9 برقم 10056.

[560] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1 / 167، عن معمر، عن ابن الكلبي، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2 / 341، ونسبه إلى ابن جرير فقط. **الحكم عليه:** في إسناده الحسين ضعيف، والخبر معضل، ورواه عبد الرزاق عن ابن الكلبي، كما سبق.

الاختيار والترجيح:

أورد ابن جرير رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية ست روايات صريحة تتضمن قولين:

الأول: أنها نزلت في المنافقين الذين رجعوا عن غزوة أحد من أهل المدينة.

الثاني: أنها نزلت في قوم أظهر الإسلام بمكة، ولم يهاجروا.

وهناك أقوال أخرى، لكن الروايات الواردة فيها ليست صريحة في سبب النزول على أن الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ تعالى قد ردّ كل هذه الأقوال الواردة في سبب نزول الآية إلى قولين الذين ذكرتهما، ثم رجح ابن جرير 9 / 13، 14 القول الثاني، بناءً على سياق الآية التي بعدها وهي: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾، والهجرة هجر سائر أرض الكفر إلى المدينة، لا على صحة الرواية.

قلت: قد صحت الرواية التي تدل على أن سبب نزول الآية كان بسبب رجوع المنافقين عن غزوة أحد، أما الروايات الواردة في القول الثاني فهي ضعيفة الاسناد لكن سياق الآيات يؤيدها.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر القول الأول في الفتح (7 / 356) وقال: (هذا هو الصحيح في سبب =



قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَقٌ﴾ [النساء: 90].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية رواية واحدة هي:

[561]: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَقٌ﴾، قال: نزلت في: هلال بن عويمر الأسلمي⁽¹⁾، وسراقة بن مالك بن جُعْشَم⁽²⁾، وخزيمة بن عامر بن عبد مناف⁽³⁾⁽⁴⁾).

= نزلوها)، ثم ذكر قولاً آخر عن أبي سلمة عن أبيه عند الإمام أحمد ثم قال: (فإن كان محفوظاً احتل أن تكون نزلت في الأمرين جميعاً).

قلت: مع هذا يبقى ترجيح ابن جرير قوياً لدلالة السياق عليه، والله أعلم.

(1) هلال بن عويمر الأسلمي، لم أقف عليه بهذا الاسم، ويوجد في الصحابة هلال بن أبي هلال الأسلمي، له حديث في الأضحية فاحتمال أن يكون هو أو غيره. انظر: الإصابة لابن حجر 6/430.

(2) سراقة بن مالك بن جُعْشَم بن مالك بن عمرو المدلجي، أسلم يوم الفتح، وتوفي في خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة أربع وعشرين.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/148، أسد الغابة 2/412، الإصابة 3/35.

(3) خزيمة بن عامر بن عبد مناف: لم أقف عليه وجاء عند ابن أبي حاتم: "وفي بني جذيمة بن عامر".

(4) تفسير الطبري 9/19 برقم 10071.

[561] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 3814، من طريق إبراهيم بن المختار، عن ابن جريج، عن عكرمة، عن ابن عباس مثله.

الحكم عليه: في إسناده الحسين ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل. وقد =

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنَ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾ [النساء: 92].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[562] **الرواية الأولى:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد بنحوه⁽¹⁾، قال ابن جريج، عن عكرمة، قال: كان الحارث بن يزيد بن أنسة⁽²⁾ من بني عامر بن لؤي يعذب عياش بن أبي ربيعة مع أبي جهل⁽³⁾، ثم خرج الحارث بن يزيد مهاجراً إلى النبي ﷺ فلقية

= وصله ابن أبي حاتم بإسناد ضعيف.

(1) أي بنحو حديث قبله في الأصل عن مجاهد برقم (10089، 10090)، وليس فيه ذكر سبب النزول فلم أذكرهما.

(2) الحارث بن يزيد بن أنسة، وقيل أنيسة، وقيل الحارث بن يزيد القرشي، العامري، من بني عامر بن لؤي، خرج مهاجراً إلى النبي ﷺ فلقية عياش بن أبي ربيعة فقتله وهو يحسب أنه كافر وقد ترجم ابن عبد البر وابن الأثير له في موضعين، وقال ابن الأثير: ولا فرق بين الترجمتين إلا أنه في الأولى ذكر القصة ونسبه إلى جده وهنا لم يذكرها. انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/ 305، أسد الغابة 1/ 422-423، الإصابة 1/ 700.

(3) أبو جهل بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن كعب بن لؤي، واسمه عمرو، وكان يكنى أبا الحكم، قتل يوم بدر مشركاً، وانظر سيرة ابن هشام 1/ 277، 2/ 275.



عياش بالحرّة فعلاه بالسيف حتى سكت وهو يحسب أنه كافر، ثم جاء إلى النبي ﷺ فأخبره، ونزلت: ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً...﴾ الآية، فقرأها عليه ثم قال له: قم فحرّر⁽¹⁾.

[563] **الرواية الثانية:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً...﴾ الآية، قال: نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وكان أخاً لأبي جهل بن هشام لأمه، وأنه أسلم وهاجر في المهاجرين الأولين قبل قدوم رسول الله ﷺ، فطلبه أبو جهل والحارث بن هشام ومعهما رجل من بني عامر بن لؤي فأتوه المدينة، وكان عياش أحب أخوته إلى أمه فكلّموه، وقالوا: إن أمك قد حلفت أن لا يظلمها بيت حتى تراك، وهي مضطجعة في الشمس، فأتها لتنظر إليك ثم ارجع، وأعطوه موثقاً من الله لا يهيجونه⁽²⁾ حتى يرجع إلى المدينة، فأعطاه بعض أصحابه بغير أله نجيباً، وقال: إن خفت منهم شيئاً فاقعد على النجيب، فلما أخرجوه من المدينة أخذوه فأوثقوه وجلّدوه العامري، فحلف ليقتلن

(1) تفسير الطبري 9/ 32-33 برقم 10091.

[562] **تخريجه: ذكره** ابن حجر في الإصابة 1/ 701، عن ابن جرير من طريق ابن جريج، عن عياش، عن عكرمة، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 344، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده ابن جريج مدلس وقد عنعن، وفي نقل ابن حجر في الإصابة جعل بينه وبين عكرمة، عياشاً، مما يدل على أنه دلّسه هنا، والخبر مرسل.

(2) **يهيجونه:** هاج الشيء يهيج هيجاً وهياجاً وهيجاناً واهتاج وتهيج ثار لمشقة أو ضرر... واليهيج الحركة، **والهيج:** الفتنة، لسان العرب 2/ 394-395، مادة "هيج".

العامري، فلم يزل محبوساً بمكة حتى خرج يوم الفتح فاستقبله العامري، وقد أسلم ولا يعلم عياش بإسلامه فضربه فقتله، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾، يقول: وهو لا يعلم أنه مؤمن، ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾، فيتركوا الدية (1).

[564] **الرواية الثالثة:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾... الآية، قال: نزل هذا في رجل قتله أبو الدرداء (2) نزل هذا كله فيه، كانوا في سرية فعدل أبو الدرداء إلى شعب يريد حاجة له، فوجد رجلاً من القوم في غنم له، فحمل عليه بالسيف، فقال: لا إله إلا الله، قال: فضربه ثم جاء بغنمه إلى القوم ثم وجد في نفسه شيئاً، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال له رسول الله ﷺ: ألا شققت على قلبه؟، فقال: ما عسيت أجد، هل هو يا رسول الله إلا دم أو ماء؟، قال: فقد أخبرك بلسانه فلم تصدقه، قال: كيف بي يا رسول الله؟ قال: فكيف بلا إله إلا الله؟، قال: فكيف بي يا رسول الله؟ قال: فكيف بلا إله إلا الله؟ حتى تمنيت أن

(1) تفسير الطبري 9/ 33-34 برقم 10092.

[563] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 344، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

(2) أبو الدرداء هو: عويمر بن زيد بن قيس، الأنصاري، أبو الدرداء مختلف في اسم أبيه، وأما هو فمشهور بكنيته، وقيل اسمه: عامر وعويمر لقب، صحابي جليل أول مشاهده أحد، وكان عابداً، مات في أواخر خلافة عثمان، وقيل عاش بعد ذلك. انظر ترجمته في: الاستيعاب

4/ 211، أسد الغابة 6/ 94، الإصابة 7/ 102.



يكون ذلك مبتدأ إسلامي، ونزل القرآن: ﴿وَمَا كَانُوا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا﴾، حتى بلغ: ﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾ قال: إلا أن يضعوها⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 93].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[565] الرواية الأولى: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني

حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة: أن رجلاً من الأنصار قتل أخا مقيس⁽²⁾ بن

(1) تفسير الطبري 9/ 34 برقم 10093.

[564] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 345، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده ابن يزيد ضعيف، والخبر معضل.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت في عياش بن أبي ربيعة.

الثاني: أنها نزلت في أبي الدرداء، ثم قال: "وجائز أن تكون نزلت الآية في عياش بن أبي ربيعة

وقتيه، وفي أبي الدرداء وصاحبه" التفسير 9/ 34.

قلت: الروايات الواردة في كلا القولين مرسلة، بأسانيد ضعيفة.

(2) مقيس بن صبابه وأخوه هشام بن صبابه -بضم المهملة وموحدين الأولى خفيفة-، ابن حزن

بن سيار بن عبدالله بن كليب، أسلم هشام وقاتل يوم المريسيع مع المسلمين، وقُتل في غزوة

ذي قرد، مسلماً سنة 6هـ، قتله أنصاري خطأً، فأمر له النبي ﷺ بالدية، فأخذها أخوه مقيس

ثم رأى الأنصاري، قاتل أخيه فقتله ثم ارتد. انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/ 1529، أسد

الغابة 5/ 400، الإصابة 6/ 422.

صُبابَة، فأعطاه النبي ﷺ الدية فقبلها، ثم وثب على قاتل أخيه فقتله، قال ابن جريج، وقال غيره: ضرب النبي ﷺ ديته على بني النجار، ثم بعث مقيساً وبعث معه رجلاً من بني فهر⁽¹⁾ في حاجة للنبي ﷺ فاحتمل مقيس الفهري وكان أيداً⁽²⁾ فضرب به الأرض ورضح⁽³⁾ رأسه بين حجرين ثم أُلْفِي⁽⁴⁾ يتغنى:

[ثأرت]⁽⁵⁾ به فهرأ وحملت عقله سراة بني النجار رباب فارع⁽⁶⁾

فقال النبي ﷺ: أظنه قد أحدث حدثاً أما والله لئن كان فعل لا أؤمنه في حل ولا حرم، ولا سلم ولا حرب، فقتل يوم الفتح.

وقال ابن جريج: وفيه نزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا

(1) **فهر** - بكسر الفاء وسكون الهاء بعده الراء - ابن مالك بن النضر بن كنانة، وإليه تنسب قريش ومحارب والحارث بن فهر، وانظر: الإنساب 4/ 412.

(2) **أيد**: الأيد والأيد جميعاً القوة...، **ورجل أيد** - بالتشديد - أي قوي، اللسان 3/ 76، مادة "أيد".

(3) **رضح رأسه بالحجر** يرضحه رضحاً رَضَّه، والرضحُ مثل الرضخ كلاهما بمعنى واحد، لسان العرب 5/ 229، مادة "رضح".

(4) **ألفى الشيء**: وجده، وتلافاه: افتقده وتداركه...، وألفيت الشيء ألفيته إلفاءً: إذا وجدته وصادته ولقيته، لسان العرب 15/ 252، مادة "لفا".

(5) **قال شاعر**: في المخطوطة والمطبوعة "قتلت"، وليس صواباً.

(6) انظر الأبيات في سيرة ابن هشام 3/ 338، وتاريخ الطبري 3/ 16، معجم البلدان 4/ 228، وفارح اسم أطم، وهو حصن بالمدينة.



مُتَعَمِّدًا... ﴿١﴾ الآية.

[566] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: قال لي عبد الرحمن بن أبزي: سئل ابن عباس، عن قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾، فقال: لم ينسخها شيء، وقال في هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: 68]، قال: نزلت في أهل الشرك) (2).

[567] **الرواية الثالثة:** (حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن سعيد بن جبير، قال: أمرني عبد الرحمن بن أبزي أن أسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين فذكر نحوه) (3).

(1) تفسير الطبري 9/ 61-62 برقم 10186.

[565] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق في السيرة 3/ 338، بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 349، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وذكره ابن أبي حاتم 3914، عن سعيد بن جبير نحوه، وإسناده حسن إلى سعيد بن جبير، إلا أنه مرسل.

الحكم عليه: فيه ابن جريج مدلس وقد عنعن، وقد جاء مثله بإسناد حسن، عن سعيد بن جبير مرسلًا، كما سبق.

(2) تفسير الطبري 9/ 65 برقم 10192.

[566] **إسناده صحيح.** ولم أفد عليه من هذا الطريق، وانظر الذي يليه، وسيكرره المؤلف بهذا السند برقم 1249.

(3) تفسير الطبري 9/ 65 برقم 10193.

[567] **تخريجه:** أخرجه مسلم 4/ 2317، في التفسير، والنسائي 7/ 86، في تعظيم الدم، وفي =

[568] **الرواية الرابعة:** (وفيها ذكر سبب نزول آية الفرقان) (حدثنا أبو

كريب، قال: حدثنا طلق بن غنام، عن زائدة، عن منصور، قال: حدثني سعيد بن جبير، أو حدثت عن سعيد بن جبير: أن عبد الرحمن بن أبزى أمره أن يسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين التي في النساء: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾، إلى آخر الآية، والتي في سورة الفرقان: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ **٦٨**، **إلى:** ﴿وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾ **٦٩** [الفرقان: 68-69]، قال ابن عباس: إذا دخل الرجل في الإسلام، وعلم شرائعه وأمره ثم قتل مؤمنًا متعمدًا، فلا توبة له، وأما التي في (الفرقان) فإنها لما نزلت قال المشركون من أهل مكة: فقد عدلنا بالله، وقتلنا النفس التي حرم الله بغير الحق، وأتيننا الفواحش فما ينفعنا الإسلام، قال: فنزلت: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ...﴾ **(1)** الآية.

⁼ الكبرى في التفسير 6/ 421، من طريق محمد بن المثنى به مثله، وأخرجه البخاري 8/ 493، 495، في التفسير برقم 4764، وبرقم 4766، من طريقين عن شعبة به مثله، وسيدكره المؤلف برقم 1250 بهذا الإسناد أيضًا نحوه.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(1) تفسير الطبري 9/ 65 برقم 10194.

[568] **تخریجه:** أخرجه البخاري 7/ 165، في المناقب، باب مالقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة برقم 3855، وأبو داود 4/ 104، في الفتن والملاحم برقم 4273، من طريق جرير، عن منصور، عن سعيد بن جبير، أو حدثني الحكم عن سعيد بن جبير، قال: سألت ابن عباس ثم ذكره.

وأخرج نحوه مسلم (4/ 1318) (19) من طريق أبي معاوية عن منصور به.

وأخرج الطبري 19/ 305، من طريق جرير به مثله غير أنه لم يصرح بسبب النزول.

=



قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ أَكُنْتُمْ عَلَىٰ كُفْرِكُمْ فَتَبَيَّنُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ۝٩٤﴾ [النساء: 94].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث عشرة رواية هي:

[569] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: بعث النبي ﷺ مُحَلِّمَ بن جَثَامَةَ⁽¹⁾ مبعثًا، فلقبهم عامر بن الْأَضْبَطَ⁽²⁾، فحياهم بتحية الإسلام، وكانت بينهم حنة⁽³⁾

⁼ **وفي هذا بيان** لِمَنْ حَدَّثَ منصور، عن سعيد، وهذا لا يضر، فمنصور ثقة، ولم يعرف بتدليس، وقد صرح بالتحديث من شيخه في الرواية هذه والتي تليها، فيكون له شيخان في هذا الحديث، وسيكرره المؤلف برقم 1247 سنداً ومتناً.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(1) مُحَلِّمُ بن جَثَامَةَ، واسمه يزيد بن قيس بن ربيعة، الكناني، الليثي، أخو الصعب بن جثامة، قيل مات في عهد النبي ﷺ، وقيل بل نزل حمص ومات فيها في إمارة ابن الزبير، انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/ 23، أسد الغابة 5/ 71، الإصابة 5/ 584.

(2) عامر بن الْأَضْبَطَ، الأشجعي، قتلته سرية رسول الله ﷺ يظنونه متعوذاً بالشهادة، وقيل إن المقتول يومئذ غيره، انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/ 335، أسد الغابة 3/ 113، الإصابة 3/ 466.

(3) **حَنَة، الإحَنَة:** الحقد في الصدور، وحِنَة، لغة قليلة في الإحنة، وأنكرها بعضهم، وقد وردت في بعض الأحاديث، وانظر لسان العرب 8/ 13، مادة "أحن".

في الجاهلية فرماه محلم بسهم فقتله، فجاء الخبر إلى رسول الله ﷺ فتكلم فيه عِيْنَةُ⁽¹⁾ والأقرع⁽²⁾، فقال الأقرع: يا رسول الله سُنَّ اليوم وغير غداً، فقال عيينة: لا والله حتى تذوق [نساؤه]⁽³⁾ ما ذاق نسائي، فجاء مُحَلَّم في بردين⁽⁴⁾ فجلس بين يدي رسول الله يستغفر له، فقال له النبي ﷺ: (لا غفر الله لك)، فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه فما مضت به سابعة حتى مات ودفنوه فلفظته الأرض، فجاءوا إلى النبي ﷺ، فذكروا ذلك له فقال: (إِنَّ الْأَرْضَ تَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ صَاحِبِكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ أَرَادَ أَنْ يَعْظَكُمُ)، ثم طرحوه بين صدي⁽⁵⁾ جبل وألقوا عليه من الحجارة ونزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا...﴾⁽⁶⁾ الآية.

(1) عِيْنَةُ بن حِصْن بن حُذيفة، الفزاري، أبو مالك، أسلم قبل الفتح، وشهد حنيناً والطائف، وكان من المؤلفة قلوبهم ومن الأعراب الجفاة، وارتد في عهد أبي بكر، وأسر، ثم أسلم فأطلقه أبو بكر، انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 316، أسد الغابة 4/ 318، الإصابة 4/ 639.

(2) الأقرع بن حابس بن عقاب بن محمد، التميمي، من المؤلفة قلوبهم، أسلم بعد فتح مكة، وشهد حنيناً والطائف وشهد مع خالد بن الوليد حرب أهل العراق، وما بعدها، قتل زمن عثمان، انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/ 193، أسد الغابة 1/ 264، الإصابة 1/ 252.

(3) قال شاكر: في المخطوطة "بكاؤه" وهو تحريف من الناسخ والصواب من السياق وتفسير ابن كثير.

(4) قال شاكر: في المخطوطة "برد"، والصواب من ابن كثير، والبُرد: ثوب فيه خطوط وخص بعضهم به المؤش، والجمع أبراد، وأبرد وبرود، اللسان 3/ 87، مادة "برد".

(5) الصدف: كل شيء مرتفع عظيم كالهدف والحائط والجبل، والصدف، والصدفة الجانب والناحية، والصدف: ما بين الجبلين، لسان العرب 9/ 188.

(6) تفسير الطبري 9/ 72-73 برقم 10211.

[569] تخريجه: ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب 4/ 24، عن ابن جرير، وذكره السيوطي 2/ 56، =



[570] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد

بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي، عن أبيه عبد الله بن أبي حدرد، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضم⁽¹⁾، فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي⁽²⁾، ومحلم بن جثامة بن قيس الليثي⁽³⁾، فخرجنا، حتى إذا كنا ببطن إضم مر بنا عامر

= ونسبه إلى ابن جرير فقط، وقد جاء نحوه من طرق أخرى، وأخرجه البيهقي في الدلائل 309/4 و310، من حديث قبيصة بن ذؤيب مرسلًا نحوه، ومن حديث الحسن مرسلًا نحوه أيضًا، وهو عند ابن أبي حاتم برقم 3928، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/168، حدثنا معمر، عن قتادة، قال بلغني: أن رجلاً...، ثم ذكر نحوه.

وأخرجه أحمد 438-439، عن عمران بن حصين نحوه، وفيه رجل مبهم، وانظر الحديث 570، 571.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن، لكن له شواهد مرسلّة تقدمت في تخريجه، وانظر الذي يليه.

(1) **إضم:** بالكسرة ثم الفتح وميم: ذو إضم، ماء يطؤه الطريق بين مكة والمدينة عند السُّمينة، **وقيل:** إسم وادٍ بجبال تهامة، **وقيل:** إضم، وادٍ لأشجع وجهينة.... معجم البلدان: 214-215.

قلت: ويصب مسيل هذا الوادي في البحر الأحمر، بين الوجه وأملج، انظر المعالم الأثيرة 29.

(2) أبو قتادة الأنصاري: اسمه الحارث بن ربعي بن بلدمة بن خناس الخزرجي السلمي، فارس رسول الله ﷺ، شهد أحداً وما بعدها، وقيل: شهد بدرًا، توفي سنة 54 هـ بالمدينة المنورة، وقيل: بالكوفة. ترجمته في: الاستيعاب 4/294، وأسد الغابة 6/245، والإصابة 7/272.

(3) **الليثي:** بفتح اللام وتشديدها وسكون الياء المنقوطة من تحتها بنقطتين في آخرها الثاء المثناة، نسبة إلى ليث بن كنانة. الأنساب 5/151.

بن الأَضْبَطِ الأشْجَعِي (1)، على قعود (2) وله معه مُتَيْع (3) له، ووطب (4) من لبن، فلما مرّ بنا سلّم علينا بتحية الإسلام، فأمسكنا عنه، وحَمَلَ عليه محَلَم بن جثامة الليثي لشيء كان بينه وبينه، فقتله، وأخذ بغيره ومُتَيْعَه، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ فأخبرناه الخبر، نزل فينا القرآن: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ (5) الآية [النساء: 94].

- (1) **الأشْجَعِي**: هذه النسبة إلى قبيلة أشجع. الأنساب 1 / 165.
- (2) **القَعُود**: من الدواب ما يقتعده الرجل للركوب والحمل، ولا يكون إلا ذكراً.....
- والقَعُود من الإبل**: ما أمكن أن يركب وأدناه أن تكون له سستان. اللسان 11 / 238.
- (3) **مُتَيْع**: تصغير متاع، والمتاع: من متعة البيت، ما يستمتع به الإنسان في حوائجه، والمتاع: السلعة. لسان العرب 13 / 17 مادة (متع).
- (4) **الْوُطْبُ**: سقاء اللبن،... وهو جلد الجَدَع فما فوقه. لسان العرب 15 / 334 مادة (وطب).
- (5) تفسير الطبري 9 / 73، برقم 70212.
- [570] **تخريجه: أخرجه** ابن إسحاق 4 / 302، قال: حدثني يزيد به مثله، وأخرجه أحمد 6 / 11، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني رقم 2387، وابن أبي حاتم 3931، والواحدي في أسباب النزول 177، والبيهقي في دلائل النبوة 4 / 305، 306، والضياء في المختارة 9 / 247 برقم 219، 220، من طرق عن محمد بن إسحاق به.
- وذكره** ابن سعد في الطبقات 2 / 101 بدون إسناد، ولم أجده في الطبراني، وابن أبي شيبة المطبوع.
- وذكره** السيوطي في الدر المنثور 2 / 256، ونسبه إلى ابن سعد وابن أبي شيبة وأحمد وابن جرير والطبراني وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي نعيم والبيهقي في الدلائل، وانظر الذي يليه.
- الحكم عليه**: حسن لغيره، في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وقد توبع، وابن إسحاق مدلس، وقد صرح بالتحديث.



[571] **الرواية الثالثة:** (حدثني هارون بن إدريس الأصم، قال: حدثنا

المحاربي عبد الرحمن بن محمد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن ابن أبي حدرد الأسلمي، عن أبيه نحوه) (1).

[572] **الرواية الرابعة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا ابن عيينة عن

عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: لحق ناس من المسلمين رجلاً في غنيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه، وأخذوا تلك الغنيمة، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ﴾. تلك الغنيمة) (2).

(1) تفسير الطبري 9/ 74 برقم 10213.

[571] **تخرجه:** أخرجه ابن أبي حاتم (3920) من طريق أبي سعيد الأشجع، حدثنا المحاربي به مثله.

وذكره السيوطي في: الدر المنثور 2/ 256، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن أبي حاتم والبغوي في معجمه، وعبد بن حميد. وانظر: تخريج الذي قبله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المؤلف، لم أقف عليه، والمحاربي لا بأس به، وكان يدلّس، وقد عنعن، وكذلك ابن إسحاق مدلس، وقد صرح بالتحديث كما في تخريج الرواية التي قبله، وله متابعات وشواهد تقويه، تقدمت في تخريج الحديث رقم 569، 570، وستأتي أيضاً.

(2) تفسير الطبري 9/ 75 برقم 10214.

[572] **تخرجه:** أخرجه سعيد بن منصور 4/ 1350 برقم 677، ثنا سفيان به مثله، وأخرجه

البخاري 8/ 258 في التفسير، باب: "ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام..." برقم 4591،

ومسلم: 4/ 2319 في التفسير برقم 22، وأبو داود 4/ 282 في الحروف والقراءات برقم

3974، والنسائي في تفسيره 1/ 398 برقم 136، وابن أبي حاتم 3929، والواحدي في أسباب =

[573] **الرواية الخامسة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس بنحوه)⁽¹⁾.

[574] **الرواية السادسة:** (حدثني سعيد بن الربيع، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو سمع عطاء، عن ابن عباس، قال: لحق المسلمون رجلاً، ثم ذكر مثله)⁽²⁾.

[575] **الرواية السابعة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ -وهو في غنم له- فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم عليكم إلا ليتعوذ⁽³⁾ منكم، فعمدوا إليه فقتلوه، وأخذوا

⁼ النزول 175، من طرق عن ابن عيينة به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/356، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(1) تفسير الطبري 9/75 برقم 10215.

[573] **تخریجه:** أخرجه عبد الرزاق في تفسيره 1/170 به مثله. وانظر تخريج الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده حسن من أجل شيخ المصنف وقد توبع، فالحديث صحيح لغيره.

(2) تفسير الطبري 9/75-76، برقم 10216.

[574] **حسن لغيره:** في إسناده شيخ المصنف، لم أقف عليه، وقد توبع في الذي قبله، والحديث في الصحيحين.

(3) **يتعوذ:** أي: إنما أقر بالشهادتين لاجئاً إليها ومعتصماً بها ليدفع عنه القتل، وليس بمخلص في إسلامه. النهاية في غريب الحديث 3/318.



غنمه، فأتوا بها رسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُّوا...﴾ (1) الآية.

[576] **الرواية الثامنة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله) (2).

[577] **الرواية التاسعة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُّوا...﴾ الآية. قال: وهذا الحديث في شأن مرداس (3) رجل من غطفان، ذكر لنا أن نبي الله (1) تفسير الطبري 9/ 76 برقم 10217.

[575] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 7/ 652 في الجهاد من طريق عبد الرحيم به مثله. وأخرجه ابن أبي شيبة 7/ 652، وأحمد 1/ 229، 272، 342، والترمذي 5/ 240 في التفسير برقم 3030، والطبراني في الكبير 11/ 278-279 برقم 11731، والحاكم 2/ 235 من طرق عن إسرائيل به نحوه. وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 256، وزاد نسبه إلى ابن المنذر وعبد بن حميد. **الحكم عليه:** حسن لغيره، في إسناده سماك بن حرب، وفي روايته عن عكرمة اضطراب، لكنه لم ينفرده، فقد جاء نحوه من طريق آخر عن ابن عباس تقدم قبله برقم 572، 574، والحديث حسنه الترمذي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(2) تفسير الطبري 9/ 76، برقم 10218.

[576] **تخريجه:** أخرجه الواحدي في أسباب النزول 175، من طريق أبي كريب، ثنا عبيد الله، به نحوه، وهذه متبعة تامة لشيخ الطبري، وانظر تخريجه من طرق أخرى برقم 575. **الحكم عليه:** حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، وانظر الحكم على الحديث برقم 575.

(3) مرداس بن عمرو الفدكي، ويقال: مرداس بن نُهيك الضمري، وقيل: الفزاري، وقيل: =

بَعَثَ جَيْشًا عَلَيْهِمْ، غَالِبَ اللَّيْثِيِّ (1) إِلَى أَهْلِ فِدْكَ (2)، وَبِهِ نَاسٌ مِنْ غُظْفَانٍ، وَكَانَ مُرْدَاسٌ مِنْهُمْ، فَفَرَّ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ مُرْدَاسٌ: إِنِّي مُؤْمِنٌ، وَإِنِّي غَيْرُ مُتَّبِعِكُمْ، فَصَبَّحَتْهُ (3) الْخَيْلُ غَدَوَةً (4)، فَلَمَّا لَقِيَهُ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ مُرْدَاسٌ، فَرَمَاهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فَقَتَلُوهُ] (5)، وَأَخَذُوا مَا كَانَ مَعَهُ مِنْ مَتَاعٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ فِي شَأْنِهِ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: 94]. لَأَنَّ تَحِيَّةَ الْمُسْلِمِينَ: السَّلَامَ، بِهَا يَتَعَارَفُونَ، وَبِهَا يُحَيِّي بَعْضُهُمْ بَعْضًا (6).

= الأُسْلَمِي، وَقِيلَ: غُظْفَانِي، وَقِيلَ: حَلِيفُ بَنِي مُرَّةٍ، مِنْ بَنِي الْحَرْقَةِ، قَتَلَتْهُ سَرِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، انْظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي: الْاسْتِيعَابِ 3/ 443، أَسَدُ الْغَابَةِ 5/ 135، الْإِصَابَةُ 6/ 59.

(1) غَالِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنَانِيُّ اللَّيْثِيُّ: وَقِيلَ: غَالِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضَالَةَ اللَّيْثِيِّ، وَقِيلَ: غَالِبُ بْنُ فَضَالَةَ اللَّيْثِيِّ، وَرَجَّحَ ابْنُ حَجَرٍ الْآخِرَ، فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ. انْظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي الْاسْتِيعَابِ 3/ 381، أَسَدُ الْغَابَةِ 4/ 321، الْإِصَابَةُ 5/ 243-244.

(2) فِدْكَ: بِالْتَّحْرِيكِ وَآخِرُهُ كَافٌ: قَرْيَةٌ بِالْحِجَازِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَانُ أَوْ ثَلَاثَةٌ، أَفَاءَهَا اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ سَنَةَ 7 هـ، مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ 4/ 238.

قُلْتُ: وَتُسَمَّى الْيَوْمَ (الْحَائِطُ) عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ إِلَى خَيْرٍ، انْظُرِ الْمَعَالِمَ الْأَثِيرَةَ 215.

(3) صَبَّحَهُمْ، أَيُّ: أَتَاهُمْ صَبَاحًا. النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ 3/ 6

(4) غَدَوَةٌ: بِالضَّمِّ: مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ. النِّهَايَةُ 3/ 346

(5) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفِينَ، قَالَ مُحَمَّدٌ شَاكِرٌ: "فِي الْمَخْطُوطِ "فَدْعَاهُ"، وَهُوَ تَحْرِيفٌ، وَالصُّوَابُ مَا أُثْبِتَنَاهُ.

(6) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ 9/ 77، 78 بِرَقْمِ 10220.

[577] تَخْرِيجُهُ: ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ 6/ 60 عَنْ عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ نَحْوَهُ.

وَذَكَرَهُ السَّيُوطِيُّ فِي: الدَّرِّ الْمَشْتُورِ 2/ 357، وَنَسَبَهُ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ، وَابْنِ جَرِيرٍ.

الْحُكْمُ عَلَيْهِ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ إِلَى قَتَادَةَ إِلَّا أَنَّهُ مَرْسَلٌ.



[578] **الرواية العاشرة:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن

المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ بَرَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا...﴾.

بعث رسول الله ﷺ سرية عليها أسامة بن زيد⁽¹⁾ إلى بني ضمرة⁽²⁾، فلقوا رجلاً منهم يدعى مرداس بن نهيك، معه غنيمة له وجمل أحمر، فلما رآهم آوى إلى كهف جبل، وتبعة أسامة، فلما بلغ مرداس الكهف، وضع فيه غنمه، ثم أقبل إليهم، فقال: السلام عليكم، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فشدّ عليه أسامة، فقتله، من أجل جملة وغنيمة، وكان النبي ﷺ إذا بعث أسامة أحب أن يُثني عليه خيراً، ويسأل عنه أصحابه، فلما رجعوا لم يسألهم عنه، فجعل القوم يحدثون النبي ﷺ ويقولون: يا رسول الله! لو رأيت أسامة ولقيه رجل، فقال الرجل: (لا إله إلا الله، محمداً رسول الله)، فشدّ عليه فقتله، وهو معرض عنهم، فلما أكثروا عليه رفع رأسه إلى أسامة، فقال: (كَيْفَ أَنْتَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، قال: يا رسول الله! إنما قالها متعوذاً، تعوذ بها، فقال له رسول الله ﷺ:

(1) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، الأمير، أبو محمد، وأبو زيد. صحابي مشهور، مات سنة 54 هـ بالمدينة، ترجمته في: الاستيعاب 1/ 170، أسد الغابة 1/ 194، الإصابة 202/1.

(2) **بنو ضمرة:** ابن بكر بن عبد مناف، بن كنانة، من مضر. انظر: اللباب في تهذيب الأنساب 365/2.

(هَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ، فَنَظَرْتَ إِلَيْهِ)، قال: يا رسول الله! إنما قلبه بَضْعَةٌ (1) من جسده، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ خبر هذا، وأخبره إنما قتله من أجل جملة وغنمه، فذلك حين يقول: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، فلما بلغ: ﴿فَمَرِكَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾، يقول: (فتاب الله عليكم)، فحلف أسامة أن لا يقاتل رجلاً يقول: لا إله إلا الله، بعد ذلك الرجل، وما لقي من رسول الله ﷺ فيه (2).

[579] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق: أن قوماً من المسلمين لقوا رجلاً من المشركين في غُنيمةٍ له، فقال: السلام عليكم، إني مؤمن، فظنوا أنه يتعوذ بذلك، فقتلوه، وأخذوا غنيمة، فأنزل الله جل وعز: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ - تلك الغنيمة - ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَرِكَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا﴾ (3).

(1) **البَضْعَةُ:** بالفتح، القطعة من اللحم. النهاية في غريب الحديث 1/ 133.

(2) تفسير الطبري 9/ 78، 79 برقم 10221.

[578] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 357، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي، وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، لكن أصل القصة ثابت في الصحيحين من حديث أسامة بن زيد، دون ذكر سبب النزول.

أخرجه البخاري 12/ 191 برقم 6872، ومسلم 1/ 96 في الإيمان، وأبو داود 3/ 44 في الجهاد برقم 2643.

(3) تفسير الطبري 9/ 79-80، رقم 10223.

[579] **تخريجه:** ذكره السيوطي في: الدر المنثور 2/ 358، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى مسروق، إلا أنه مرسل.



[580] **الرواية الثانية عشرة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبیر، قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَقَتُّنَا﴾، قال: خرج المقداد بن الأسود⁽¹⁾ في سرية بعثه رسول الله ﷺ، قال: فمروا برجل في غنيمة له، فقال: إني مسلم، فقتله [ابن]⁽²⁾ الأسود، فلما قدموا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، قال: الغنيمة)⁽³⁾.

(1) المقداد بن الأسود، هو: المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك، البهراي، ثم الكندي، ثم الزهري، حالف أبوه كنده، وتبناه هو: الأسود بن يغوث الزهري، فنسب إليه. صحابي مشهور، من السابقين، مات سنة 33 هـ.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/ 42، أسد الغابة 5/ 242، الإصابة 6/ 159.

(2) ما بين المعقوفين سقطت من الأصل، وأضاف المحقق بدلاً عنها في الأصل "المقداد"، كما في المطبوعة، قلت: والأقرب إلى الصواب إضافة "ابن" فقط بدلاً من تغيير العبارة.

(3) تفسير الطبري 9/ 80 برقم 10224.

[580] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 7/ 652 في الجهاد من طريق وكيع به مثله مراسلاً.

وأخرجه الطبراني في الكبير 12/ 30-31 برقم 12379 من طريق أبي بكر بن علي بن عطاء، ثنا حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، نحوه.

وقال البخاري 12/ 187: قال حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد، عن ابن عباس قول النبي ﷺ، للمقداد، ولم يذكر القصة.

قال الحافظ في الفتح 12/ 190-191، وهذا التعليق وصله البزار والدارقطني في "الأفراد" والطبراني في "الكبير"....، قال الدارقطني: تفرد به حبيب، وتفرد به أبو بكر عنه، قلت (ابن حجر): قد تابع أبابكر سفيان الثوري، لكنه أرسله "أ.هـ".

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف، ضعيف، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات، والخبر مرسل.

[581] **الرواية الثالثة عشرة:** (حدثني يونس، قال: أخبر ابن وهب،

قال: قال ابن زيد: نزل ذلك في رجل قتل أبو الدرداء - فذكر من قصة أبي الدرداء نحو القصة التي ذكرت عن أسامة بن زيد -⁽¹⁾.

(1) تفسير الطبري 9 / 80 برقم 10225.

[581] في إسناده ابن زيد ضعيف، والخبر معضل، وتقدم بسنده ومثته مطولاً برقم 564.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ في سبب نزول هذه الآية ثلاث عشرة رواية، تتضمن عدة أقوال، ولم يرجح شيئاً.

وقال الحافظ ابن عبد البر في "الاستيعاب" 4 / 24: "والاختلاف في المراد بهذه الآية مضطرب فيه جداً، قيل: نزلت في المقداد، وقيل: في أسامة بن زيد، وقيل: في محلم بن جثامة، وقال ابن عباس: نزلت في سرية، ولم يسم أحداً، وقيل: نزلت في غالب الليثي، وقيل: نزلت في رجل من بني ليث يقال له "فليت" كان على السرية، وقيل: نزلت في أبي الدرداء، وهذا اضطراب شديد جداً، ومعلوم أن قتله كان خطأ لا عمداً، لأن قاتله لم يصدقه في قوله، والله أعلم".

قلت: مردّد هذه الأقوال إلى أربعة:

الأول: أنها نزلت في أسامة بن زيد، وهو القاتل، والمقتول: مرداس بن نهيك، وأمير السرية غالب الليثي، أفاده ابن حجر في الفتح 8 / 258.

الثاني: أنها نزلت في المقداد.

الثالث: أنها نزلت في محلم بن جثامة.

الرابع: أنها نزلت في أبي الدرداء.

وقد صحت الروايات بالقول الأول والثالث، وبأقوالها فيها ضعف.

ويمكن الجمع بين القولين الذين صحت الرواية فيهما، كما قال الحافظ ابن حجر، في الفتح

8 / 259: "ولا مانع أن تنزل الآية في الأمرين معاً".

=



قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿٩٥﴾ [النساء: 95].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة سبع عشرة رواية، هي:

[582] **الرواية الأولى:** (حدثنا نصر بن علي الجهني، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء، أن رسول الله ﷺ قال: (اتُّوْنِي بِالكَتِفِ⁽¹⁾)، وَاللُّوحِ⁽²⁾)، فَكَتَبَ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ)، وعمر بن أم مكتوم⁽³⁾ خلف ظهره، فقال: هل لي من رخصة يا رسول الله؟ فنزلت: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾⁽⁴⁾).

= أو القول بتعدد القصة، كما قال في "الإصابة" 6/ 60: "وإذا ثبت الاختلاف في تسمية من باشر القتل مع الاختلاف في المقتول، احتمل تعدد القصة.

(1) **الكَتِفُ:** عَظْمٌ عَرِيضٌ يَكُونُ فِي أَصْلِ كَتِفِ الْحَيَوَانِ مِنَ النَّاسِ وَالْدَوَابِّ، كَانُوا يَكْتُبُونَ فِيهِ لِقَلَّةِ الْقَرَاتِيْسِ عِنْدَهُمْ. النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ 4/ 150.

(2) **اللُّوحُ:** كُلُّ صَحِيفَةٍ عَرِيضَةٍ مِنْ صَفَائِحِ الْخَشَبِ... وَاللُّوحُ الَّذِي يَكْتُبُ فِيهِ... وَكُلُّ عَظْمٍ عَرِيضٍ لَوْحٍ. لِسَانُ الْعَرَبِ 12/ 584 مادة (لوح).

(3) **هو:** عمرو بن زائدة أو بن قيس بن زائدة، ويقال: زيادة، القرشي، العامري، ابن أم مكتوم، الأعمى، الصحابي المشهور، قديم الإسلام، ويقال: اسمه عبدالله، ويقال: الحصين، كان النبي ﷺ يستخلفه على المدينة، مات في آخر خلافة عمر. انظر ترجمته في: أسد الغابة 4/ 210، الإصابة 4/ 494.

(4) تفسير الطبري 6/ 86 برقم 10233.

[582] **تخريجه:** أخرجه الترمذي 4/ 191 في الجهاد، باب ما جاء في الرخصة لأهل العذر في =

[583] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، جاء ابن أم مكتوم، وكان أعمى، فقال: (يا رسول الله وأنا أعمى)؟ فما برح حتى نزلت: ﴿عَبْرُأُولِي الضَّرَرِ﴾⁽¹⁾.

[584] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثني أبي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، في قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال: لما نزلت جاء ابن أم مكتوم إلى النبي ﷺ وكان ضرير البصر⁽²⁾، فقال: يا رسول الله! ما تأمرني، فإني ضرير البصر، فأنزل الله هذه الآية،

= القعود برقم 1670، والنسائي 10/6 في الجهاد، باب الرخصة في التخلف، من طريق نصر بن علي، حدثنا المعتمر بمثله، وقال الترمذي: (وهذا حديث حسن صحيح)، وانظر الذي يليه. **الحكم عليه:** إسناده صحيح، فيه أبو إسحاق السبيعي، اختلط، لكن سليمان التيمي لم يذكر في الرواة الذين رَوَوْا عنه بعد الاختلاط، فلعله سمع منه قبل الاختلاط، ولم ينفرد به بل تابعه عليه سفيان الثوري كما يأتي، وقد روى عن أبي إسحاق قبل اختلاطه.

(1) تفسير الطبري 9/86-87 برقم 10234.

[583] **تخریجه:** أخرجه النسائي 10/6 في الجهاد، باب الرخصة في التخلف، من طريق محمد بن عبيد، حدثنا أبو بكر به مثله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، ضعيف، وقد تابعه محمد بن عبيد، وأبو إسحاق، اختلط، وأبو بكر روى عنه بعد اختلاطه، وقد تابعه سفيان على ذلك كما يأتي وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، والحديث صحيح من طرق أخرى كما تقدم.

(2) **ضرير البصر:** الضرارة هنا: العمى، وضرير من الضر، وهو سوء الحال. النهاية في غريب الحديث 3/82.



فقال: (ائْتُونِي بِالْكِتَافِ، وَالذَّوَاةِ⁽¹⁾، أَوِ اللَّوْحِ وَالذَّوَاةِ⁽²⁾).

[585] **الرواية الرابعة:** (حدثني إسماعيل بن إسرائيل الدلال الرملي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن أبي إسحاق، عن البراء، أنه لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، كلمه ابن أم مكتوم، فأنزلت: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾⁽³⁾).

[586] **الرواية الخامسة:** (حدثنا محمد بن المشنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، أنه سمع البراء يقول في هذه

(1) **الذَّوَاةُ:** التي يُكتب منها، جمعها "دويات" مثل: حصاة، وحصيات. المصباح المنير 205.

(2) تفسير الطبري 87/9 برقم 10235.

[584] **تخریجه:** أخرجه الترمذي 240/5 في التفسير برقم 3031 من طريق محمد بن غيلان، حدثنا وكيع به، وهذه متبعة تامة لشيخ المصنف. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وانظره من طرق أخرى عن أبي إسحاق في الروايات الآتية بعده.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، ضعيف، وقد توبع، وأبو إسحاق اختلط، وسفيان ممن سمع منه قبل الاختلاط، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(3) تفسير الطبري 87/9 برقم 10236.

[585] **تخریجه:** أخرجه مسلم 3/1509 في الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد، عن المعذورين، وابن أبي حاتم 3951، من طريق ابن بشر عن مِسْعَر به مثله.

وانظر تخریجه من طرق أخرى تقدمت في الروايات التي قبله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده عبد الله بن محمد الكوفي، ضعيف، وقد توبع، وأبو إسحاق اختلط، لكن مسعر ممن روى عنه قبل الاختلاط، والحديث صحيح من طرق أخرى.

الآية: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، قال: فأمر رسول الله ﷺ زياداً، فجاء بكتف، فكتبها، قال: فشكى إليه ابن أم مكتوم ضرارته، فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ (1).

[587] **الرواية السادسة:** (قال (2) شعبة: وأخبرني سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن رجل، عن زيد في هذه الآية: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾، مثل حديث البراء) (3).

(1) تفسير الطبري 9/ 88 برقم 10237.

[586] **تخريجه: أخرجه** مسلم 3/ 1508 في الإمارة باب سقوط الجهاد عن المعذورين برقم 1898 من طريق محمد بن المثنى، به، وأخرجه ابن سعد 4/ 159، وأحمد 4/ 282، 299-300، والبخاري 6/ 45 في الجهاد، باب قوله: "لا يستوي القاعدون..." برقم 2131، و8/ 259 في التفسير، باب قوله: "لا يستوي القاعدون..." برقم 4593، والبيهقي في السنن 9/ 23، والواحي في أسباب النزول 179، من طرق، عن شعبة به. **وذكره** السيوطي في الدر المنثور 2/ 361، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن الأثير في المصاحف، والبخاري في معجمه.

الحكم عليه: إسناده صحيح، أبو إسحاق اختلط، لكن شعبة ممن روى عنه قبل الاختلاط.

(2) هذه الرواية موصولة بالسند الذي قبلها.

(3) تفسير الطبري 9/ 88 تحت رقم 10237.

[587] **تخريجه: أخرجه** مسلم 3/ 1509 في الإمارة مثل رواية المصنف، وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب برقم 241، من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن زيد نحوه. **الحكم عليه:** في إسناده رجل مبهم، وباقي رجاله ثقات، والحديث صحيح من حديث زيد بن ثابت، سيأتي برقم 589، 590.



[588] **الرواية السابعة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا إسحاق بن

سليمان، عن أبي سنان الشيباني، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم، قال: لما نزلت (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، جاء ابن أم مكتوم، فقال يا رسول الله مالي رخصة؟، قال: لا، قال ابن أم مكتوم: اللهم إني ضرير، فرخص، فأنزل الله: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾، وأمر رسول الله ﷺ، فكتبها "يعني الكاتب" (1).

[589] **الرواية الثامنة:** (حدثني محمد بن عبد الله بن بزيغ، ويعقوب بن

إبراهيم، قالوا: حدثنا بشر بن المفضل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن

(1) تفسير الطبري 9/ 89 برقم 10238.

[588] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 362، ونسبه إلى ابن جرير، والطبراني في

الكبير، بسند رجاله ثقات.

قلت: لم أجده في الطبراني المطبوع.

وذكره ابن حجر في الفتح 8/ 261، عن الطبراني من رواية أبي سنان الشيباني، به، وقال: (أبو

سنان اسمه ضرار بن مرة، ثقة).

قلت: الصواب أنه: أبو سنان الشيباني، الأصغر، واسمه سعيد بن سنان، لأنه هو الذي يروي

عنه إسحاق بن سليمان، ويروي هو عن أبي إسحاق السبيعي، بخلاف الأول. انظر: تهذيب

الكمال، ترجمة ضرار 13/ 307، وترجمته سعيد 10/ 492. ثم قال ابن حجر: (إلا أن

المحفوظ عن أبي إسحاق، عن البراء).

الحكم عليه: في إسناده أبو سنان الشيباني الأصغر، صدوق له أوهام، وقد خالف غيره من

الثقات، فرواه عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم، والمحفوظ عن أبي إسحاق عن البراء، كما

تقدم 582، 586.

الزهري، عن سهل بن سعد، قالاً: رأيت مروان بن الحكم جالساً، فجئت حتى جلست إليه، فحدثنا عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ أنزل عليه: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، قال: فجاء ابن أم مكتوم، وهو يملئها عليّ، فقال يا رسول الله! لو أستطيع الجهاد لجاهدتُ، قال: فأنزل الله عليه وفخذه على فخذي، فثقلت، فظننتُ أن تُرَضَّ (1) فخذي، ثم سُرِّي (2) عنه، فقال: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ (3).

[590] **الرواية التاسعة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن ثابت، قال: كنت أكتب لرسول الله ﷺ، فقال: (اُكْتُبْ): (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، فجاء عبد الله بن أم مكتوم، فقال: يا رسول

(1) **ترض:** الرَض: الدق: الجريش،... ورضه رضاً: كسره. لسان العرب 5/ 230.

(2) **سُرِّي عنه:** تجلى همُّه، وانسرى عنه الهم: انكشف. لسان العرب 14/ 380 مادة (سرا).

(3) تفسير الطبري 9/ 90 برقم 10239.

[589] **تخريجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 5/ 123، برقم 4814 من طريق بشر بن المفضل، به، وأخرجه أيضاً برقم 4815 من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، به.

وأخرجه ابن سعد 4/ 160، وأحمد 5/ 184، والبخاري 6/ 45، في التفسير برقم 4592، والترمذي 5/ 242 في التفسير برقم 3033، والنسائي 6/ 9 في الجهاد، باب فضل المجاهدين، والطبراني في الكبير 5/ 123 برقم 4816، والبيهقي في السنن 9/ 23، والواحدي في أسباب النزول 178، من طرق، عن الزهري، به نحوه.

الحكم عليه: إسناده حسن، فيه عبد الرحمن بن إسحاق، صدوق، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات، والحديث صحيح من طريق غيره.



الله! إني أحب الجهاد في سبيل الله، ولكن بي من الزمانة⁽¹⁾ ما قد ترى، قد ذهب بصري، قال زيد: فثقلت فخذ رسول الله ﷺ على فخذي، حتى خشيت أن يرضها، ثم قال: (اكتب): ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾⁽²⁾.

[591] **الرواية العاشرة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا حسين، قال: حدثني حجاج، [عن ابن جريج]⁽³⁾، قال: أخبرني عبد الكريم، أنه سمع مقسماً يحدث عن ابن عباس، أنه سمعه يقول: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، عن بدر

(1) **الزمانة:** العاهة، ورجل زمن، أي: مبتلى، بين الزمانة. لسان العرب 6/ 87.

(2) تفسير الطبري 9/ 91 برقم 10240.

[590] **تخریجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 1/ 169 ومن طريقه:، وأخرجه أحمد 5/ 184، وابن أبي حاتم 3952، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 11/ 12 برقم 4713، والطبراني في الكبير 5/ 146 برقم 4899، وأبو نعيم في الدلائل 175، من طرق عن عبدالرزاق به نحوه، وأخرجه الطبراني 5/ 146 برقم 4899، من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر به.

وأخرجه سعيد بن منصور 4/ 1354، وابن سعد 4/ 159، وأحمد 5/ 190-191، وأبو داود 3/ 11 في الجهاد، باب الرخصة في القعود من العذر برقم 2507، والطبراني في الكبير 5/ 132 برقم 4851، 24852، والحاكم 2/ 81، والبيهقي 9/ 23، من طرق عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت نحوه.

الحكم عليه: إسناده حسن من أجل شيخ المصنف، وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(3) ما بين المعقوفين سقطت من المطبوعتين، ولم ينتبه لها المحقق، وأضفتها من سنن الترمذي 5/ 241.

والخارجون إلى بدر، لما نزلت غزوة بدر، قال عبد الله بن أم مكتوم، وأبو أحمد بن جحش بن قيس الأسدي⁽¹⁾، يا رسول الله! إننا أعميان، فهل لنا رخصة؟ فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾⁽²⁾.

[592] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ)، فسمع

(1) **هو:** أحمد بن جحش بن قيس، الأسدي، اسمه: "عبد" بدون إضافة، وكان شاعراً من السابقين إلى الإسلام، وكان ضرير البصر، يطوف مكة أعلاها وأسفلها بدون قائد، هاجر إلى المدينة، وتوفي بعد وفاة أخته زينب بنت جحش. انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/ 156، أسد الغابة 6/ 5، الإصابة 7/ 5.

(2) تفسير الطبري 9/ 92 برقم 10242.

[591] **تخريجه: أخرجه** الترمذي 5/ 241، في التفسير 3032، والنسائي في التفسير 1/ 399، من طريق حجاج بن محمد به مثله.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس".

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 362، ونسبه إلى الترمذي، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي في سننه، ولم أقف عليه بهذا اللفظ عند البيهقي.

وأخرجه البخاري 8/ 260 في التفسير برقم 4595، من طريق عبدالرزاق، عن ابن جريج، به، ولم يذكر فيه سبب نزول الآية.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده "الحسين" ضعيف، وقد توبع، والحديث في صحيح البخاري، من طريق أخرى، بدون ذكر سبب النزول.



بذلك عبد الله بن أم مكتوم الأعمى، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! قد أنزل الله في الجهاد ما قد علمت، وأنا رجل ضرير البصر، لا أستطيع الجهاد، فهل لي من رخصة عند الله إذا قصرت؟ فقال له رسول الله ﷺ: (مَا أُمِرْتُ فِي شَأْنِكَ بِشَيْءٍ، وَمَا أَذْرِي! هَلْ يَكُونُ لَكَ وَلَا صَحَابِكَ مِنْ رُخْصَةٍ؟)، فقال ابن أم مكتوم: اللهم إني أنشدك بصري، فأنزل الله بعد ذلك على رسول الله ﷺ، فقال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (1).

[593] **الرواية الثانية عشرة:** حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا حكام، عن عمرو، عن عطاء، عن سعيد، قال: نزلت: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، فقال رجل أعمى: يا نبي الله، فأنا أحب الجهاد، ولا أستطيع أن أجاهد، فنزلت: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ (2).

[594] **الرواية الثالثة عشرة:** حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حصين، عن عبد الله بن شداد، قال: لما نزلت هذه الآية في الجهاد: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال عبد الله بن أم مكتوم: يا رسول الله

(1) تفسير الطبري 9/ 92-93 برقم 10243.

[592] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 363، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء، والحديث صحيح من طرق أخرى تقدمت.

(2) تفسير الطبري 9/ 93 برقم 10244.

[593] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 362، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، والخبر مرسل.

إني ضرير كما ترى، فنزلت: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ (1).

[595] **الرواية الرابعة عشرة:** حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا

أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، إلى قوله: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾، لما ذكر فضل الجهاد، قال ابن أم مكتوم: يا رسول الله! إني أعمى، ولا أطيق الجهاد، فأنزل الله فيه: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ (2).

[596] **الرواية الخامسة عشرة:** (حدثني المشنى، قال: حدثنا [عبد الله بن

محمد] (3) النفيلي، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء،

(1) تفسير الطبري 9/ 93 برقم 10245.

[594] **تخریجه:** أخرجه سعيد بن منصور 4/ 1360 برقم 682 حدثنا خالد بن عبدالله، عن حصين، به.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 362، ونسبه إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير.

الحكم عليه: فيه حصين بن عبد الرحمن تغير حفظه في الآخر، لكن هشيم وخالد ممن سمع منه قبل أن يتغير، فإسناده صحيح إلى عبدالله بن شداد، وهو مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 94 برقم 10247.

[595] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 363، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي، وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

(3) **في الأصل:** محمد بن عبدالله النفيلي، وهو وهم من الناسخ لم ينتبه له المحقق، وكذا هو في المطبوعة، والصواب ما أثبت، وقد تكرر هذا الإسناد على الصواب عند الطبري. انظر مثلاً: حديث رقم 71 من هذا البحث.



قال: كنت عند رسول الله ﷺ، فقال: (ادْعُ لِي زَيْدًا، وَقُلْ لَهُ يَأْتِي أَوْ يَجِيءُ بِالْكِتَابِ وَالذَّوَاةِ أَوْ اللَّوْحِ وَالذَّوَاةِ - الشَّكُّ مِنْ زَهِيرٍ - اكْتُبْ: (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)، فقال ابن أم مكتوم: يا رسول الله! إن بعيني ضرراً، فنزلت قبل أن يبرح: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ (1).

[597] **الرواية السادسة عشرة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء البصري، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بنحوه، إلا أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ادْعُ لِي زَيْدًا، وَلِيَحْتَنِي مَعَهُ بِكِتَابٍ وَذَوَاةٍ أَوْ لَوْحٍ وَذَوَاةٍ) (2).

[598] **الرواية السابعة عشرة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق،

(1) تفسير الطبري 9/ 94 برقم 10248.

[596] **تخریجه:** أخرجه الواحدي في أسباب النزول 179، من طريق علي بن الجعد، حدثنا زهير، به مثله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، لم أفق عليه، وقد توبع، وزهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد اختلاطه، وقد تابعه غيره، عن أبي إسحاق ممن سمع منه قبل الاختلاط، والحديث صحيح، من طرق أخرى تقدمت.

(2) تفسير الطبري 9/ 94 برقم 10249.

[597] **تخریجه:** أخرجه البخاري 8/ 259 في التفسير، باب "لا يستوي القاعدون..." برقم 4594، حدثنا محمد بن يوسف و9/ 22 في فضائل القرآن، باب كاتب النبي ﷺ برقم 4990، حدثنا عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، به نحوه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، لم أفق عليه وعبد الله بن رجاء في حفظه كلام، وقد توبعا، والحديث في الصحيح من طرق أخرى.

قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن زياد بن فياض، عن أبي عبد الرحمن، قال: لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال عمرو بن أم مكتوم: يا رب ابتليتني، فكيف أصنع؟ قال: فنزلت: ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا لَهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝٩٧﴾
إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ۝٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ۝٩٩﴾ [النساء: 97-99].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآيات الكريمات تسع روايات هي:

[599] **الرواية الأولى:** (حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم، فقال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأُكْرِهُوا، فاستغفروا لهم، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ...﴾ الآية، قال: فكتب إلى من بقي بمكة من

(1) تفسير الطبري 9/ 95 برقم 10250.

[598] **تخريجه:** أخرجه ابن سعد 4/ 158، من طريق عبيد الله بن موسى، به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 363، ونسبه إلى ابن سعد، وعبد بن حميد، وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وإسحاق مستور، وقد تابعهما ابن سعد، فلا أثر حسن لغيره إلى أبي عبد الرحمن السلمي، إلا أنه مرسل.



المسلمين بهذه الآية، لا عذر لهم، قال: فخرجوا فلحقهم المشركون، فأعطوهم الفتنة، فنزلت فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ...﴾ إلى آخر الآية [العنكبوت: 10]، فكتب المسلمون إليهم بذلك، فخرجوا وأيسوا من كل خير، ثم نزلت فيهم: ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: 110]، فكتبوا إليهم بذلك: (إن الله قد جعل لكم مخرجاً) فخرجوا، فأدركهم المشركون فقاتلوهم، حتى نجا من نجا وقتل من قتل (1).

[600] الرواية الثانية: (حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني حيوة أو ابن لهيعة (الشك من يونس)، عن أبي الأسود أنه سمع مولى لابن عباس، يقول عن ابن عباس: إن ناساً مسلمين كانوا مع المشركين يكثرّون سواد المشركين على النبي ﷺ، فيأتي السهم فيرمي به، فيصيب أحدهم فيقتله أو يُضْرَبُ فَيَقِيل، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ﴾، حتى بلغ: ﴿فَنَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ (2).

(1) تفسير الطبري 9/ 102-103 برقم 10260.

[599] **تخريجه:** أخرجه البيهقي في السنن 9/ 14، من طريق سفيان، عن عمرو به نحوه، وسيأتي نحوه عن عكرمة مرسل برقم 603.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(2) تفسير الطبري 9/ 103-104 برقم 10261.

[600] **تخريجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 11/ 205 برقم 11505 من طريق ابن لهيعة به، وسيأتي بعده من طريق حيوة به ويخرج هناك، وانظر: الدر المنثور 2/ 365.

[601] **الرواية الثالثة:** (حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: أخبرنا حيوة، قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي، قال: قُطِعَ على أهل المدينة⁽¹⁾ بعث إلى اليمن، فاكْتُبْتُ فيه، فلقيت عكرمة -مولى ابن عباس- فنهاني عن ذلك أشد النهي ثم قال: أخبرني ابن عباس أن ناساً مسلمين كانوا مع المشركين، ثم ذكر مثل حديث يونس عن ابن وهب⁽²⁾).

[602] **الرواية الرابعة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ

الحكم عليه: إسناده حسن إذا كان عن ابن لهيعة، وصحيح إذا كان عن حيوة، ولعل الحديث رُويَ عنهما معاً، يدل على ذلك رواية البخاري والبيهقي في الحديث الذي يليه، فيكون الحديث صحيحاً.

(1) **قوله:** (قطع على أهل المدينة بعث)، قال الحافظ ابن حجر 8/ 263: أي جيش، والمعنى أنهم ألزموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام -كذا قال الحافظ مع أن الرواية هنا وكذلك عند النسائي "إلى اليمن" - وكان ذلك في خلافة عبدالله بن الزبير على مكة.

(2) تفسير الطبري 9/ 104 برقم 10262.

[601] **تخريجه:** أخرجه البخاري 8/ 262، في التفسير، باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ برقم 4596 و 37/ 13، في الفتن، باب من كره أن يكثر سواد الفتن برقم 7085، والنسائي في التفسير 1/ 401 برقم 139، والبيهقي 9/ 12 من طرق عن عبدالله بن يزيد المقرئ به نحوه ورواه البخاري "عن حيوة وغيره"، ولفظ البيهقي "عن حيوة ورجل قال".

ولعل الرجل المبهم هو ابن لهيعة كما في الرواية التي قبل هذه.

الحكم عليه: إسناده صحيح.



قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ... ﴿٩٧﴾، إلى قوله: ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ﴿٩٧﴾، قال: نزلت في قيس بن الفاكه بن المغيرة^(١) والحارث بن زمعة بن الأسود^(٢) وقيس بن الوليد بن المغيرة^(٣) وأبي العاص بن منبه^(٤) بن الحجاج وعلي بن أمية^(٥) بن خلف، قال: لما خرج المشركون من قريش وأتباعهم لمنع أبي سفيان بن حرب وعير قريش من رسول الله ﷺ وأصحابه وأن يطلبوا ما نيل منهم يوم نخلة^(٦)، خرجوا معهم بشبان كارهين كانوا قد أسلموا، واجتمعوا ببدر على غير موعد، فقتلوا ببدر كفاراً ورجعوا عن الإسلام، وهم هؤلاء الذين سميناهم، قال ابن جريج وقال مجاهد: نزلت هذه الآية فيمن قتل يوم بدر من الضعفاء من كفار قريش^(٧).

(١) كذا في الأصل المخطوط والمطبوع والدر المنثور، وعند ابن هشام 283/2، أبو قيس بن الفاكه بن المغيرة بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم المخزومي.

(٢) الحارث بن زمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد الأسدي، سيرة ابن هشام 283/2.

(٣) كذا في الأصل أيضاً، وفي سيرة ابن هشام 283/2، أبو قيس بن الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم.

(٤) كذا في الأصل أيضاً وفي سيرة ابن هشام 283/2، العاص بن منبه بن الحجاج بن عامر بن حذيفة بن سعد بن سهم السهمي.

(٥) علي بن أمية بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح الجمحي، سيرة ابن هشام 283/2.

(٦) يوم نخلة: يعني سرية عبدالله بن جحش وتقدم خبرها.

(٧) تفسير الطبري 105-106 برقم 10264.

[602] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 365/2، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن

أبي حاتم، ولم أجده في ابن أبي حاتم بهذا اللفظ.

الحكم عليه: في إسناده حسين ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل.

[603] **الرواية الخامسة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت عكرمة يقول: كان ناس بمكة قد شهدوا أن لا إله إلا الله فلما خرج المشركون إلى بدر أخرجوهم معهم فقتلوا، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾، إلى قوله: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾⁽¹⁾، فكتب لها المسلمون الذين بالمدينة إلى المسلمين الذين بمكة، قال: فخرج ناس من المسلمين حتى إذا كانوا ببعض الطريق طلبهم المشركون فأدركوهم فمنهم من أعطى الفتنة⁽¹⁾، فأنزل الله فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: 10]، فكتب بها المسلمون الذين بالمدينة إلى المسلمين بمكة، وأنزل الله في أولئك الذين أعطوا الفتنة: ﴿ثُمَّ إِنَّكَ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا﴾، إلى: ﴿لَعَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾⁽²⁾ [النحل: 110].

[604] **الرواية السادسة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ...﴾ الآية، حدثنا أن هذه الآية أنزلت في أناس تكلموا بالإسلام من أهل مكة فخرجوا مع عدو الله أبي

(1) الفتنة هنا: الكفر، النهاية 3/ 411.

(2) تفسير الطبري 9/ 106-107 برقم 10266.

[603] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/ 171 به مثله، وأخرجه البيهقي في السنن 9/ 14 من طريق سفيان به نحوه.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى عكرمة إلا أنه مرسل، وقد تقدم موصولاً عن ابن عباس، بإسناد صحيح برقم 599.



جهل فقتلوا يوم بدر فاعتذروا بغير عذر فأبى الله أن يقبل منهم⁽¹⁾.

[605] **الرواية السابعة:** (حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا

معاذ، قال: حدثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك، يقول، في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ...﴾ الآية، قال: هم أناس من المنافقين تخلَّفوا عن رسول الله ﷺ فلم يخرجوا معه إلى المدينة وخرجوا مع مشركي قريش إلى بدر فأصيبوا يومئذ فيمن أصيب، فأنزل الله فيهم هذه الآية⁽²⁾.

[606] **الرواية الثامنة:** (حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم،

عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾^(١٨)، قال: مؤمنون مستضعفون بمكة، فقال فيهم أصحاب محمد ﷺ، هم بمنزلة هؤلاء الذين قتلوا ببدر ضعفاء مع كفار قريش، فأنزل الله فيهم: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾^(١٨)...⁽³⁾ الآية.

(1) تفسير الطبري 9/ 107 برقم 10268.

[604] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 366، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، وهو مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 108 برقم 10268.

[605] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 366، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم،

ولم أجده في ابن أبي حاتم بهذا اللفظ.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف مبهم، والحسين ضعيف، والخبر مرسل.

(3) تفسير الطبري 9/ 110-111 برقم 10276.

[606] **إسناده صحيح إلى مجاهد**، إلا أنه مرسل، وانظر تخریجه في الذي بعده.

[607] **الرواية التاسعة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال:

حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، نحوه) ⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَغْمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا

﴿[النساء: 100].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع عشرة رواية هي:

[608] **الرواية الأولى:** (حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم،

عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، قال: كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن العيص أو العيص بن ضمرة بن زنباع ⁽²⁾ قال: فلما أمروا بالهجرة كان مريضاً، فأمر أهله أن يفرشوا له

(1) تفسير الطبري 9/ 111 برقم 10277.

[607] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 3973، من طريق أبي حذيفة به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 366، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وأبو حذيفة ضعيف وقد جاء الأثر من طريق صحيح إلى مجاهد في الذي قبله.

(2) ضمرة بن العيص الخزاعي، أو ضمرة بن أبي العيص بن ضمرة بن زنباع، وقيل: ضمرة بن عمرو، وقيل ضمرة بن جندب، وقيل ضمضم، وقيل غير ذلك، قال ابن حجر، والقصة واحدة لواحد، اختلف في اسمه واسم أبيه على أكثر من عشرة أوجه، قلت: وسيأتي طرفاً من ذلك في الآثار الآتية. ولم أعلق عليها اكتفاءً بهذا.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/ 301، أسد الغابة 3/ 60، 62، 63، الإصابة 3/ 398.



على سريرته ويحملوه إلى رسول الله ﷺ، قال: ففعلوا، فأتاه الموت وهو بالتنعيم⁽¹⁾ فنزلت هذه الآية⁽²⁾.

[609] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير أنه قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾، في ضمرة بن العيص بن الزنباع أو فلان بن ضمرة بن العيص بن الزنباع حين بلغ التنعيم مات، فنزلت فيه)⁽³⁾.

[610] **الرواية الثالثة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: حدثنا هشيم، عن العوام التيمي بنحو حديث يعقوب، عن هشيم، قال: وكان

(1) **التنعيم:** بالفتح ثم السكون وكسر العين المهملة وياء ساكنة وميم، موضع بمكة في الحل، على فرسخين من مكة، وقيل أربعة، معجم البلدان 2/ 49. قلت: هو اليوم من أحياء مكة الملتصقة بها.
(2) تفسير الطبري 9/ 114 برقم 10282.

[608] **تخريجه:** أخرجه سعيد بن منصور 4/ 1361 برقم 685 ومن طريقه البيهقي 9/ 14-15 عن هشيم به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 368، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير والبيهقي في سننه، وانظر الذي يليه.

الحكم عليه: في إسناد هشيم مدلس وقد عنعن. لكن تابعه شعبة كما يأتي، والخبر مرسل.

(3) تفسير الطبري 9/ 14 برقم 10283.

[609] **إسناده صحيح إلى سعيد بن جبير**، إلا أنه مرسل. ولم أجده من طريق شعبة لغير المصنف، وتقدم من طريق هشيم به في الذي قبله.

رجلاً من خزاعة⁽¹⁾.

[611] الرواية الرابعة: (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا

سعيد، عن قتادة: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً...﴾ الآية، قال: لما أنزل الله هؤلاء الآيات ورجل من المؤمنين يقال له ضمرة بمكة قال: والله إن لي من المال ما يبلغني المدينة وأبعد منها، وإني لأهتدي⁽²⁾، أخرجوني -وهو مريض حينئذ-، فلما جاوز الحرم قبضه الله فمات، فأنزل الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ...﴾⁽³⁾ الآية.

[612] الرواية الخامسة: (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد

الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: لما نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾، قال رجل من المسلمين يومئذ وهو مريض: والله مالي من عذر إني لدليل⁽⁴⁾ بالطريق وإني لمؤسّر فاحملوني، فحملوه فأدركه الموت بالطريق،

(1) تفسير الطبري 9/ 114 برقم 10284.

[610] في إسناده المشني، والعوام التيمي لم أقف عليهما، ولم أقف عليه من هذا الطريق، لغير

المصنف، وقد صح الأثر من طرق أخرى إلى سعيد بن جبير، كما سبق في الذي قبله.

(2) أي للطريق كما في الرواية الآتية.

(3) تفسير الطبري 9/ 115 برقم 10285.

[611] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 369، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(4) دليل بالطريق: عارف به، دلت بهذا الطريق عرفته. لسان العرب 4/ 394.



فنزلت فيه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (1).

[613] **الرواية السادسة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال سمعت عكرمة، يقول: لما أنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ الآيتين، قال رجل من بني ضمرة وكان مريضاً: أخرجوني إلى الروح (2) فأخرجوه حتى إذا كان بالحصحصاص (3) مات، فنزلت فيه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ (4) الآية.

[614] **الرواية السابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن المنذر بن ثعلبة، عن علباء بن أحمر اليشكري، قوله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ

(1) تفسير الطبري 9/ 115 برقم 10286.

[612] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/ 170-171 به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 369، ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير. **الحكم عليه:** إسناده حسن إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(2) **الروح:** نسيم الريح، لسان العرب 4/ 357.

(3) **الحصحصاص:** بفتح الحاء وتكريرها، والصاد وتكريرها - وذو الحصاص جبل مشرف على ذي طوى - بمكة - معجم البلدان 2/ 263.

(4) تفسير الطبري 9/ 115-116 برقم 10287.

[613] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في تفسيره 1/ 171 به مثله، وأخرجه الأزرق في أخبار مكة 2/ 212، ومن طريقه أخرجه الواحدي في أسباب النزول 18، من طريق سفيان به، وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة 4/ 62، من طريق سفيان به، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 369، ونسبه إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى عكرمة، إلا أنه مرسل، وانظره موصولاً برقم 620.

وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴿١﴾، نزلت في رجل من خزاعة (1).

[615] **الرواية الثامنة:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو عامر،

قال: حدثنا قُرة، عن الضَّحَّاك، في قول الله جل وعز: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾، قال: لما سمع رجل من أهل مكة أن بني كنانة قد ضربت وجوههم وأدبارهم الملائكة، قال: لأهله أخرجوني وقد أذنف (2) للموت، قال: فاحتمل حتى انتهى إلى عقبة قد سماها فتوفى، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ (3) الآية.

[616] **الرواية التاسعة:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن

المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، قال: لما سمع هذه يعني بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي﴾، إلى قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفْوَاً غَفُوراً﴾، ضمرة بن جندب الضمري، قال: لأهله وكان وجعاً: ارحلوا راحلتي فإن الأخشيين (4) قد غمَّاني -

(1) تفسير الطبري 9/ 116 برقم 10288.

[614] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 370، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وباقي رجاله ثقات، والخبر مرسل.

(2) **أذنف:** الذَّنْف المرض اللازم المُخَايِر وقيل هو المرض ما كان، ورجل دَنَفٌ ودَنَفٌ ومُدَنَفٌ:

براه المرئ حتى أشفى على الموت، لسان العرب 4/ 417.

(3) تفسير الطبري 9/ 116 برقم 10289.

[615] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 370، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى الضحَّاك، إلا أنه مرسل.

(4) **الأخشبان:** ثنية الأخشب، **والأخشبان:** جبلان يضافا تارة إلى مكة وتارة إلى منى وهما واحد: =



يعني جبلي مكة - لعلني أن أخرج فيصيني روح فقعد على راحلته ثم توجه نحو المدينة فمات بالطريق، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾، وأنه حين توجه إلى المدينة فإنه قال: اللهم إني مهاجر إليك وإلى رسولك (1).

[617] **الرواية العاشرة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: لما نزلت هذه الآية يعني قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾: قال جندب بن ضمرة الجندعي: اللهم أبلغت في المعذرة والحجة، ولا معذرة لي ولا حجة، قال: ثم خرج وهو شيخ كبير فمات ببعض الطريق، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مات قبل أن يهاجر فلا ندري أعلَى ولاية أم لا؟ فنزلت: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ (2).

= أحدهما أبو قيس والآخر قعيقعان. معجم البلدان 1/ 122.

(1) تفسير الطبري 9/ 116-117 برقم 10290.

[616] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 370، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل. (2) تفسير الطبري 9/ 117 برقم 10291.

[617] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 370، ونسبه إلى "سُنيد" وهو الحسين وابن

جرير.

الحكم عليه: في إسناد "الحسين ولقبه سُنيد" ضعيف وابن جريج مدلس وقد عنعن، والخبر

مرسل.

[618] **الرواية الحادية عشرة:** (حدث عن الحسين بن الفرّج، قال:

سمعت أبا معاذ، قال: حدثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول: لما أنزل الله في الذين قتلوا من مشركي قريش بيدر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي...﴾ الآية، سمع بما أنزل الله فيهم رجل من بني ليث كان على دين النبي ﷺ مقيماً بمكة وكان ممن عذر الله، كان شيخاً كبيراً وصَباً⁽¹⁾، فقال لأهله: ما أنا ببائت الليلة بمكة، فخرج به حتى إذا بلغ التنعيم من طريق المدينة أدركه الموت فنزلت فيه: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ...﴾⁽²⁾ الآية.

[619] **الرواية الثانية عشرة:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب،

قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْعَماً كَثِيراً وَسَعَةً﴾، قال: هاجر رجل من بني كنانة يريد النبي ﷺ فمات في الطريق فسخر به قومه واستهزؤوا به، وقالوا: لا هو بلغ الذي يريد ولا هو أقام في أهله يقومون عليه ويُدْفَن، قال: فنزل القرآن: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾⁽³⁾.

(1) **الْوَصَب:** الوجع والمرض، والجمع أوصاب، ووَصِب يُوَصَب وَصَباً... وقد يطلق الوَصَب على التعب والفتور في البدن، لسان العرب 15/ 313-314.

(2) تفسير الطبري 9/ 117-118 برقم 10292.

[618] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 370، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف مبهم والحسين بن الفرّج ضعيف، والخبر مرسل.

(3) تفسير الطبري 9/ 118 برقم 10293.

[619] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 370، ونسبه إلى ابن جرير فقط. =



[620] **الرواية الثالثة عشرة:** (حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال:

حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا [محمد بن] ⁽¹⁾ شريك، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾، وكان بمكة رجل يقال له ضمرة من بني بكر وكان مريضاً، فقال لأهله: أخرجوني من مكة فإني أجد الحرّ، فقالوا: أين نخرجك، فأشار بيده نحو المدينة، فنزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ⁽²⁾ إلى آخر الآية.

[621] **الرواية الرابعة عشرة:** (حدثني الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا

عبد العزيز بن أبان، قال: حدثنا قيس، عن سالم الأبطس، عن سعيد بن جبير قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: 95]،

الحكم عليه: في إسناده ابن زيد وهو ضعيف، والخبر معضل.

(1) سقطت من الأصل، ولعله خطأ مطبعي والتصويب من ابن أبي حاتم 4001، وقد ساقه المؤلف على الصواب برقم 599، ورقم 1105.

(2) تفسير الطبري 9/ 118 برقم 10294.

[620] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4001، حدثنا أحمد بن منصور به مثله، وتقدم بسنده

برقم 599 نحوه، وسيأتي برقم 1105 أيضاً نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 368، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأخرجه ابن أبي حاتم 4003، والطبراني في الكبير 11/ 272 برقم 11708، والواحد في أسباب النزول 180، من طريق أشعث، عن عكرمة به نحوه، وأشعث هو ابن سوار، ضعيف.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

قال: رخص فيها قوم من المسلمين ممن بمكة من أهل الضرر، حتى نزلت فضيلة المجاهدين على القاعدين، فقالوا: قد بين الله فضيلة المجاهدين على القاعدين ورخص لأهل الضرر حتى نزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ طَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾، إلى قوله: ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾، قالوا: هذه موجبة حتى نزلت: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾، فقال ضمرة بن العيص الزرقني أحد بني ليث وكان مصاب البصر: إني لذو حيلة، لي مال ولي رقيق فاحملوني فخرج وهو مريض فأدركه الموت عند التنعيم فدفن عند مسجد التنعيم، فنزلت فيه هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ...﴾ (1) الآية.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ١٠١﴾ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْفَمَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلِتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ١٠٢ وَدَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُوا عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ١٠٣ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ١٠٤﴾ [النساء: 101-102].

(1) تفسير الطبري 9 / 118 برقم 10295.

[621] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4004، والفريابي في تفسيره كما في الإصابة 3 / 398 من طريق سالم الأفتس به.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان، متروك، وقد جاء الأثر من طريق غيره، بإسناد صحيح، إلا أنه مرسل، وانظره برقم 608، 609.



أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللهُ فِي سَبَبِ نَزُولِ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ سَبْعَ رَوَايَاتٍ هِيَ:

[622] الرواية الأولى: (حدثني المشنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا

عبد الله بن هاشم، قال: أخبرنا [سيف]⁽¹⁾، عن أبي روق، عن أبي أيوب، عن علي، قال: سأل قوم من التجار⁽²⁾ رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله! إنا نَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ، فكيف نصلي؟، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾، ثم انقطع الوحي، فلما كان بعد ذلك بِحَوْلٍ، غزا النبي ﷺ فصلَّى الظهر فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم، هلا شددتم عليهم، فقال قائل منهم، إن لهم أخرى مثلها في إثرها، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى بين الصلاتين: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ ^(١٠١) وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾، إلى قوله: ﴿إِنْ اللَّهُ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ^(١٠٢)، فنزلت صلاة الخوف⁽³⁾.

(1) قال المحقق: كان في المخطوطة "يوسف" والتصويب من ابن كثير وغيره.

(2) كذا في الأصل وفي الدر المنثور، وعند ابن كثير 1/ 549: "من بني النجار".

(3) تفسير الطبري 9/ 126 برقم 10214.

[622] تخريجه: ذكره ابن كثير 1/ 459 من طريق أبي جعفر حدثنا ابن المشنى به، كذا في ابن كثير

ولعله خطأ والصواب المشنى لأن شيخه إسحاق ابن الحجاج، وهو كثر الرواية عنه كما سبق وكما سيأتي، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 372، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف، وأبو أيوب لم أقف عليهما، وإسحاق مستور، وعبد الله بن هاشم مجهول، وسيف بن عمر ضعيف، وقال ابن كثير 1/ 549: "وهذا سياق غريب جداً، ولكن لبعضه شاهد من رواية أبي عياش الزرقى".

[623] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾، قال: يوم كان النبي ﷺ بأصحابه بعُسفان⁽¹⁾، والمشركون بضجنان⁽²⁾، فتواقفوا⁽³⁾ فصلّى النبي ﷺ وأصحابه صلاة الظهر ركعتين -أو أربعاً- شك أبو عاصم، ركوعهم وسجودهم وقيامهم معاً جميعاً، فهُمْ بهم المشركون أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى أَمْتَعَتِهِمْ وَأَثْقَالِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿فَلَنَقُصَّ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَّعَكَ﴾، فصلّى العصر، فصّف أصحابه صفين، ثم كبر بهم جميعاً ثم سجد الأولون سجدة والآخرين قيام، ثم سجد الآخرون حين قام النبي ﷺ، ثم كبر بهم وركعوا جميعاً، فتقدم الصف الآخر واستأخر الأول، فتعاقبوا السجود كما فعلوا أول مرة، وقصر العصر إلى ركعتين⁽⁴⁾.

(1) **عسفان:** -بضم أوله وسكون ثانيه ثم فاء وآخره نون- موضع بين الجحفة ومكة، وهي من مكة على مرحلتين، وقيل على ستة وثلاثين ميلاً، معجم البلدان 4/ 121-122، قلت: وهي اليوم مدينة مسكونة تبعد عن مكة (80) كيلاً تقريباً شمالاً على طريق المدينة، انظر المعالم الأثرية 191.

(2) **ضجنان:** -بالتحريك ونونين-: موضع على بريد من مكة، وقيل خمسة وعشرين ميلاً. معجم البلدان 3/ 453، قلت: وتقع على الطريق من مكة إلى المدينة على مسافة 45 كيلاً من مكة، انظر المعالم الأثرية 166.

(3) **تواقف الفريقان في القتال:** أحجما عنه... والوقاف: المحجم عن القتال كأنه يقف نفسه عنه ويعوقها. انظر: لسان العرب 15/ 374.

(4) تفسير الطبري 9/ 130 برقم 10321.

[623] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4009، من طريق شباية، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح به، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف 2/ 504، من طريق ابن جريج قال: قال مجاهد نحوه. =



[624] **الرواية الثالثة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال:

حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾، قال: كان النبي ﷺ وأصحابه بعسفان والمشركون بضجنان، فتواقفوا فصلى النبي ﷺ بأصحابه الظهر ركعتين، ركوعهم وسجودهم وقيامهم جميعاً، ففهم بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَلَنَقُصَّنَّ ظِلْفَهُنَّ مِمَّنْ مَعَكَ﴾ فصلى بهم صلاة العصر، فصفف أصحابه صفين ثم كبر بهم جميعاً، ثم سجد الأولون لسجوده والآخرون قيام لم يسجدوا حتى قام النبي ﷺ ثم كبر بهم وركعوا جميعاً فتقدم الصف الآخر واستأخر الصف المقدم، فتعاقبوا السجود كما دخلوا أول مرة، وقصرت صلاة العصر إلى ركعتين⁽¹⁾.

[625] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا جرير، عن منصور،

⁼ وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 504، ونسبه إلى عبدالرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى مجاهد، إلا أنه مرسل.

قلت: وفي قوله: "كان النبي ﷺ وأصحابه بعسفان والمشركون بضجنان" إشكال إذ المسافة كما سبق بينها حوالي 35 كيلاً فكيف يلتقيان، لكن جاء في الرواية رقم (625) ذكر عسفان فقط، ويمكن الجمع أن المشركين كانوا أول ما رأوا المسلمين بضجنان ثم تقدموا إليهم حتى أرادوا أن يغيروا عليهم في صلاة العصر وهو بعسفان، والله أعلم.

(1) تفسير الطبري 9/ 130-131 برقم 10322.

[624] **في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه**، وأبو حذيفة ضعيف وقد صح من طريق آخر عن

ابن أبي نجيح، عن مجاهد في الذي قبله، إلا أنه مرسل.

عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعُسفان، وعلى المشركين خالد بن الوليد، قال: فصلينا الظهر، فقال المشركون: لقد كانوا على حال لو أردنا لأصبنا غرّة - لأصبنا غفلة -، فأنزلت آية القصر بين الظهر والعصر، فأخذ الناس السلاح وصفوا خلف رسول الله ﷺ مستقبلي القبلة، والمشركون مُستقبلهم⁽¹⁾، فكبر رسول الله ﷺ وكبروا جميعاً، ثم ركع وركعوا جميعاً، ثم رفع رأسه فرفعوا جميعاً، ثم سجد وسجد الصف الذي يليه، وقام الآخرون يحرسونهم، فلما فرغ هؤلاء من سجودهم سجد هؤلاء الآخرون، ثم استووا معه، فقعّدوا جميعاً ثم سلم عليهم جميعاً فصلاها بعُسفان وصلاها يوم بني سليم⁽²⁾.

(1) مستقبلهم: استقبل الشيء وقابله: حاذاه بوجهه. لسان العرب 11 / 19.

(2) تفسير الطبري 9 / 131 برقم 10323.

[625] **تخرجه: أخرجه** ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 7 / 128 برقم 2876، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير به، وأخرجه سعيد بن منصور 4 / 1367 برقم 686 ومن طريقه، أخرجه أبو داود 2 / 28 في الصلاة برقم 1236، باب صلاة الخوف، والطبراني في الكبير 5 / 247، برقم 5140، والدارقطني 2 / 60، والحاكم 1 / 337-338، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي 3 / 256-257، في صلاة الخوف، كلهم من طريق سعيد بن منصور، ثنا جرير به نحوه.

وقال الدارقطني: "صحيح"، وقال البيهقي: "هذا إسناد صحيح، وقد رواه قتيبة بن سعيد، عن جرير، فذكر فيه سماع مجاهد من أبي عياش، زيد بن الصامت الزرقى"، وأخرجه الدارقطني 2 / 60، والبيهقي 3 / 257، من طريق جرير به نحوه، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف 2 / 505، من طريق الثوري به، عن منصور به نحوه.

=



[626] **الرواية الخامسة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبيد الله بن

موسى، عن شيبان النحوي، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقى، وعن إسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش، قال: كان رسول الله

ﷺ بعسفان ثم ذكر نحوه⁽¹⁾

= **ومن طريق عبد الرزاق:** أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف 2/463، وأحمد 4/59، 60، والطبراني في الكبير 5/243 برقم 5132، والدارقطني 2/59-60 به نحوه، وأخرجه أحمد 4/59، وابن أبي شيبه 2/463، والطحاوي 1/318، وابن أبي حاتم 4013، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 7/126 برقم 2875، والدارقطني 2/59-60، من طريق سفيان عن منصور به نحوه، وأخرجه ابن أبي شيبه 2/465، وأحمد 4/60، والنسائي في السنن 3/76-177، في صلاة الخوف، والطبراني في الكبير 5/244 برقم 5134، من طرق عن شعبة عن منصور به نحوه.

وأخرجه الطيالسي برقم 1347، وابن أبي حاتم 4010، والطبراني في الكبير 5/246 برقم 5138، والبيهقي في سننه 3/254، من طريق أبي داود الطيالسي، حدثنا ورقاء، عن منصور به نحوه، وأخرجه الطبراني في الكبير 5/243-246 برقم 5133، 5135، 5136، 5137، 5139، من طرق أخرى عن منصور به نحوه.

وانظر: الدر المنثور 2/375.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى وصححه الدارقطني والحاكم والبيهقي وغيرهم كما سبق.

(1) تفسير الطبري 9/131 برقم 10324.

[626] **إسناده صحيح.** ولم أقف عليه من طريق شيبان عن منصور، لغير المصنف، وقد تقدم من

طرق أخرى عن منصور، وتم تخريجها في الذي قبله، وانظر الذي يليه.

قلت: وقد أورد المؤلف **رَحِمَهُ اللَّهُ** رواية عن جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** برقم 10325، وذكر فيها قصة =

[627] **الرواية السادسة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير،

عن النضر أبي عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله ﷺ في غزاة، فلقي المشركين بعُسفان، فلما صلى الظهر فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه، قال بعضهم لبعض يومئذ: كان فرصة لكم لو أغرتم عليهم ما علموا بكم حتى تواقعوهم، قال قائل منهم: فإن لهم صلاة أخرى هي أحب إليهم من أهلهم وأموالهم، فاستعدوا حتى تغيروا عليهم فيها، فأنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ...﴾ إلى آخر الآية، وأعلمه ما ائتمر به المشركون، فلما صلى رسول الله ﷺ العصر وكانوا قبالة في القبلة، فجعل المسلمين خلفه صفين، فكبر رسول الله ﷺ فكبروا جميعاً، ثم ركع وركعوا معه جميعاً، فلما سجد سجد معه الصف الذين يلونه، وقام الصف الذين خلفهم مقبلين على العدو، فلما فرغ رسول الله ﷺ من سجوده وقام، سجد الصف الثاني ثم قاموا، وتأخر الذين يلون رسول الله ﷺ، وتقدم الآخرون، فكانوا يُلَوْنَ رسول الله ﷺ، فلما ركع ركعوا معه جميعاً، ثم رفع فرفعوا معه ثم سجد فسجد معه الذين يلونه وقال الصف الثاني مقبلين على العدو، فلما فرغ رسول الله ﷺ من سجوده وقعد الذين يلونه سجد الصف المؤخر، ثم قعدوا،

= صلاة الخوف بنحو رواية أبي عياش، لكن ليس فيه ذكر الآيات وسبب نزولها وفي سنده انقطاع بين سليمان اليشكري وجابر بن عبد الله، وبرقم 10340، 10341، بإسنادين صحيحين عن جابر نحوه، وبرقم 10342 من حديث أبي هريرة وإسناده ضعيف، وهي شواهد قوية لحديث الباب.



فتشهدوا مع رسول الله جميعاً، فلما سلم رسول الله ﷺ عليهم جميعاً، فلما نظر إليهم المشركون يسجد بعضهم ويقوم بعض ينظر إليهم، قالوا: لقد أُخبروا بما أردنا⁽¹⁾.

[628] **الرواية السابعة:** (حدثنا عمرو بن عبد الحميد، قال: ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان فصلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الظهر وعلى المشركين خالد بن الوليد، فقال المشركون: لقد أصبنا منهم غيرة ولقد أصبنا منهم غفلة، فأنزل الله صلاة الخوف بين الظهر والعصر فصلى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر يعني ففرقنا فرقتين: فرقة تصلي مع النبي ﷺ وفرقة تصلي خلفهم يحرسونهم ثم كبر فكبروا جميعاً وركعوا جميعاً ثم سجد الذين يلون رسول الله ﷺ ثم قام فتقدم الآخرون فسجدوا ثم قام فركع بهم جميعاً ثم سجد بالذين يلونه حتى تأخر هؤلاء فقاموا في مصاف أصحابهم، ثم تقدم الآخرون فسجدوا ثم سلم عليهم فكانت لكلهم ركعتين مع إمامهم، وصلى مرة

(1) تفسير الطبري 9/ 156 برقم 10373.

[627] **تخريجه:** أخرجه الحاكم 3/ 30، والواحي في أسباب النزول 182، من طريق يونس به نحوه، وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين"، قلت: كيف يكون على شرط الشيخين وفيه النضر بن عبد الرحمن، متروك، وهذا من تساهل الحاكم رحمه الله، وأخرجه البزار كما في كشف الأستار 1/ 326 رقم 679، من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن النضر به نحوه. وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 378، ونسبه إلى البزار، وابن جرير، والحاكم، وصححه. **الحكم عليه:** في إسناده النضر أبو عمر، متروك. وانظر الذي يليه.

أخرى في أرض بني سليم⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿تَهْنَأُ فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 104].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[629]: (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا حفص بن عمر، قال: حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما كان قتال أحد، وأصاب المسلمين ما أصاب، صعد النبي ﷺ الجبل، فجاء أبو سفيان فقال: يا محمد! ألا تخرج، ألا تخرج، الحرب سجال يوم لنا ويوم لكم، فقال رسول الله ﷺ: (أَجِئُوهُ)، فقالوا: لا سواء، لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاككم في النار، فقال أبو سفيان: عزي لنا ولا عزي لكم، فقال رسول الله ﷺ: قولوا له: (اللَّهُ مُؤَلَّانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ)، فقال أبو سفيان: اعلُ هُبْل اعلُ هُبْل، فقال رسول الله ﷺ: قولوا له: (اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُ)، فقال أبو سفيان: موعدنا وموعدكم بدر الصغرى، ونام

(1) تفسير الطبري 9/ 158-159 برقم 10378.

[628] **تخریجه: أخرجه** النسائي 3/ 177، في صلاة الخوف من طريق عبد العزيز به نحوه. وانظر تخریج الحديث 625.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده عمرو بن عبد الحميد، لم أقف عليه، وقد توبع، والحديث صحيح، تقدم من طرق كثيرة برقم 625.

قلت: قد أورده المؤلف **رَحْمَةُ اللَّهِ** برقم 10375، 10376، 10377، من طرق عن أبي الزبير، عن جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** بنحو رواية ابن عباس السابقة، ولم يصرح فيها بسبب نزول الآية، وهو شاهد صحيح لأحاديث الباب، وتقدمت الإشارة إلى نحوه قريباً.



المسلمون وبهم الكلوم، قال عكرمة: أنزلت: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: 140]، وفيهم أنزلت: ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (١٠٤) (١).

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ بِالْحَقِّ لَتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ (١٠٥) وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (١٠٦) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا (١٠٧) [النساء: 105 - 107].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآيات الكريمات سبع روايات هي:

[630] **الرواية الأولى:** (حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شبيب، أبو مسلم الحراني، قال: حدثنا محمد بن سلمة، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده قتادة بن النعمان، قال: كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق⁽²⁾: بشر، وبشير، ومُبَشِّر، وكان بشير رجلاً منافقاً، وكان يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ﷺ، ثم ينحله إلى بعض العرب، ثم

(1) تفسير الطبري 9/ 173 برقم 10407.

[629] **إسناده ضعيف:** مداره على حفص بن عمر، وهو ضعيف، وتقدم بسنده ومثله برقم 395، 396، وخرج هناك.

(2) **بنو أبيرق:** منهم بشير بن أبيرق، أبو طعمة سارق الدرعين، أحد المنافقين، هرب إلى مكة بعد نزول القرآن في شأنه، ثم إلى خيبر، ونقب بيتاً فيها فسقط الحائط عليه فمات. انظر: سيرة ابن هشام 2/ 146.

يقول: (قال فلان كذا)، و(قال فلان كذا)، فإذا سمع أصحاب رسول الله ﷺ ذلك الشعر قالوا: والله ما يقول هذا الشعر إلاّ الخبيث! فقال:

أَوْ كُلَّمَا قَالَ الرَّجَالُ قَصِيْدَةً أَضْمُوا وَقَالُوا: ابْنُ الْأُبَيْرِقِ قَالَهَا! (1)

قال: وكانوا أهل بيتٍ فاقيةٍ وحاجةٍ في الجاهلية والإسلام، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له يَسَارٌ فقدمت ضَافِطَةٌ (2) من الشام بالدرمك (3) ابتاع الرجل منها فخصَّ به نفسه، فأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير فقدمت ضافطة من الشام فابتاع عمي رفاعة بن زيد (4) حملاً من الدرّمك، فجعله في مشربة (5) له، وفي المشربة سلاح له: درعان وسيفاهما وما يصلحهما، فعُدِّي عليه من تحت الليل، فُنُقِبَت المشربة، وأُخذ الطعام والسلاح، فلما أصبح، أتاني عمي رفاعة فقال: يا ابن أخي، تعلم أنه قد عُدي علينا في ليلتنا هذه، فُنُقِبَت مشربتنا، فذهَب بسلاحنا وطعامنا! قال: فتحسّسنا في الدار، وسألنا، فقيل لنا: قد رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة، ولا نرى فيما نراه إلاّ على بعض طعامكم.

- (1) **أَضْمُوا**: يقال أضْم الرجل بالكسرة يأضْم أضْمًا إذا أضْمَر حقداً لا يستطيع إمضاءه: النهاية في غريب الحديث 1/ 53. وانظر البيت في: مستدرک الحاكم 4/ 385 باختلاف سير.
- (2) **الضَافِطُ وَالضَفَاطُ**: الذي يجلب الميرة والمتاع إلى المدن، والمكاري الذي يكرى الأحمال، وكانوا يومئذ قومًا من الأباط، يحملون إلى المدينة الدقيق والزيت وغيرها. والنهاية 3/ 94، 95.
- (3) **الدرمك**: هو الدقيق الحواري. النهاية 2/ 114.
- (4) رفاعة بن زيد بن عامر بن سواد بن كعب، الأنصاري، الأوسي، عمّ قتادة بن النعمان. انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/ 79، أسد الغابة 2/ 281، والإصابة 2/ 407.
- (5) **المشربة** - بالضم والفتح - الغرفة. النهاية لابن الأثير 2/ 455.

قال: وقد كان بنو أبيرق قالوا ونحن نسأل في الدار: والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل! ⁽¹⁾، رجلاً منا له صلاح وإسلام، فلما سمع بذلك لبيد، اختلط سيفه ثم أتى بني أبيرق، فقال: والله ليخالطنكم هذا السيف، أو لتيئن هذه السرقة، قالوا: إليك عنا أيها الرجل، فو الله ما أنت بصاحبها! فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها، فقال عمي: يا ابن أخي، لو أتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له!

قال قتادة: فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقلت: يا رسول الله، إن أهل بيت منا أهل جفاء، عمدوا إلى عمي رفاعه فنقبوا مشربة له، وأخذوا سلاحه وطعامه، فليردوا علينا سلاحنا، فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه، فقال رسول الله ﷺ: (أَنْظُرْ فِي ذَلِكَ). فلما سمع بذلك بنو أبيرق، أتوا رجلاً منهم يقال له: أسير بن عروة ⁽²⁾، فكلّموه في ذلك، واجتمع إليه ناس من أهل الدار، فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله! إن قتادة بن النعمان وعمّه عمدوا إلى أهل بيت منا، أهل إسلام وصلاح، يرمونهم بالسرقة من غير بيّنة ولا ثبّت ⁽³⁾.

(1) لبيد بن سهل بن الحارث بن عروة بن عبد رزاح بن ظفر، الأنصاري، وقيل هو من بني الحارث بن مازن من حلفاء الأنصار. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 395، أسد الغابة 4/ 485، الإصابة 5/ 504.

(2) أسير بن عروة، وقيل بن عمرو بن سواد بن الهيثم بن ظفر الأنصاري، الأوسي، شهد أحداً والمشاهد بعدها، واستشهد بنهاوند. انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/ 189، أسد الغابة 1/ 245، الإصابة 1/ 237.

(3) الثبّت: -بالتحريك - الحجة والبيّنة. النهاية لابن الأثير 1/ 206.

قال قتادة: فأُتيت رسول الله ﷺ فكلَّمته، فقال: (عَمَدَتِ إِلَى أَهْلِ بَيْتِ ذِكْرِ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ، تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبَتٍ)!! قال: فرجعت ولودِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أَكَلِّمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. فَأُتِيتْ عَمِي رِفَاعَةَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتَهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ!

فلم نلبث أن نزل القرآن: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ١٠٥﴾ يعني: بني أبيرق، ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ١٠٦﴾ أي مما قلت لقتادة ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ١٠٦﴾ ولا تُجَدِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ١٠٧﴾ أي: بني أبيرق ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا ١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ ١٠٨﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ١١٠﴾ أي: إنهم إن يستغفروا الله يغفر لهم: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ١١١﴾ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ١١٢﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ١١٣﴾، قولهم للبيد ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ ١١٤﴾ يعني: أسيراً وأصحابه ﴿وَمَا يُضِلُّوكَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ١١٤﴾ وَمَا يَضُرُّوكَ مِنْ شَيْءٍ ١١٥﴾ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ١١٦﴾، إلى قوله: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ١١٦﴾.

فلما نزل القرآن، أُتِيَ رسول الله ﷺ بالسلاح فردّه إلى رفاعَةَ.

قال قتادة: فلما أُتِيتُ عمي بالسلاح، وكان شيخاً قد عَسَا في الجاهلية،



وكنْتُ أرى إسلامه مدخولاً⁽¹⁾، فلما أتته بالسلاح قال: يا ابن أخي، هو في سبيل الله. قال: فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً. فلما نزل القرآن، لحق بشير بالمشرّكين، فنزل على سلافة ابنة سعد بن شهيد⁽²⁾، فأنزل الله فيه: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: 115]، إلى قوله: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 116]، فلما نزل على سلافة، رماها حسان بن ثابت⁽³⁾ بأبيات من شعر، فأخذت رحله فوضعت على رأسها، ثم خرجت فرمت به في الأبطح⁽⁴⁾، ثم قالت: أهديت إليّ شعر حسان! ماكنت تأتيني بخير!⁽⁵⁾

(1) إسلامه مدخول: الدّخل - بالتحريك - العيب والغش والفساد، يعني أن إيمانه كان مترللاً فيه نفاق. النهاية لابن الأثير 2/ 108.

(2) سلافة بنت سعد بن شهيد بن عمرو بن زيد بن أمية، الأنصارية، كذا نسبها شاعر، واستظهر ذلك من ترجمة أخيها عويمر بن سعد من جمهرة الأنساب لابن حزم 314، وقال: "وهذا تحقيق اسمها إن شاء الله، ويصحح به ما في الترمذي والمستدرک... " وهو تحقيق جيد، وهي زوجة طلحة بن أبي طلحة عبدالله بن عبد العزى، وانظر: سيرة ابن هشام 3/ 66.

(3) حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري، الخزرجي، أبو عبد الرحمن، شاعر الرسول ﷺ، مشهور، مات سنة 54 هـ. انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/ 400، أسد الغابة 2/ 6، الإصابة 2/ 55.

(4) الأبطح: أي أبطح مكة، وهو مسيل واديها. النهاية لابن الأثير 1/ 134، قلت: ويسمى اليوم بحي المعابدة.

(5) تفسير الطبري 9/ 177 برقم 10411.

[630] تخريجه: أخرجه الترمذي 5/ 244، في التفسير برقم 3036، وابن المنذر وأبو الشيخ في

تفسيره كما في تفسير ابن كثير 1/ 553، والخطيب في تاريخ بغداد 7/ 667، جميعهم من طريق =

[631] **الرواية الثانية:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾ يقول: بما أنزل الله عليك وبين لك ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾).

وكان طعمة بن أبيرق رجلاً من الأنصار، ثم أحد بني ظفر، سرق درعاً لعمه كانت وديعة عنده، ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم، يقال له: زيد بن السمين، فجاء اليهودي إلى نبي الله ﷺ يهِنِف⁽¹⁾، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر، جاؤوا إلى نبي الله ﷺ ليعذروا صاحبهم، وكان نبي الله ﷺ قد همَّ بعذره، حتى

= الحسن بن أحمد بن أبي شبيب الحاراني به مثله.

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن أبي سلمة، وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا لم يذكر فيه عن أبيه عن جده..."

قلت: رواية يونس بن بكير عند الحاكم مثل رواية محمد بن سلمة به مرفوعاً، وأخرجه الحاكم 4/385، من طريق يونس بن بكير ثنا محمد بن سلمة به مثله، وقال صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه ابن أبي حاتم 4067، من طريق محمد بن سلمة ببعضه.

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/382 ونسبه إليهم جميعاً.

الحكم عليه: حسن لغیره، في إسناده عمر بن قتادة مقبول، وباقي رجاله ثقات وله شاهد مرسل صحيح الإسناد عن قتادة يأتي بعده برقم 631.

(1) **قال المحقق:** في المطبوعة والمخطوط: يهتف بالتاء كأنه أراد يصيح ويدعو رسول الله ويناشده، ولكني رجحت قراءتها بالنون من قولهم: "أهْنَفُ الصبي إهْنَفًا": إذا تهيأ للبكاء وأجهش، ويقال: للرجال: "أهْنَفُ الرجل": إذا بكى الأطفال من شدة التذلل، وهذا هو الموافق لسياق القصة فيما أرجح، قلت: انظر: لسان العرب 15/148.



أنزل الله في شأنه ما أنزل، فقال: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿هَتَانَتْ هَؤُلَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [النساء: 109] يعني بذلك قومه ﴿يَكْسِبُ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِي بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ وكان طعمة قذف بها بريئاً. فلما بين الله شأن طعمة، نافق ولحق بالمشركين بمكة، فأنزل الله في شأنه: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (1) [النساء: 115].

[632] **الرواية الثالثة:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ (١٠٥)، وذلك أن نفراً من الأنصار غزوا مع النبي ﷺ في بعض غزواته فسرقت درع لأحدهم فأظن به رجلاً (2) من الأنصار فأتى صاحب الدرع رسول الله ﷺ فقال: إن طعمة بن أبيرق سرق درعي، فأتى به رسول الله ﷺ فلما رأى السارق ذلك عمد إليها فألقاها في بيت رجل برئ، وقال لنفر من عشيرته إني قد غيبت الدرع

(1) تفسير الطبري 9/ 182 برقم 10412.

[631] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 384، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(2) **أظن به رجلاً:** اتهمه به، والظن، والظنة: الشك والتهمة. انظر: النهاية في غريب الحديث

وَأَلْقَيْتُهَا فِي بَيْتِ فُلَانٍ وَسَتُوجَدُ عِنْدَهُ، فَاَنْطَلِقُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ لِيَلَّا فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ صَاحِبِنَا بَرِيءٌ وَإِنْ سَارِقُ الدَّرْعِ فُلَانٌ، وَقَدْ أَحْطْنَا بِذَلِكَ عِلْمًا، فَأَعْذُرْ صَاحِبِنَا عَلَى رَعُوسِ النَّاسِ، وَجَادِلْ عَنْهُ فَإِنَّهُ إِلَّا يَعِصِمَهُ اللَّهُ بِكَ يَهْلِكُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَرَّاهُ وَعَذَّرَهُ عَلَى رَعُوسِ النَّاسِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ (١٠٥) (١).

[633] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ (١٠٥)، قال: أمّا ما أراك الله فما أوحى الله إليك، قال:

نزلت في طعمة بن أبيرق، استودعه رجل من اليهود درعاً، فانطلق بها إلى داره، فحفر لها اليهودي ثم دفنها، فخالف إليها طعمة فاحتفر عنها، فأخذها فلما جاء اليهودي يطلب درعه كافر^(٢) عنها، فانطلق إلى ناس من اليهود من عشيرته فقال: انطلقوا معي فإني أعرف موضع الدرع، فلما علم بهم طعمة أخذ الدرع

(١) تفسير الطبري 9/ 183، 184 برقم 10413.

[632] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4064، حدثنا محمد بن سعد به مختصراً جداً، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 384، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم. **الحكم عليه:** إسناده ضعيف مسلسل بالضعفاء.

قلت: وقد أورد الطبري بعدها رواية عن ابن زيد برقم (10414) وليست صريحة في سبب النزول.

(٢) كافر عنها: أي جحدته حقه فيها، لسان العرب 12/ 121.



فألقاها في دار أبي مليل الأنصاري⁽¹⁾، فلما جاءت اليهود تطلب الدرع فلم تقدر عليها وقع به طعمة وأناس من قومه فسبّوه، وقال: أَتُخَوِّنِي؟، فانطلقوا يطلبونها في داره فأشرفوا على بيت أبي مليل فإذا هم بالدرع، وقال طعمة: أخذها أبو مليل، وجادلت الأنصار دون طعمة، وقال لهم انطلقوا معي إلى رسول الله ﷺ، فقولوا له: ينضح عني، ويكذب حجة اليهودي، فإني إن أكذّب، كذب على أهل المدينة اليهودي، فأتاه أناس من الأنصار، فقالوا: يا رسول الله! جادل عن طعمة وأكذب اليهودي، فهم رسول الله ﷺ أن يفعل، فأنزل الله عليه: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ (مما أردت)، إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، [ثم ذكر القصة بطولها بنحو رواية عمر بن قتادة، عن أبيه السابق]⁽²⁾،⁽³⁾.

[634] الرواية الخامسة: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: استودع رجل من الأنصار طعمة بن أبيرق مشربة له فيها درع، وخرج فغاب، فلما قدم الأنصاري فتح

(1) أبو مليل الأنصاري: كذا في المطبوع، ولم أجده بهذا الاسم ولعله تصحيف، فقد أورد ابن حجر في الإصابة، أبو مليكة عبدالله الأنصاري، الخزرجي، وقال: له ذكر في قصة أولاد أبيرق، وذكر الآية. الإصابة 7/ 318.

(2) ما بين المعقوفتين بيان مني لاختصار الرواية.

(3) تفسير الطبري 9/ 185-186 برقم 10415.

[633] تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 4084، من طريق أحمد بن المفضل به مختصراً، وذكره

السيوطي في الدرر المشثور 2/ 385، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: المصنف يروي هنا نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

مشربته فلم يجد الدرع، فسأل عنها طعمة بن أبيرق فرمى بها رجلاً من اليهود يقال له: زيد بن السمين، فتعلق صاحب الدرع بطعمة في درعه، فلما رأى ذلك قومه أتوا النبي ﷺ فكلّموه ليدراً عنه، فهمّ بذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ١٠٥﴾ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ١٠٦ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ١٠٧﴾، يعني طعمة بن أبيرق وقومه، ثم ذكر القصة بطولها مثل حديث عمر بن قتادة، عن أبيه، السابق (1)(2).

[635] **الرواية السادسة:** (حدث عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، قال: حدثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾، يقول: بما أنزل عليك وأراكه في كتابه، ونزلت هذه الآية في رجل من الأنصار استودع درعاً فجحد صاحبها، فخوّنه رجال من أصحاب نبي الله ﷺ، فغضب له قومه، وأتوا نبي الله ﷺ وقالوا: خوّنوا صاحبنا، وهو أمين مسلم، فاعذره يا نبي الله وازجر عنه! فقام نبي الله فعذره وكذب عنه، وهو يرى أنه بريء، وأنه مكذوب عليه، فأنزل الله بيان ذلك فقال:

(1) ما بين المعقوفتين بيان مني لاختصار الرواية.

(2) تفسير الطبري 9/ 187 برقم 10416.

[634] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 386، ونسبه إلى سنيد، وابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده ابن جريج مدلس، وقد عنعن، والخبر مرسل.



﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾، إلى قوله: ﴿ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ [النساء: 109]، فبين الله خيانتهم، فلحق بالمشركون من أهل مكة وارتد عن الإسلام، فنزل فيه: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى ﴾، إلى قوله: ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ (1).

[636] **الرواية السابعة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة: ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾، قال: اختان رجل عمًّا له درعًا قذف بها يهوديًا كان يغشاهم، فجادل عمُّ الرجل قومه، فكأن النبي ﷺ عذره، ثم لحق بأرض الشرك، فنزلت فيه: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى ﴾... (2) الآية.

قوله تعالى: ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴾ [النساء: 117]

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

(1) تفسير الطبري 9/ 189 برقم 10417.

[635] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 386، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف مبهم، والحسين بن الفرج ضعيف، والخبر مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 190 برقم 10418.

[636] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في تفسيره 1/ 172، به مثله، وذكره السيوطي في الدر

المنثور 2/ 386، ونسبه إلى عبدالرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، ولم أجده فيه.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

[637] **الرواية الأولى:** (حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن نوح بن قيس، عن أبي رجاء، عن الحسن، قال: كان لكل حي من أحياء العرب صنم يسمونها: (أنثى بني فلان)، فأنزل الله: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا﴾ (1).

[638] **الرواية الثانية:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا نوح بن قيس، قال: حدثنا محمد بن سيف، أبو رجاء الحُدَّاني، قال: سمعت الحسن يقول: (كان لكل حيٍّ من العرب)، فذكر نحوه) (2).

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٢٣) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (١٢٤) وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا (١٢٥) [النساء: 123-125].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآيات الكريمات ثمان روايات هي:

(1) تفسير الطبري 10/ 209 برقم 10438.

[637] **تخريجه:** أخرجه سعيد بن منصور 4/ 1373 برقم 688، حدثنا نوح به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 394، ونسبه إلى سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وقد توبع، فإسناده حسن لغيره إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 10/ 209 برقم 10439.

[638] في إسناده شيخ المؤلف لم أقف عليه، وقد توبع، والخبر مرسل و تقدم في الذي قبله.



[639] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن

جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: تفاخر
النصارى وأهل الإسلام، فقال هؤلاء: نحن أفضل منكم، وقال هؤلاء: نحن أفضل
منكم، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ (1).

[640] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال:

حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: لما نزلت:
﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلَ الْكِتَابِ﴾، قال أهل الكتاب: نحن وأنتم
سواء، فنزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَ وَهُوَ
مُؤْمِنٌ﴾ (2).

[641] **الرواية الثالثة:** (حدثني أبو السائب وابن وكيع، قالوا: حدثنا أبو

معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق في قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا
أَمَانِي أَهْلَ الْكِتَابِ﴾، قال: ففلج (3) المسلمون عليهم بهذه الآية: ﴿وَمَنْ

(1) تفسير الطبري 9/ 228 برقم 10490.

[639] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4158 من طريق أبي داود، عن شعبة به مثله. وانظر الذي يليه.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى مسروق، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 228 برقم 10491.

[640] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 406، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير.

وانظر الذي يليه من طرق أخرى عن الأعمش به.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى مسروق، إلا أنه مرسل.

(3) **فلج:** الفلج الظفر والفوز، وفلج فلاناً ففلجه: خاصمه فخصمه وغلبه. اللسان 10/ 315.

يَعْمَلُ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴿١﴾ إِلَىٰ آخِرِ الْآيَتِينَ.

[642] **الرواية الرابعة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال:

حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: ذُكِرَ لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونحن أولى بالله منكم.

وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم نبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضي على الكتب التي كانت قبله، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، إلى قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾، فأفالج الله حجة المسلمين على من ناوَاهم من أهل الأديان⁽²⁾.

[643] **الرواية الخامسة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال:

حدثنا يعلى بن عبيد وأبو زهير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح،

(1) تفسير الطبري 9/ 228-229 برقم 10492.

[641] **تخریجه:** أخرجه سعيد بن منصور 4/ 1377 برقم 693، ثنا أبو معاوية به مثله، وأخرجه

ابن أبي حاتم 4171، من طريق أبي عوانة عن الأعمش به نحوه، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى مسروق، إلا أنه مرسل، فيه ابن وكيع، ضعيف إلا أنه مقرون بأبي السائب وهو ثقة.

(2) تفسير الطبري 9/ 229 برقم 10493.

[642] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 399، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن

المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة إلا أنه مرسل.



قال: جلس ناس من أهل التوراة وأهل الإنجيل وأهل الإيمان، فقال هؤلاء: نحن أفضل، وقال هؤلاء: نحن أفضل، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، ثم خصَّ الله أهل الإيمان فقال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ (1).

[644] **الرواية السادسة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبو أسامة، عن إسماعيل، عن أبي صالح، قال: جلس أهل التوراة وأهل الإنجيل وأهل الزبور، فتفاخروا، فقال هؤلاء: نحن أفضل، وقال هؤلاء: نحن أفضل، فقال هؤلاء: نحن أفضل، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ (2)).

[645] **الرواية السابعة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ﴾، قال: قالت

(1) تفسير الطبري 9/ 230-231 برقم 10497.

[643] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4172، من طريق أبي أسامة ويعلى بن عبيد به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 399، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وإسحاق مستور، وقد توبعا والخبر مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 231 برقم 10498.

[644] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4172، من طريق أبي أسامة ويعلى بن عبيد به مثله، وانظره في الذي قبله.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والخبر مرسل.

قريش لن تُبْعَثَ ولن نُعَذَّبَ، فأنزل الله: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ (1).

[646] **الرواية الثامنة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، [عن] (2) سفيان، قال: سمعت الضحاك، يقول: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ...﴾ الآية، قال: نزلت في أهل الكتاب حين خالفوا النبي ﷺ (3).

(1) تفسير الطبري 9/ 232 برقم 10501.

[645] **تخريجه:** أخرجه سعيد بن منصور 4/ 1376 برقم 692 حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح به مثله، وأخرجه ابن أبي حاتم 4160، من طريق ابن علية عن ابن أبي نجيح به نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 399 ونسبه إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف، لم أقف عليه، وأبو حذيفة ضعيف وقد توبعا، والخبر مرسل.

(2) سقطت من المخطوط، كما قال المحقق.

(3) تفسير الطبري 9/ 234 برقم 10506.

[646] في إسناده شيخ المصنف ضعيف، والخبر مرسل، ولم أقف عليه عند غير المصنف.

الاختيار والترجيح:

أورد ابن جرير رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال:

الأول: أنها كانت بسبب تفاخر أهل الإسلام.

الثاني: أنها كانت بسبب تفاخر أهل الشرك وهم مشركو قريش.

الثالث: أنها بسبب تفاخر أهل الكتاب خاصة.

ورجح ابن جرير رَحْمَةُ اللَّهِ 9/ 234 القول الثاني حيث قال: "وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب،

لأن المسلمين لم يجر لأمانيتهم ذكر فيما معنا من الآي قبل قوله: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ﴾.

=



قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ۚ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغْبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَمَىٰ بِالْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ۝﴾ [النساء: 127].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة تسع روايات هي:

[647] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن وكيع وابن حميد، قالا: حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، قال: كانوا لا يورثون في الجاهلية النساء، والفتى حتى يحتلم، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ۚ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ ۚ﴾، في أول (سورة النساء) من الفرائض⁽¹⁾.

قلت: كل الروايات الواردة مرسلة، وإنما رجح ابن جرير رواية مجاهد بناء على سياق الآيات، مع أنه يمكن الجمع بينها، وأن الآيات نزلت فيهم جميعاً.

(1) تفسير الطبري 9/ 254 برقم 10541.

[647] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4197 من طريق عطاء به، وأخرجه الحاكم 308/2، من طريق عطاء به عن ابن عباس مرفوعاً، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 408، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر والحاكم، عن ابن عباس.

قلت: رواية ابن جرير هنا مرسلة.

الحكم عليه: في إسناده شيخا المصنف ضعيفان، وقد توبعا، لكن مداره على عطاء بن السائب وهو صدوق اختلط، والخبر هنا مرسل، وعند الحاكم مرفوعاً، ولعل هذا من تخليط عطاء بن السائب.

[648] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا جرير، عن أشعث، عن جعفر عن [سعيد]⁽¹⁾ قال: كانوا في الجاهلية لا يورثون اليتيمة ولا ينكحونها ويعضلونها، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ...﴾⁽²⁾) إلى آخر الآية.

[649] **الرواية الثالثة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: أخبرني الحجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع سعيد بن جبير يقول في قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، قال: كان لا يرث إلا الرجل الذي قد بلغ، لا يرث الرجل الصغير ولا المرأة، فلما نزلت آية المواريث في سورة النساء شق ذلك على الناس، وقالوا: يرث الصغير الذي لا يعمل في المال ولا يقوم فيه، والمرأة هي كذلك، فيرثان كما يرث الرجل الذي يعمل في المال، فرجوا أن يأتي في ذلك حدث من السماء، فانتظروا فلما رأوا أنه لا يأتي حدث قالوا: لئن تم هذا إنه لواجب ما منه بد ثم قالوا: سلوا فسألوا النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى

(1) في الأصل: شعبة، وهو تصحيف أو خطأ مطبعي، ولم ينتبه له المحقق، والتصويب من تراجم

الرجال، فإن شعبة تلميذ لجعفر القمي، وجعفر يروي عن سعيد وهو ابن جبير.

(2) تفسير الطبري 9/ 254 برقم 10542.

[648] في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وجعفر القمي صدوق يهم، والخبر مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.



عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴿١﴾، في أول السورة: ﴿فِي يَتَمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُنَّ لِهِنَّ وَرَغَبْنَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾.

قال سعيد بن جبیر: وكان الولي إذا كانت المرأة ذات جمال ومال رغب فيها ونكحها واستأثر بها، وإذا لم تكن ذات جمال ومال أنكحها ولم يَنْكِحَهَا^(١).

[650] الرواية الرابعة: (حدثنا ابن حميد، وابن وكيع، قالوا: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُنَّ لِهِنَّ وَرَغَبْنَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، قال: كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة^(٢)، لم يعطوها ميراثها، وحبسوها من التزويج حتى تموت فيرثوها، فأنزل الله هذا)^(٣).

[651] الرواية الخامسة: (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، حتى بلغ: ﴿وَرَغَبْنَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، فكان الرجل تكون في حجره اليتيمة، بها

(١) تفسير الطبري 9/ 254-255 برقم 10543.

[649] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 408، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده "الحسين" وهو ضعيف، والخبر مرسل.

(٢) الدِّمَامَةُ - بالفتح -: القصر والقبح، ورجل دميم وامرأة دميمة. النهاية 2/ 134.

(٣) تفسير الطبري 9/ 255 برقم 10544.

[650] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 408 ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده شيخا المصنف ضعيفان، ومغيرة مدلس، والخبر معضل.

دماثة، ولها مال، فكان يرغب عنها أن يتزوجها ويحبسها لمالها، فأنزل الله فيه ما تسمعون⁽¹⁾.

[652] **الرواية السادسة:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد

بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّىٰ النِّسَاءَ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبْنَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿يَأْقِصُوا﴾، قال: كان جابر بن عبد الله الأنصاري ثم السلمي له ابنة عم عمياء وكانت دميمة، وكانت قد ورثت عن أبيها مالاً، فكان جابر يرغب عن نكاحها ولا يُنكحها رهبة أن يذهب الزوج بمالها، فسأل النبي ﷺ عن ذلك وكان ناس في حجورهم جواراً أيضاً مثل ذلك، فجعل جابر يسأل النبي ﷺ وأثرث الجارية إذا كانت قبيحة عمياء؟، فجعل النبي ﷺ يقول نعم، فأنزل الله فيهن هذا⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 9/ 257 برقم 10550.

[651] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق 1/ 174 حدثنا معمر، عن قتادة نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 409، ونسبه إلى عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 257 برقم 10552.

[652] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 4203 من طريق أحمد بن المفضل به مثله، وذكره

السيوطي في الدر المنثور 2/ 409، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.



[653] **الرواية السابعة:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال:

حدثنا سلام بن سليم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون الولدان حتى يحتلموا، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ (١٢٧) (١) الآية كلها.

[654] **الرواية الثامنة:** (حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن

وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أنه سأل عائشة زوج النبي ﷺ عن قول الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: 3]، قالت: يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر الرجل وليها تشاركه في ماله، فيعجبها مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقتها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهن من النساء سواهن، قال: عروة، قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ، قالت: والذي ذكر الله أنه يتلى في الكتاب الآية الأولى التي قال فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ

(١) تفسير الطبري 9/ 258 برقم 10553.

[653] في إسناده عبد العزيز بن أبان، متروك، والخبر مرسل، ولم أجده من هذا الطريق، وتقدم

برقم 647 من طرق عن عطاء به.

النِّسَاء ﴿١﴾ [النساء: 3].

[655] **الرواية التاسعة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يونس عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة مثله) (2).

[656] **الرواية العاشرة:** (حدثنا محمد بن المثنى وسفيان بن وكيع، قال سفيان: حدثنا عبد الأعلى، وقال ابن المثنى: حدثني عبد الأعلى، قال: حدثنا داود، عن محمد بن أبي موسى في هذه الآية: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾، قال: استفتوا نبي الله ﷺ في النساء وسكتوا عن شيء كانوا يفعلونه، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾، ويفتيكم فيما لم تسألوا عنه، قال: كانوا لا يتزوجون اليتيمة إذا كان بها دمامة ولا

(1) تفسير الطبري 9/ 258، 259 برقم 10554.

[654] **تخريجه:** أخرجه النسائي 6/ 115 في النكاح، باب القسط في الاصدقة من طريق يونس بن عبد الأعلى به مثله، وأخرجه مسلم 4/ 2313 في التفسير، وأبو داود 2/ 244، في النكاح برقم 2068، وابن أبي حاتم 4196، والواحدي في أسباب النزول 186، من طرق عن ابن وهب به مثله.

وأخرجه البخاري 8/ 265 في التفسير برقم 4600، من طريق أبي أسامة عن هشام به مختصراً، وانظر الدر المنثور 2/ 409.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(2) تفسير الطبري 9/ 259 برقم 10555.

[655] **في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه**، وأبو صالح كاتب الليث فيه كلام ولم أقف عليه من هذا الوجه، وقد صح من طرق أخرى تقدم تخريجها في الذي قبله.



يدفعون إليها مالها فتنفق، فنزلت: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾، قال: والمستضعفين من ولدان، قال: كانوا يورثون الأكابر ولا يورثون الأصاغر ثم أفتاهم فيما سكتوا عنه، فقال: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: 128]، ولفظ الحديث لابن المشني⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 128].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[657] الرواية الأولى: (حدثني المشني، قال: حدثنا حبان بن موسى، قال:

أخبرنا ابن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بنحوه⁽²⁾، غير أنه

(1) تفسير الطبري 9/ 259-260.

[656] في إسناده محمد بن أبي موسى، وهو مجهول، ولم أقف عليه لغير المصنف، وعلق عليه

الإمام ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: بقوله: "فأما الذي ذكر عن محمد بن أبي موسى، فإنه مع خروجه

عن قول أهل التأويل، بعيد مما يدل عليه ظاهر التنزيل" التفسير 9/ 261.

(2) أي الرواية التي سبقتها عن عائشة وليس فيها ذكر سبب النزول ولفظها: "هذا الرجل يكون له

امرأتان، أحدهما قد عجزت أو هي دميمة وهو لا يستكثر منها فتقول: لا تطلقني وأنت في حلٍ

من شأني 9/ 271 رقم 10585.

قال: فتقول: أجعلك من شأني في حلٍ، فنزلت هذه الآية⁽¹⁾.

[658] الرواية الثانية: (حدثنا الربيع بن سليمان وبحر بن نصر قالوا: حدثنا ابن وهب قال: حدثني ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: أنزل الله هذه الآية في المرأة إذا دخلت في السنّ، فتجعل يومها لامرأة أخرى، قالت ففي ذلك أنزلت: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾)⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 9/ 277-272 برقم 10586.

[657] تخريجه: أخرجه البخاري 8/ 265 في التفسير، باب ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾ برقم 4601 من طريق مقاتل، ثنا ابن المبارك به نحوه، وأخرجه البخاري 5/ 301 في الصلح برقم 2694 و9/ 304، في النكاح برقم 5206، ومسلم 2/ 1085، في الرضاع و4/ 2316 في التفسير، والنسائي في التفسير 1/ 407، 408، وابن ماجه 1/ 634، في النكاح برقم 1974، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 10/ 12 برقم 4211، وابن أبي حاتم 4213، والواحدي في أسباب النزول 187، والبيهقي في السنن 7/ 296 من طريق عن هشام به نحوه. وانظر الدر المنثور 2/ 409، والحديث رقم 602 بعده.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى كما سبق.

(2) تفسير الطبري 9/ 272 برقم 10588.

[658] تخريجه: أخرجه ابن سعد في الطبقات 8/ 53، وأبو داود 2/ 242، في النكاح، باب القسم بين النساء برقم 2135، والحاكم 2/ 186، وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير 1/ 563، والبيهقي 7/ 74 في النكاح من طرق عن ابن أبي الزناد به مثله، وأخرجه سعيد بن منصور 4/ 1401 برقم 702، والبيهقي 7/ 297، عن ابن أبي الزناد به، عن عروة مرسلاً. وانظره من طرق أخرى عن هشام به نحوه في الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده صحيح.



[659] **الرواية الثالثة:** (حدثنا عمرو بن علي وزيد بن أخزم قالا: حدثنا

أبو داود، قال: حدثنا سليمان بن معاذ، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خشيت سودة⁽¹⁾ أن يطلقها رسول الله ﷺ، فقالت: لا تطلقني على نسائك ولا تقسم لي، ففعل، فنزلت: ﴿وَإِنَّ أُمَّرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾⁽²⁾.

قوله تعالى: ﴿وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ [النساء: 128].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[660] **الرواية الأولى:** (حدثنا المثنى، قال: أخبرنا حبان بن موسى، قال:

أخبرنا ابن المبارك، عن شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبير، قال: جاءت

(1) سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس العامرية القرشية أم المؤمنين تزوجها النبي ﷺ بعد

خديجة، وهو بمكة، ومات سنة 55 هـ على الصحيح، خ د س.

انظر ترجمتها في: الاستيعاب 4/ 421، أسد الغابة 7/ 157، الإصابة 8/ 196.

(2) تفسير الطبري 9/ 277-278 برقم 10608.

[659] **تخريجه: أخرجه أبو داود الطيالسي برقم 1944، ومن طريقه أخرجه الترمذي 5/ 249 في**

التفسير برقم 3040، والطبراني في الكبير 11/ 284 برقم 11747، وابن أبي حاتم 4219،

والبيهقي في السنن 7/ 297 به مثله. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب"، وذكره ابن

الأثير في أسد الغابة 3/ 158، من طريق الطيالسي به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 2410، وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناد سليمان بن معاذ سيء الحفظ، سماك بن حرب وروايته عن عكرمة

مضطربة، لكن له شاهد من حديث عائشة، تقدم تخريجه في الصحيحين دون ذكر سبب

النزول برقم 657، 658.

المرأة حين نزلت هذه الآية: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾، قالت: (إني أريد أن تقسم لي من نفسك)، وقد كانت رضية أن يدعها فلا يطلقها، ولا يأتيها، فأنزل الله: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ (1).

[661] **الرواية الثانية:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾، قال: تَطْلُعُ نفسها إلى زوجها وإلى نفقته، قال: وزعم أنها نزلت في رسول الله ﷺ وفي سودة بنت زمعة، كانت قد كبرت فأراد رسول الله ﷺ أن يطلقها، فاصطلحا على أن يمسكها، ويجعل يومها لعائشة، فشحت بمكانها من رسول الله ﷺ (2).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ نَعَرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا نَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: 135].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[662]: (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال:

(1) تفسير الطبري 9/ 281 برقم 10622.

[660] في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وشريك النخعي ضعيف، والخبر مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(2) تفسير الطبري 9/ 281 برقم 10623.

[661] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 412، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف يروي هنا نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.



حدثنا أسباط، عن السدي في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾، قال: نزلت في النبي ﷺ واختصم إليه رجلان غني وفقير، وكان ضلعه (1) مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغني، فأبى الله إلا أنه يقوم بالقسط في الغني والفقير، فقال: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا...﴾ (2) الآية.

قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: 148].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[663]: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، قال: قال ابن جريج، قال مجاهد: إلا من ظلم فانتصر، يجهر بسوء، قال مجاهد: نزلت في رجل ضاف رجلاً بفلاة من الأرض فلم يصفه، فنزلت: ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾، ذكر أنه لم يصفه، لا يزيد على ذلك) (3).

(1) يقال: ضلعتك مع فلان، أي: ميلك معه وهواك. لسان العرب 8/77.

(2) تفسير الطبري 9/303 برقم 10678.

[662] **تخریجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 4273، من طريق أحمد بن مفضل به نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/414، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

(3) تفسير الطبري 9/347 برقم 1761.

[663] **تخریجه: أخرجه** عبدالرزاق في التفسير 1/176 عن المثني بن الصباح، عن مجاهد نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/420، ونسبه إلى عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده الحسين ضعيف وابن جريج مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل. =

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنِزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَعَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿١٥٣﴾﴾ [النساء: 153].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[664]: (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب القرطبي، قال: جاء أناس من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن موسى جاء بالألواح من عند الله، فأتنا بالألواح من عند الله نصدقك، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنِزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا﴾، إلى قوله: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ هُبْنَانًا عَظِيمًا﴾ (1) [النساء: 156].

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَآلَ سَبَاطٍ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُوشَعَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَعَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [النساء: 163].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[665] **الرواية الأولى:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير،

= وقد أورد الطبري رحمه الله عدة روايات صحيحة الإسناد عن مجاهد بنحو هذا، وليس فيها التصريح بسبب النزول انظرها في التفسير برقم: 10758-10760.

(1) تفسير الطبري 9/ 356 برقم 10769.

[664] **تخرجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 421-422 ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناد عبد العزيز بن أبان، متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل.



وحدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد -مولى زيد بن ثابت، قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس قال: قال سكين وعدي بن [زيد]⁽¹⁾: يا محمد ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى، فأنزل الله في ذلك من قولهما: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ...﴾⁽²⁾ إلى آخر الآيات.

[666] **الرواية الثانية:** (وفيها ذكر سبب نزول آية أخرى من سورة الأنعام):

(حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب القرظي، قال: أنزل الله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ...﴾، إلى قوله: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾^(١٥٦) [النساء: 153-156]، فلما تلاها عليهم -يعني على اليهود- وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة، جحدوا كل ما أنزل الله وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء ولا على موسى ولا على عيسى وما أنزل الله على نبي من شيء، قال فحل حبوته⁽³⁾ وقال: ولا على أحد، فأنزل الله جل

(1) **في الأصل:** (ثابت)، قال المحقق: وهو خطأ والتصويب من ابن هشام.

وسكين بن أبي سكين وعدي بن زيد من يهود بني قينقاع الحاقدين على رسول الله ﷺ، انظر سيرة ابن هشام 2/137.

(2) تفسير الطبري 9/400 برقم 10840.

[665] **تخريجه: ذكره** ابن إسحاق 2/190، بدون إسناد، وأخرجه البيهقي في الدلائل 2/534 -

535 من طريق أبي غسان، عن سلمة، عن ابن إسحاق، معضلاً، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/435، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الدلائل.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على "محمد بن أبي محمد وهو مجهول".

(3) **الحبوة** -بالكسر والضم- اسم للثوب الذي يحتبى به. النهاية 1/335.

ثناؤه: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ (1) [الأنعام: 91].

قوله تعالى: ﴿لَئِنْ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 166].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[667] **الرواية الأولى:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد - مولى زيد بن ثابت -، قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: دخل على رسول الله ﷺ جماعة من يهود، فقال لهم: إني والله أعلم أنكم لتعلمون أني رسول الله فقالوا: ما نعلم ذلك، فأنزل الله: ﴿لَئِنْ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾) (2).

(1) تفسير الطبري 9/ 401 برقم 10841.

[666] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 54، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان، متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 409 برقم 10850.

[667] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 191-192 بدون إسناد، وأخرجه البيهقي في دلائل

النبوة 2/ 435 من طريق يونس به، وأخرجه ابن أبي حاتم 4549 من طريق أبي غسان، ثنا سلمة به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر 2/ 439، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الدلائل.

الحكم عليه: إسناده ضعيف: مداره على "محمد ابن أبي محمد" وهو مجهول.



[668] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، قال:

حدثني ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: دَخَلْتُ على رسول الله ﷺ عصابة من اليهود ثم ذكر نحوه⁽¹⁾).

قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَٰكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: 176].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[669] **الرواية الأولى:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا

سعيد، عن قتادة: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾، فسألوا عنها نبي الله، فأنزل الله في ذلك القرآن: ﴿إِنَّ أَمْرًا هَٰكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾، فقرأ حتى بلغ: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(١٧٦)، ذكر لنا أن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال في خطبته: ألا إن الآية التي أنزل الله في أول (سورة النساء) في شأن الفرائض أنزلها الله في الولد والوالد، والآية الثانية أنزلها في الزوج والزوجة والأخوة من الأم، والآية التي ختم بها (سورة النساء) أنزلها في الإخوة والأخوات من الأب والأم،

(1) تفسير الطبري 9/ 409 برقم 10851.

[668] **إسناده ضعيف**، وهو مكرر الذي قبله.

والآية التي ختم بها (سورة الأنفال) أنزلها في: أولى الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله، مما جرت الرحمة من العُصبة⁽¹⁾.

[670] الرواية الثانية: (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا جرير، عن الشيباني، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب، قال: سأل عمر بن الخطاب النبي ﷺ عن الكلالة، فقال: أليس قد بين الله ذلك؟، قال: فنزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾⁽²⁾).

[671] الرواية الثالثة: (حدثنا مؤمل بن هشام أبو هشام، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، قال: حدثني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: اشتكيت وعندي تسع أخوات لي أو سبع -أنا أشك- فدخل علي النبي ﷺ فنفخ في وجهي فأفقت، وقلت: يا رسول الله ألا أوصي لأخواتي بالثلثين، قال: أحسن، ثم خرج وتركني، ثم رجعت إلي فقال: يا جابر إني لا أراك ميتاً من وجعك هذا، وإن الله قد أنزل في الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين،

(1) تفسير الطبري 9/ 431 برقم 10865.

[669] **تخریجه:** أخرجه البيهقي في السنن 6/ 225، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 445، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في السنن.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 431 برقم 10866.

[670] **تخریجه:** ذكره ابن كثير في تفسيره 1/ 594 عن ابن جرير بهذا الإسناد مثله، ولم ينسبه إلى غيره.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وباقي رجاله ثقات.



قال: فكان جابر يقول: أنزلت هذه الآية في: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ (1).

[672] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن المشني، قال: حدثنا ابن أبي

عدي، عن هشام -يعني الدستوائي- عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ مثله) (2).

[673] **الرواية الخامسة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن

ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: مرضت فأتاني النبي ﷺ يعودني هو وأبو بكر وهما ماشيان فوجدوني قد أغمي عليّ، فتوضأ رسول الله ﷺ ثم صبّ عليّ من وضوئه، فأفقت، فقلت: يا رسول الله كيف أقضي في مالي، أو كيف أصنع في مالي؟ -وكان له تسع أخوات ولم يكن له والد ولا ولد-، قال فلم يجبني شيئاً

(1) تفسير الطبري 9/ 431-432 برقم 10867.

[671] **تخریجه:** أخرجه أبو داود 3/ 119 في الفرائض، باب من كان ليس له ولد برقم 2887، من طريق كثير بن هشام عن هشام الدستوائي به مثله. وأخرجه الطيالسي 240، والنسائي في الكبرى في الفرائض وفي الطب كما في تحفة الأشراف 2/ 351، وابن أبي حاتم 4592، والبيهقي في السنن 6/ 231، من طرق عن هشام به نحوه، وانظر الدر المنثور 2/ 443.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده أبو الزبير مدلس، لكن تابعه محمد بن المنكدر عن جابر، انظره برقم 673، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(2) تفسير الطبري 9/ 432 برقم 10868.

[672] **تخریجه:** أخرجه الواحدي في أسباب النزول 190، من طريق ابن أبي عدي به مثله، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده صحيح، وانظر الذي قبله.

حتى نزلت آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ إلى آخر السورة، قال ابن المنكر: قال جابر: إنما أنزلت هذه الآية في⁽¹⁾.

(1) تفسير الطبري 9/ 432-433 برقم 10869.

[673] **تخريجه: أخرجه** مسلم 3/ 1234 برقم 1616، من طريق عمرو الناقد، وأخرجه ابن أبي حاتم 4584، من طريق محمد بن عبد الله المقرئ كلاهما، عن سفيان به مثله، وتقدم تخريجه من طرق أخرى عن سفيان برقم 469، بلفظ آخر.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، لم أقف عليه، وقد توبع، والحديث صحيح من طريق أخرى.

الاختيار والترجيح:

تقدم برقم 469، من حديث جابر أن الآية التي نزلت في آية الموارث وفي بعض ألفاظ الحديث: آية الفرائض، ولم يتبين ما هي.

وجاء في بعض روايات الحديث عند الترمذي، كما في تخريجه هناك: أنها: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ...﴾ الآية، وهي من رواية يحيى بن آدم عن سفيان بن عتبة عن المنكر، وقد وافقه على هذا التعيين ابن جريج كما في تخريج الرواية 470، وعمرو بن أبي قيس كما في رواية الحاكم المخرجة في تخريج 469.

وفي هذه الرواية 673، من رواية ابن عتبة أيضاً، ذكر أن آية الموارث هي: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ...﴾ الآية. وقد تابعه على ذلك هشام الدستوائي عن أبي الزبير كما في الرواية 672.

وهذا اختلاف على جابر في تعيين الآية التي نزلت فيه.

قال ابن حجر في الفتح 8/ 244 بعد أن ذكر بعضاً من هذا الاختلاف: "فالحاصل أن المحفوظ عن ابن المنكر أنه قال: "آية الموارث أو آية الفرائض"، والظاهر أنها: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ...﴾. كما صرح به في رواية ابن جريج ومن تابعه، وأما من قال: أنها: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ...﴾. فعمدته أن جابراً لم يكن له حينئذ ولد، وإنما كان يورث كلاله، فكان المناسب لقصته نزول الآية الأخيرة، لكن ليس ذلك بلازم، لأن الكلاله مختلف في تفسيرها" اهـ.

=



سورة المائدة

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهَرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهُدَى وَلَا الْقَلْعِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾ [المائدة: 2].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[674] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن مالك بن مِغُول، عن عطاء: ﴿وَلَا الْقَلْعِدَ﴾، قال: كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم، يأمنون بذلك إذا خرجوا من الحرم، فنزلت: ﴿لَا تُحْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهَرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهُدَى وَلَا الْقَلْعِدَ﴾ (1).

⁼ وقال أيضاً في موضع آخر الفتح 4/12 بعد أن ذكر طرفاً من الخلاف: "ويظهر أن يقال: أن كلاً من الآيتين لما كان فيها ذكر الكلاله نزلت في ذلك، لكن الآية الأولى لما كانت الكلاله فيها خاصة بميراث الأخوة من الأم... استفتوا عن ميراث غيرهم من الإخوة، فنزلت الأخيرة، فيصح أن كلا الآيتين نزلتا في قصة جابر"، والله أعلم.

قلت: وهو توجيه وجيه!

(1) تفسير الطبري 9/468 برقم 10951.

[674] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/450 ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع ضعيف، والخبر مرسل.

قلت: قد ذكر ابن جرير رواية عن ابن عباس برقم (10941) ولم يفصح فيها عن سبب النزول.

[675] **الرواية الثانية:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، قال: أقبل الحُطَم (1) بن هند البكري، ثم أحد بني قيس بن ثعلبة، حتى أتى النبي ﷺ وحده، وخلف خيله خارجة من المدينة، فدعاه، فقال: إلام تدعو؟ فأخبره، وقد كان النبي ﷺ قال لأصحابه: يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة، يتكلم بلسان شيطان!، فلما أخبره النبي ﷺ قال: قال: أنظر، ولعلي أسلم ولي من أشاوره فخرج من عنده فقال رسول الله ﷺ: (لَقَدْ دَخَلَ بِوَجْهِ كَافِرٍ، وَخَرَجَ بِعَقْبِ غَادِرٍ!) فمرَّ بِسَرَح (2) من سَرَح المدينة فساقه، فانطلق به وهو يرتجز:

قَدْ لَفَّهَا اللَّيْلُ بِسَوَاقٍ حُطَمٌ (3) لَيْسَ بِرَاعِيٍّ إِبِلٍ وَلَا غَنَمٍ
وَلَا بِجَزَّارٍ عَلَى ظَهْرِ الْوَضَمِ (4) بَاتُوا نِيَامًا وَإِنْ هُنْدٍ لَمْ يَنْمَ

(1) **الحطَم لقب له**، وهند اسم أمه، واسمه: شريح بن ضبيعة بن شراحيل بن عمرو بن مرثد بن سعد بن مالك بن ضبيعة ابن قيس بن ثعلبة، من بكر بن وائل، خرج في الردة سنة 11 هـ، مع من تبعه من بكر بن وائل، ونزل القطيف وهجر، وحاصر المسلمين حصاراً شديداً، ثم تجمع المسلمون إلى العلاء بن الحضرمي، وبيّثوا المرتدين وقتلوا الحطَم ومن معه. انظر جمهرة الأنساب للكليبي: 301، وتاريخ الطبري 3/ 254.

(2) **السرح**: اسم جمع للمسرح، وهو الموضع الذي تسرح إليه الماشية، بالغداة للرعي، ويطلق السرح على الماشية، وهو المقصود هنا. النهاية 2/ 357-358.

(3) **الحُطَم**: العُصُوف العنيف، قليل الرحمة للماشية، يهشم بعضها ببعض. لسان العرب 3/ 227.

(4) **الوضم**: كل شيء يوضع عليه اللحم من خشب أو بارية يُوقى به من الأرض (أي عندما يقطعه الجزار). انظر اللسان 15/ 329.



بَاتَ يُقَاسِمُهَا غُلَامٌ كَالزَّلَمِ (1) حَدَّثَنَا (2) السَّاقِنِ مَمْسُوحُ الْقَدَمِ (3)

ثم أقبل من عام قابلٍ حاجاً قد قلَّد (4) وأهدى، فأراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه، فنزلت هذه الآية، حتى بلغ: ﴿وَلَا أَمِينَ أَلْبَيْتَ الْحَرَامِ﴾، قال له ناس من أصحابه: يا رسول الله خلّ بيننا وبينه، فإنه صاحبنا! قال: إنه قد قلَّد! قالوا: إنما هو شيء كنا نصنعه في الجاهلية! فأبى عليهم، فنزلت هذه الآية (5).

[676] **الرواية الثالثة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة، قال: قدم الحُطَم، أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري، المدينة في غير له يحمل طعاماً، فباعه، ثم دخل على النبي ﷺ فبايعه وأسلم، فلما ولى خارجاً، نظر إليه فقال لمن عنده: لقد دخل علي

(1) الزلم: القدح الذي لا ريش عليه. اللسان 6/75.

(2) حَدَّثَنَا السَّاقِنِ: عظيمهما. اللسان 4/41.

(3) انظر الأبيات في: البيان والتبيين 2/308، الأغاني لأبي الفرج 14/44، الحماسة لأبي تمام 1/184، والكمال لابن الأثير 1/224، لسان العرب 3/227، باختلاف في التقديم والتأخير للأبيات. **وصاحب هذه الأبيات** اختلف فيه فقليل: الحطم وقيل: غيره، انظر تعليق شاكر على الطبري 9/472-482.

(4) قلَّد الهدى: جعل في عنقه عُرْوَةً، أو خَلَقَ نعل، ليُعلم أنه هدي. انظر لسان العرب 11/276.

(5) تفسير الطبري 9/472 برقم 10958.

[675] **تخريجه: ذكره** السيوطي في الدرالمثور 2/450، ونسبه إلى ابن جرير فقط، وذكره الواحدي في أسباب النزول 19، عن ابن عباس بدون إسناد.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي، وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

بوجهٍ فاجرٍ، ووَلَّى بقفا غادرٍ! فلما قدم اليمامة⁽¹⁾ ارتدَّ عن الإسلام، وخرج في غير له تحمل الطعام في ذي القعدة يريد مكة، فلما سمع به أصحاب رسول الله ﷺ، تهيأ للخروج إليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقطعوه في غيره، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ...﴾ الآية، فانتهى القوم.

قال ابن جريج قوله: ﴿وَلَا ءَامِنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾، قال: يَنْهَى عن الْحُجَّاجِ أَنْ تَقْطَعَ سَبْلَهُمْ. قال: وذلك أن الحطم قدم على النبي ﷺ ليرتاد وينظر، فقال: إني داعية قوم، فاعرض علي ما تقول، قال له: أدعوك إلى الله أن تعبده ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج البيت، قال الحطم: في أمرك هذا غلظة، أرجع إلى قومي فأذكر لهم ما ذكرت، فإن قبلوه أقبلت معهم، وإن أدبروا كنت معهم، قال له: أرجع، فلما خرج قال: لقد دخل علي بوجه كافرٍ، وخرج من عندي بعقبِي غادر، وما الرجل بمسلم! فمرَّ على سرح لأهل المدينة فانطلق به، فطلبه أصحاب رسول الله ﷺ ففاتهم، وقدم اليمامة، وحضر الحج، فجهَّز خارجاً، وكان عظيم التجارة، فاستأذنوا أن يتلقَّوه ويأخذوا ما معه، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا

(1) اليمامة: بلدة بينها وبين البحرين عشرة أيام، فتحت سنة 12هـ، في عهد أبي بكر الصديق بعد قتل مسيلمة الكذاب. معجم البلدان 5/ 442.

قلت: ويقصد بالبحرين قديماً، بلدة كانت في المنطقة الشرقية من جزيرة وتسمَّى اليوم بالأحساء أو الهفوف، أما اليمامة فهي اليوم صقع من أصقاع نجد، انظر المعالم الأثرية



ءَامِينَ أَلْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴿١﴾.

[677] **الرواية الرابعة:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، في قوله: ﴿وَلَا ءَامِينَ أَلْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾، قال: هذا يوم الفتح، جاء ناسٌ يؤمُّون (2) البيت من المشركين يَهْلُونَ بعمره، فقال المسلمون: يا رسول الله، إنما هؤلاء مشركون كمثل هؤلاء، فلن ندعهم إلا أن نغير عليهم، فنزل القرآن: ﴿وَلَا ءَامِينَ أَلْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ (3).

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَانْقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤﴾﴾ [المائدة: 4].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[678] **الرواية الأولى:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا زيد بن حباب

(1) تفسير الطبري 9/ 473 برقم 10959.

[676] **تخريجه:** أخرجه الفاكهي في أخبار مكة 2/ 258 برقم 1470 من طريق ابن ثور، عن ابن جريج، عن مجاهد وآخرين نحوه.

ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 451، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده ابن جريج مدلس وقد عنعن، ولم أجد له تصريحاً، والخبر مرسل.

(2) **الأم:** -بالفتح القصد، أمه يؤمُّه أمّا إذا قصده. لسان العرب 1/ 212.

(3) تفسير الطبري 9/ 473 برقم 10960.

[677] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 451، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده ابن زيد ضعيف، والخبر معضل.

العُكْلِي (1)، قال: حدثنا موسى بن عبيدة، قال: أخبرنا [أبان بن] (2) صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن سلمى أم رافع، عن أبي رافع، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ يستأذن عليه فأذن له فقال: قد أذن لك يا رسول الله قال: أجل ولكننا لاندخل بيتاً فيه كلب، قال أبو رافع: فأمرني أن أقتل كل كلب، فقتلت، حتى انتهيت إلى امرأة ينبج عليها فتركته رحمة لها، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فأمرني فرجعت إلى الكلب فقتلته فجاءوا فقالوا: يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ﴾ (3).

(1) العُكْلِي: -بضم العين المهملة وسكون الكاف وكسر اللام. هذه النسبة إلى "عُكْل" وهو بطن من تميم. الأنساب 4/ 223.

(2) سقطت من الأصل المخطوط واستدرکها المحقق من مصدر الحديث.

(3) تفسير الطبري 9/ 545 برقم 11134.

[678] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير 2/ 17، والطبراني في الكبير 1/ 326 برقم 792، والواحي في أسباب النزول 193، من طريق موسى بن عبيدة به مثله، وموسى بن عبيدة: ضعيف وقد تابعه محمد بن إسحاق.

وأخرجه الحاكم 2/ 311، والبيهقي 9/ 235، من طريق محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح به، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 459، ونسبه إلى الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه، والبيهقي في السنن.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده موسى بن عبيدة ضعيف، وقد تابعه ابن إسحاق، إلا أنه لم يصرح بالسماع، وله شواهد مرسله تأتي بعده.

[679] **الرواية الثانية:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني

حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة: أن النبي ﷺ بعث أبا رافع في قتل الكلاب فقتل حتى بلغ العوالي ⁽¹⁾ فدخل عاصم بن عدي ⁽²⁾ وسعد بن خيثمة وعويم بن ساعدة ⁽³⁾ فقالوا: ماذا أحل لنا يا رسول الله؟ فنزلت: ﴿يَسْتَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيْبُتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّينَ﴾ ⁽⁴⁾.

[680] **الرواية الثالثة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا

عبد الله بن الزبير، قال: حدثونا، عن محمد بن كعب القرظي، قال: لما أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب، قالوا: يا رسول الله فماذا أحل لنا من هذه الأمة، فنزلت:

(1) **العوالي:** -بالفتح- وهي ضيعة بينها وبين المدينة أربعة أميال وقيل ثلاثة. معجم البلدان 4/ 166، قلت: وهي اليوم حي من أحياء المدينة.

(2) عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان، الأنصاري، صحابي شهد أحداً، مات في خلافة معاوية، وقد جاز المائة، وفي الصحيح حكاية ابن عباس عنه قصة الملاعة، 4.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/ 332، أسد الغابة 3/ 110، الإصابة 3/ 463.

(3) **عويم:** -بالتصغير- بن ساعدة بن عباس -بموحدة ومهملتين- بن قيس بن النعمان، الأنصاري، أبو عبد الرحمن المدني، صحابي، شهد العقبة، وبدراً، مات في خلافة عمر، وقيل في عهد النبي ﷺ.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 315، أسد الغابة 4/ 308، الإصابة 4/ 619.

(4) تفسير الطبري 9/ 456 برقم 11135.

[679] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 459، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين، ضعيف، وابن جريج، مدلس، وقد عنعن، والخبر مرسل.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ...﴾ (1) الآية.

[681] **الرواية الرابعة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا إسماعيل بن صبيح، قال: حدثنا أبو هانئ عمر بن بشير، قال: حدثنا عامر: أن عدي بن حاتم الطائي، قال: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ يسأله عن صيد الكلاب، فلم يدر ما يقول له حتى نزلت هذه الآية: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ (2).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (المائدة: 6).

(1) تفسير الطبري 9/ 456 برقم 11136.

[680] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 459، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وإسحاق مستور، والانقطاع بين عبد الله بن الزبير ومحمد بن كعب، والخبر مرسل.

(2) تفسير الطبري 9/ 553 برقم 11158.

[681] **تخریجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 17/ 75 برقم 158، من طريق عمر بن بشير به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 459، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده عمر بن بشير، وهو ضعيف، وله شاهد من حديث أبي رافع تقدم برقم 675، يرتقي به إلى الحسن لغيره، وقصة سؤال عدي بن حاتم لرسول الله ﷺ عن صيد الكلاب ثابتة في الصحيحين بدون ذكر سبب النزول، انظر البخاري 9/ 609، في كتاب الصيد برقم 5483، ومسلم 3/ 1529، في الصيد برقم 1929.



أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللهُ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي :

[682]: (حدثني أبو كريب، قال: حدثنا معاوية بن هشام، عن شيبان، عن جابر⁽¹⁾، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عبد الله بن علقمة بن الفغواء، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراق البول، نكلمه فلا يكلمنا، ونُسَلِّم عليه فلا يرد علينا حتى يأتي منزله فيتوضأ كوضوئه للصلاة، فقلنا يا رسول الله: نكلمك فلا تكلمنا ونسلم عليك فلا ترد علينا، قال: حتى نزلت آية الرخصة: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ...﴾⁽²⁾ الآية.

(1) كان في الأصل المخطوط عن جابر بن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرو بن حزم، وصححها المحقق من مصادر الرواية.

(2) تفسير الطبري 10/ 22 برقم 11339.

[682] **تخريجه: أخرجه** الطحاوي في معاني الآثار 1/ 53، والطبراني في الكبير 6/ 18، من طريق

أبي كريب، حدثنا معاوية بن هشام، عن شيبان، عن جابر، عن عبد الله بن محمد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الله بن علقمة بن الفغواء، عن أبيه...

ونقله ابن كثير في التفسير 2/ 23، عن ابن جرير، حدثنا أبو كريب، حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن جابر، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عبد الله بن علقمة بن وقاص، عن أبيه... ثم قال: ورواه ابن أبي حاتم، عن محمد بن مسلم، عن أبي كريب به نحوه.

وذكره الجصاص في أحكام القرآن 2/ 329 فقال: روى سفيان الثوري، عن جابر، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الله بن علقمة، عن أبيه...

وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة 4/ 459، وقال: أخرجه ابن معين والطحاوي والدارقطني من طريق جابر الجعفي، عن عبد الله بن محمد بن حزم، عن عبد الله بن علقمة بن الفغواء، عن أبيه، وأورده ابن الأثير في أسد الغابة 3/ 83، من طريق أبي بكر به نحوه.

وذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ 2/ 252، من حديث علقمة بن الفغواء عن أبيه... =

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ءَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: 8].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[683]: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عبد الله بن كثير: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ءَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾، نزلت في يهود خيبر، أرادوا قتل النبي ﷺ (1).

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة: 11].

⁼ **وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 463**، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني، من طريق علقمة بن صفوان.

وهذا اختلاف شديد في إسناده كما ترى، وانظر تعليق محمود شاكر على تفسير الطبري.

الحكم عليه: في سنده اضطراب، ومداره على جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف.

وقال ابن كثير 2/ 23، وهو حديث غريب جداً وجابر هذا هو ابن يزيد الجعفي، ضعفه، وضعفه السيوطي في الدر المنثور 2/ 463.

(1) تفسير الطبري 10/ 96 برقم 1556.

[683] **تخرجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 469، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين ضعيف، وابن جريج مدلس، وقد عنعن، والخبر مرسل.



أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللهُ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[684] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر قالوا: خرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير ليستعينهم على دية العامريين⁽¹⁾ اللذين قتلتهما عمرو بن أمية الضمري⁽²⁾، فلما جاءهم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا محمداً أقرب منه الآن، فمن رجل يظهر على هذا البيت، فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه، فقال عمرو بن جحاش بن كعب⁽³⁾: أنا، فأتى رسول الله ﷺ الخبر وانصرف عنهم، فأنزل الله عز ذكره فيهم وفيما أراد هو وقومه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ اَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ...﴾⁽⁴⁾ الآية.

(1) **العامريان:** هما رجلان من بني عامر كان بين النبي ﷺ وبين قومهما مودة، قتلتهما عمرو بن أمية الضمري، بعد مرجعه من بئر معونة، وغدر عامر بن الطفيل بأصحابه.

انظر سيرة ابن هشام 3/ 186.

(2) عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله، أبو أمية الضمري، صحابي مشهور، أول مشاهده بئر معونة - بالنون - مات في خلافة معاوية 40. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 248، أسد الغابة 4/ 181، الإصابة 4/ 496.

(3) عمرو بن جحاش بن كعب: من يهود بني النضير، الذين كانوا يعادون النبي ﷺ ويحقدون عليه. انظر سيرة ابن هشام 2/ 136.

(4) تفسير الطبري 101/ 10 برقم 11557.

[684] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 192 بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 470، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، والخبر مرسل.

[685] **الرواية الثانية:** (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثني أبو معشر، عن يزيد بن أبي زياد، قال: جاء رسول الله ﷺ بني النضير يستعينهم في عقل⁽¹⁾ أصابه ومعه أبو بكر وعمر وعلي فقال: (أعينوني في عقل أصابني)، فقالوا: نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسالنا حاجة، اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا فجلس رسول الله ﷺ، وأصحابه ينتظرونه، وجاء حُيَ بن أخطب وهو رأس القوم، وهو الذي قال لرسول الله ﷺ ما قال، فقال حُيَ لأصحابه: لا ترونه أقرب منه الآن أطحوا عليه حجارة فاقتلوه، ولا ترون شراً أبداً، فجاءوا إلى رحى عظيمة ليطحروه عليه فأمسك الله عنها أيديهم حتى جاءه جبريل **عَلَيْهِ السَّلَام** فأقامه من ثم⁽²⁾، فأنزل الله جل وعز: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾⁽³⁾، فأخبر الله عز ذكره نبيه ﷺ ما أرادوا به⁽³⁾.

(1) **العقل:** الدية، وأصله أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الدية من الإبل فعقلها بفناء أولياء المقتول، أي شدها في عقلها ليسلمها إليهم ويقبضوها منه، فسميت الدية عقلاً بالمصدر. النهاية 3/ 278.

(2) **ثم،** إشارة إلى المكان القريب أو البعيد منك. اللسان 2/ 132.

(3) تفسير الطبري 10/ 102-103 برقم 11560.

[685] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 470، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده أبو معشر، ويزيد بن أبي زياد، وكلاهما ضعيف، والخبر مرسل، قلت: قد ذكر ابن جرير **رَحِمَهُ اللَّهُ** نحواً من هذا عن مجاهد برقم 11558، 11559، وإسناده صحيح إلا أنه مرسل، ولم يصرح بسبب النزول فيه.



[686] **الرواية الثالثة:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال:

حدثنا إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾، قال: فنزلت في كعب بن الأشرف وأصحابه، حين أرادوا أن يغدروا برسول الله ﷺ (1).

(1) تفسير الطبري 104/10 برقم 11563.

[686] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/471، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناد عبد العزيز بن أبان متروك، والخبر مرسل.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت بسبب ما هَمَّ به اليهود من قبل النبي ﷺ.

والثاني: نزلت بسبب الأعرابي الذي أراد قتل النبي ﷺ، ولكن هذه لم يصرح فيها بسبب النزول، فلم أذكرها في صلب الرسالة.

واختار رَحِمَهُ اللَّهُ القول الأول، فقال 107/10: "وأولى الأقوال بالصحة في تأويل ذلك قول

من قال: عني الله بالنعمة التي ذكرها في هذه الآية، نعمته على المؤمنين به وبرسوله، التي أنعم

بها عليهم في استنقاذ نبيهم محمداً ﷺ مما كانت يهود بني النضير هَمَّت به من قتله وقتل من

معه، يوم سار إليهم نبي الله ﷺ في الدية التي كان تحمّلها عن قتيلي عمرو بن أمية"، ثم دَلَّ

على ذلك بأن الله عقب ذلك بذكر اليهود وصنائعهم من الأنبياء....

قلت: وهو اختيار مبني على سياق الآيات، أما الروايات الصريحة في سبب النزول كلها مرسلة

وأسانيدها ضعيفة، لا تقوم بها حجة، عدا رواية عن مجاهد في ذلك بسند صحيح إلا أنها ليس

فيها تصريح بسبب النزول.

قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾﴾ [المائدة: 15].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[687]: (حدثني المشنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن عكرمة في قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ﴿١٦﴾ [المائدة: 15-16]، قال: إن نبي الله أتاه اليهود يسألونه عن الرجم واجتمعوا في بيت، قال: أَيْكُمْ أعلم؟، فأشاروا إلى ابن صوريا، فقال: أنت أعلمهم؟، قال: سل عما شئت، قال: أنت أعلمهم؟ قال: إنهم يزعمون ذلك، قال: فناشده بالذي أنزل التوراة على موسى، والذي رفع الطور، فناشده بالمواثيق التي أخذت عليهم حتى أخذه أْفَكُلُ⁽¹⁾، فقال: إن نساءنا نساء حسان، فكثير فينا القتل، فاخترنا أخصورة⁽²⁾ فجلدنا منه، وحلقنا الرؤوس، وخالفنا بين الرؤوس إلى الدواب، أحسبه قال: الإبل، قال: فحكم عليهم بالرجم، فأنزل الله فيهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ...﴾ الآية، وهذه الآية: ﴿وَإِذَا خَلَا بِعَضُّهُمْ إِلَى

(1) الأفكل: الرعدة، التي تعلو الإنسان من خوف أو برد. لسان العرب 10/309، مادة "فكل".

(2) اخترنا أخصورة، الاختصار: الإيجاز، والاختصار: حذف الفصول من كل شيء. لسان

العرب 4/109، ولعله يقصد: أنهم اختصروا الرجم إلى الجلد.



بَعْضُ قَالُوا أَلَمْ نَحْدِثْهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ، عِنْدَ رَبِّكُمْ ﴿١﴾ [البقرة: 76].

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّوْهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمْ ۖ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [المائدة: 18].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[688]: (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن أبي محمد -مولى زيد بن ثابت، قال: حدثني سعيد بن جبير، أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: أتى رسول الله ﷺ نعمان بن أضا، وبحري بن عمرو، وشاس بن عدي⁽²⁾، فكلّمهم رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الله وحذرهم نعمته، فقالوا: ما تخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله وأحبّاءه كقول النصاري، فأنزل الله جلّ وعز فيهم: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّوْهُ﴾⁽³⁾ إلى آخر الآية.

(1) تفسير الطبري 9/ 10/ 142 برقم 11611.

[687] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 475، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وإسحاق مستور، وباقي رجاله ثقات، والخبر مرسل.

(2) نعمان بن أضا، وبحري بن عمرو، وشاس بن عدي، هؤلاء من يهود بني قينقاع، وكانوا أشدّ اليهود عداً للنبى ﷺ. سيرة ابن هشام 2/ 137.

(3) تفسير الطبري 10/ 150-151 برقم 11613.

[688] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 192 بدون إسناده، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة 2/ 535،

من طريق يونس بن بكير به مثله (في سياق قصة أخرى مع الذي بعده).

قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: 19].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[689]: (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد - مولى زيد بن ثابت، قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال معاذ بن جبل وسعد بن عباد⁽¹⁾ وعقبة بن وهب⁽²⁾ لليهود: (يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه تصفونه لنا بصفته).

فقال رافع بن حريملة ووهب بن يهوذا⁽³⁾: ما قلنا هذا لكم، وما أنزل الله من

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/476، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على محمد بن أبي محمد، وهو مجهول.

(1) سعد بن عباد بن دليم بن حارثة، الأنصاري، الخزرجي، أحد النقباء، وسيد الخزرج وأحد الأجواد، وقع في صحيح مسلم أنه شهد بدرًا، والمعروف عند أهل المغازي أنه تهبًا للخروج، فنهش فأقام، مات بأرض الشام سنة 15هـ، وقيل غير ذلك 40. انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/161، أسد الغابة 2/441، الإصابة 3/55.

(2) عقبة بن وهب، ويقال: ابن أبي ربيعة بن أسد الأسدي، شهد بدرًا. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/186، أسد الغابة 4/59، الإصابة 4/435.

(3) رافع بن حريملة من يهود بني قينقاع، ومن أشدهم عدا للنبى ﷺ ووهب بن يهوذا من يهود بني قريظة، ومن أشدهم عدا للنبى ﷺ. انظر سيرة ابن هشام 2/137.



كتاب بعد موسى ولا أرسل بشيراً ولا نذيراً بعده، فأنزل الله **عَزَّجَلَّ** في قولهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٩) (١).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة: 33).

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث عشرة رواية هي:

[690] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا يحيى بن واضح، قال: حدثنا الحسين بن واقد، عن يزيد، عن عكرمة والحسن البصري، قالوا: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، إلى قوله: ﴿عَفْوٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: 33-34]، نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم من قبل أن تقدرُوا عليهم لم يكن عليه سبيل، وليست تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحد، إن قتل أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله، ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن

(١) تفسير الطبري 9/ 155 برقم 1616.

[689] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 192، بدون إسناد، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة 2/ 535، من طريق يونس به (في سياق قصة طويلة مع الذي قبله)، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 476، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على محمد بن أبي محمد، وهو مجهول.

يقام فيه الحد الذي أصاب⁽¹⁾.

[691] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أشعث، عن الحسن: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، قال: نزلت في أهل الشرك)⁽²⁾.

[692] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا روح بن عباد، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أن رهطاً من عُكل⁽³⁾ وعُرينة⁽⁴⁾)

(1) تفسير الطبري 10/244 ح 11806.

[690] **تخریجه:** لم أجد من خرجه مرسلًا غير ابن جرير، وقد جاء موصولاً:

أخرجه أبو داود 4/132، في الحدود، باب في المحاربة برقم 4372، والنسائي 7/101، في الحدود، من طريق الحسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس نحوه، **وأخرجه** عبد الرزاق في المصنف 10/109، والبيهقي 8/283، من طريق داود عن عكرمة، عن ابن عباس نحوه.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، والخبر مرسل، وقد وصله أبو داود والنسائي وغيرهما بإسناد صحيح كما سبق في التخریج.

(2) تفسير الطبري 10/244 برقم 11807.

[691] **في إسناده شيخ المصنف، ضعيف،** وأشعث بن سوار ضعيف أيضاً، والخبر مرسل، ولم أجد من خرجه غير المصنف. وانظر الذي قبله.

(3) **عكل:** -بضم أوله وسكون ثانيه وآخره اللام- قبيلة من تيم الرباب، من بني عوف بن وائل من مضر. معجم البلدان 4/143، وفتح الباري 1/337.

(4) **عُرينة** -مصغرة- قبيلة من العرب. معجم البلدان 4/115.

وقال ابن حجر: عُرينة -بالعين والراء المهملتين والنون مصغراً- حي من بجيلة. فتح الباري 1/337.



أَتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَهْلُ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ، وَإِنَّا اسْتَوْخَمْنَا (1) الْمَدِينَةَ، فَأَمْرٌ لَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِذُودٍ (2) وَرَاعٍ، وَأَمْرُهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَأَقُوا الذُّودَ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ فَأَتَى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ (3) أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَةِ حَتَّى مَاتُوا، فَذَكَرْنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (4).

(1) استوخموا المدينة: أي استقلوها ولم يوافق هواؤها أبدانهم. النهاية 5/ 164.

(2) الذود من الإبل: ما بين الاثنين إلى التسع، وقيل ما بين الثلاث إلى العشر. النهاية 2/ 171.

(3) سمل أعينهم: أي فقأها بحديدة محمأة أو غيرها. النهاية 2/ 403.

(4) تفسير الطبري 10/ 244-245 برقم 11808.

[692] **تخريجه: أخرجه** أحمد 3/ 170، 233، والبخاري 7/ 458، في المغازي، باب قصة عكْلٍ

وعُرَيْنَةٍ برقم 4192 و10/ 178، في الطب، باب من خرج من أرض لا تلائمه برقم 5727،

ومسلم 3/ 1298، في القسامة، باب حكم المحاربين، والنسائي 1/ 158، في الطهارة، باب

بول ما يؤكل لحمه، وابن خزيمة في صحيحه 115، والبيهقي في السنن 8/ 282، من طرقٍ عن

سعيد به نحوه. وبعضهم لم يذكر سبب النزول.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف 10/ 106، وأحمد 3/ 163، 287، 290، والبخاري

3/ 366، في الزكاة، باب استعمال إبل الصدقة برقم 1501، ومسلم 3/ 1298، والنسائي

7/ 97، في الحدود، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 4/ 230 برقم 1388، والبيهقي في

السنن 8/ 62، من طرق عن قتادة به نحوه.

وبعضهم صرح أن قوله "وذكر لنا" من قول قتادة مرسلًا، وانظره موصولاً برقم 996.

الحكم عليه: إسناده صحيح، وقصة سبب النزول مرسلة، أرسلها قتادة، ولم يُبين عمن سمعها.

[693] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا روح، قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ بمثل هذه القصة)⁽¹⁾.

[694] **الرواية الخامسة:** (حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: سمعت أبي يقول: أخبرنا أبو حمزة، عن عبد الكريم -سئل عن أحوال الإبل-، فقال: حدثني سعيد بن جبير، عن المحاربين، فقال: كان ناس أتوا النبي ﷺ، فقالوا: نبايعك على الإسلام فبايعوه وهم كذبة وليس الإسلام يريدون، ثم قالوا: إنا نجتوي⁽²⁾ المدينة، فقال النبي ﷺ هذه اللقاح⁽³⁾ تغدو عليكم وتروح، فاشربوا من أحوالها وألبانها، قال: فبينما هم كذلك، إذ جاء الصريخ⁽⁴⁾ فصرخ إلى رسول الله ﷺ، فقال: قتلوا الراعي وساقوا النعم فأمر نبي الله فنودي في

(1) تفسير الطبري 10/ 245 برقم 11809.

[693] **تخريجه: أخرجه** أبو داود 4/ 131، في الحدود برقم 4368، من طريق ابن أبي عدي عن هشام به نحوه. وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، ضعيف، وقد توبع، والحديث صحيح كما سبق، وانظر الحكم على الذي قبله.

(2) **نجتوي المدينة:** أي أصابهم الجوي، وهو المرض، وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوخموها، ويقال: اجتويت البلد: إذا كرهت المقام فيه وإن كنت في نعمة. النهاية 1/ 318.

(3) **اللقاح:** ذوات الألبان، الواحدة لقوح. والنهاية 3/ 262.

(4) **الصريخ والصارخ:** هو المصوت يعلمه بأمر حدث يستعين به عليه، أو ينعي له ميتاً. النهاية

. 21/3



الناس: أن يا خيل الله اركبي، قال: فركبوا لا ينتظر فارس فارساً، قال: فركب رسول الله ﷺ على أثرهم، فلم يزلوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم، فرجع صحابة رسول الله ﷺ وقد أسروا منهم فأتوا بهم النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ الآية، قال: فكان نفيعهم أن نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ونفوهم من أرض المسلمين، وقتل نبي الله ﷺ منهم وصلب وقطع وسمل الأعين، قال: فما مثَل (1) رسول الله ﷺ قبل ولا بعد ، قال: ونهى عن المثلة وقال: (لَا تُمَثِّلُوا بِشَيْءٍ)، قال: فكان أنس بن مالك يقول ذلك غير أنه قال: أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم (2).

[695] **الرواية السادسة:** (حدثني محمد بن خلف، قال: حدثنا الحسن بن

حماد، عن عمرو بن هاشم، عن موسى بن [عبدة] (3)، عن محمد بن إبراهيم، عن جرير، قال: قدم على النبي ﷺ قوم من عُرَيْنة حفاة مضرورين (4)، فأمر بهم رسول

(1) **مَثَلٌ بِالْقَتِيلِ:** إذا جَدَعَ أنفه أو أذنه، أو مذاكيره، أو شيئاً من أطرافه، والاسم: المثلة. النهاية 294 / 4.

(2) تفسير الطبري 10 / 245-246 برقم 11810.

[694] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في المصنف 10 / 107، عن ابن جريج، أخبرنا عبد الكريم، أنه سمع سعيد بن جبیر، فذكر نحوه، وذكره السيوطي في الدرالمشور 2 / 491، ونسبه إلى عبدالرزاق وابن جرير.

الحكم عليه: إسناد صحیح إلى سعيد بن جبیر إلا أنه مرسل.

(3) **في المخطوط والمطبوع:** عبید، قال المحقق وهو تحريف والتصويب من تفسير ابن كثير.

(4) **مضرورين:** يقال: لكل شيء حالفه ضر ضرير ومضرور، وهو المحتاج. لسان العرب 8 / 45.

الله ﷺ، فلما صحّوا واشتدوا قتلوا رعاء اللقاح، ثم خرجوا باللقاح عامدين بها إلى أرض قومهم، قال جرير: فبعثني رسول الله ﷺ في نفر من المسلمين حتى أدركناهم بعدما أشرفوا على بلاد قومهم، فقدمنا بهم على رسول الله ﷺ فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وسمل أعينهم، وجعلوا يقولون: (الماء) ورسول الله ﷺ يقول: (النار)، حتى هلكوا، قال: وكره الله عز وجل سمل الأعين، فأنزل هذه الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (1) إلى آخر الآية.

[696] **الرواية السابعة:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي الزناد، عن عبد الله بن عبيد الله (2)، عن عبد الله بن عمرو أو عمرو - شك يونس - عن رسول الله ﷺ بذلك، ونزلت فيهم آية المحاربة) (3).

(1) تفسير الطبري 10/ 247 برقم 11811.

[695] **تخريجه:** ذكره ابن حجر في التهذيب 2/ 73، وقال: لا يصح لأنه من رواية موسى بن عبيدة الرّبذي، وهو ضعيف جداً، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 492، ونسبه إلى ابن جرير فقط. **الحكم عليه:** ضعيف جداً، فيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف جداً، والخبر منكر، لأن جرير بن عبد الله وقد على النبي ﷺ في العام الذي توفي فيه، وخبر العريّين كان سنة ست للهجرة. وانظر: فتح الباري 1/ 340.

(2) في الأصل المخطوط: عبد الله، قال المحقق: "وهو خطأ محض"، قلت: والتصويب من مصادر الحديث.

(3) تفسير الطبري 10/ 249 برقم 11813.

[696] **تخريجه:** أخرجه أبو داود 4/ 131، في الحدود، باب ما جاء في المحارب برقم 4369، والنسائي 7/ 100، في الحدود، باب تأويل قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ...﴾، =



[697] **الرواية الثامنة:** (حدثنا علي، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثني

سعيد، عن قتادة، عن أنس، قال: كانوا أربعة نفر من عُرَيْنَةٍ وثلاثة من عُكَلٍ، فلما أتى بهم، قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ولم يحسمهم⁽¹⁾ وتركهم يتلقمون⁽²⁾ الحجارة بالحرّة، فأنزل الله جلّ وعزّ في ذلك: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾⁽³⁾.

= والبيهقي 8/ 282، من طرق عن ابن وهب به مثله، من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، بدون شك.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده عبدالله بن عبيد الله بن عمر مقبول، وباقي رجاله ثقات، والحديث صحيح من طرق أخرى عن أنس وغيره.

(1) **يحسمهم:** حَسَمَ العُرْقُ: قَطَعَهُ ثم كَوَاه لثَلا يَسِيل دَمَهُ. لسان العرب 3/ 176.

(2) **يتلقمون الحجارة:** لَقِمَت اللقمة والتقمّتها إذا أخذتها بفكيك. لسان العرب 12/ 316 - أي يمضونها من شدة العطش كما في سياق بعض المرويات.

(3) تفسير الطبري 10/ 250 برقم 11815.

[697] **تخريجه:** تقدم تخريجه برقم 691، من طرق عن سعيد به، وفيه سبب النزول من قول قتادة مرسلًا، لكن ظاهر الرواية هنا أن سبب النزول من قول أنس موصولًا، وقد جاء ذلك موصولًا صحيحًا من وجه آخر:

أخرجه أبو داود 4/ 131، في الحدود، باب ما جاء في المحاربة برقم 4366، والنسائي 7/ 94، في الحدود، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، وفي التفسير من الكبرى 6/ 334، من طريق الوليد عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أنس، وأخرجه من هذا الطريق أحمد 3/ 198، والبخاري 12/ 109، في الحدود برقم 6802 - 6803 نحوه، ولم يذكر فيه سبب النزول.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

[698] **الرواية التاسعة:** (حدثنا علي، قال: حدثنا الوليد، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب: أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس يسأله عن هذه الآية، فكتب إليه أنس يخبره، أن هذه الآية نزلت في أولئك النفر العرنيين وهم من بَجيلة⁽¹⁾، قال أنس: فارتدوا عن الإسلام، وقتلوا الراعي، واستاقوا الإبل، وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام⁽²⁾).

[699] **الرواية العاشرة:** (حدثني موسى بن هارون، قال: حدثنا عمرو بن حماد، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿إِنَّمَا جَزَأُ لَ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾، قال: أنزلت في سودان⁽³⁾ عرينة، قال: أتوا رسول الله ﷺ وبهم الماء الأصفر⁽⁴⁾ فشكوا ذلك إليه، فأمرهم فخرجوا إلى إبل رسول الله ﷺ

(1) **بجيلة:** قبيلة تنسب إلى أنمار بن أراس وقيل إلى أم لهم وهي من سعد العشيرة أخت باهلة. الأنساب 1/ 284.

(2) تفسير الطبري 10/ 250 برقم 11816.

[698] **تخريجه:** ذكره ابن كثير في تفسيره 2/ 50 بإسناد ابن جرير، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 492، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده الوليد بن مسلم، ثقة لكنه مدلس وقد عنعن، وابن لهيعة ضعيف، وقد توبعا، والحديث صحيح من وجه آخر عن أنس، انظر تخريج رقم 696.

(3) **سودان:** جمع أسود: وهو نقيض البياض، ويطلق عند العرب، ويريدون به الشخص. انظر لسان العرب 6/ 420.

(4) **الماء الأصفر:** هو الصَّفَار الذي يصيب البطن وهو السقي، وقيل هو: داء يكون في البطن وشراسيف الأضلاع فَيَصْفَرُ منه الإنسان جداً وربما قتله.... لسان العرب 7/ 359، مادة "صفر".



من الصدقة، فقال: (اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا) فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى إذا صَحُّوا وبرؤوا قتلوا الرعاة واستاقوا الإبل⁽¹⁾.

[700] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثني علي بن سهل، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: ذكرت الليث بن سعد ما كان من سمل رسول الله ﷺ أعينهم وتركه حَسَمَهُمْ حتى ماتوا، فقال: سمعت محمد بن عجلان يقول: أنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ معاتبة في ذلك، وعَلَّمَهُمْ عقوبة مثلهم: من القطع والقتل والنفي، ولم يسمل بعدهم غيرهم، قال: وكان هذا القول ذِكْرَ لأبي عمرو⁽²⁾ فأنكر أن تكون نزلت معاتبة، وقال: بلى كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم، فرفع عنهم السمل)⁽³⁾.

(1) تفسير الطبري 10/251 برقم 11817.

[699] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/492، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل، وحديث العُرَيْنَيْنِ صحيح من وجه آخر تقدم.

(2) أبو عمرو، عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، الفقيه، ثقة جليل، من السابعة، مات سنة 157 هـ، ع. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب 6/238، تقريب التهذيب 347.

(3) تفسير الطبري 10/253 برقم 11818.

[700] **تخريجه:** لم أقف عليه بهذا السياق عن ابن عجلان، وقد روى عنه عن ابن أبي الزناد مرسلًا، نحوه: **أخرجه** أبو داود 4/131، في الحدود برقم 4370، والبيهقي في السنن 8/283، من طريق ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد: أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لقاحه، وسمل أعينهم بالنار، عاتبه الله تعالى في ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ الآية.

الحكم عليه: رجاله ثقات إلا أنه معضل، ورواية ابن أبي الزناد مرسلة.

[701] **الرواية الثانية عشرة:** (حدثنا علي بن سهل، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب: أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكتب إليه أنس يخبره أن هذه الآية نزلت في أولئك النفر العربيين وهم من بجيله. قال أنس: فارتدوا عن الإسلام، وقتلوا الراعي، وساقوا الإبل وأخافوا السبيل، وأصابوا الفرج الحرام، قال أنس: فسأل رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام عن القضاء فيمن حارب فقال: من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقة، ورجله بإخافته، ومن قتل فاقطعه، ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرج الحرام، فاصلبه) (1).

[702] **الرواية الثالثة عشرة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا يحيى بن واضح، عن الحسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة والحسن البصري، قالوا: قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾، إلى قوله: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٣٤)، نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم من قبل أن يُقدر عليه، لم يكن عليه سبيل، وليست تُحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحد، إن قتل، أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله، ثم لحق بالكفار قبل أن يُقدر عليه، ذلك يُقام عليه الحد الذي أصاب) (2).

(1) تفسير الطبري 10/ 267 برقم 11854.

[701] **إسناده ضعيف**، والحديث صحيح من وجه آخر تقدم، وهو مكرر الحديث رقم 697.

(2) تفسير الطبري 10/ 277-278 برقم 11872.

[702] **مرسل ضعيف الإسناد**، وتقدم بسنده ومثنته برقم 689.



قوله تعالى: ﴿فَن تَاب مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ

غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ [المائدة: 39].

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة، هي:

[703]: (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن حُبي بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي، عن عبد الله بن عمرو، قال: سرق امرأة حلياً، فجاء الذين سرقتهم، فقالوا: يا رسول الله، سرقتنا هذه المرأة، فقال رسول الله ﷺ: (اقطعوا يَدَهَا الْيُمْنَى)، فقالت المرأة: هل من توبة، فقال رسول الله ﷺ: (أَنْتِ الْيَوْمَ مِنْ خَطِيئَتِكَ كَيَوْمَ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ)، قال: فأنزل الله جَلَّ وَعَزَّ: ﴿فَن تَاب مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ (1).

= الاختيار والترجيح:

أورد ابن جرير رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت بسبب العرنيين الذي أسلموا ثم ارتدوا.

الثاني: أنها نزلت في المشركين.

ورجح ابن جرير، رَحْمَةُ اللَّهِ: 251 / 10 " أن الله أنزلها على رسول الله ﷺ، في معرفة حكمه

على من حارب الله ورسوله، وذلك بعد الذي فعله رسول الله ﷺ بالعرنيين "

قلت: قد صحت الرواية بالقولين، والجمع بينهما ممكن، كما قال ابن جرير رَحْمَةُ اللَّهِ.

(1) تفسير الطبري 299 / 10 برقم 11917.

[703] **تخريجه:** أخرجه أحمد 2 / 177، من طريق ابن لهيعة، حدثني حُبي به مثله.

وذكره ابن كثير في التفسير 2 / 57، 58، من رواية ابن جرير وأحمد، وقال: "وهذه المرأة هي

المخزومية التي سرق، وحديثها ثابت في الصحيحين".

قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾﴾ [المائدة: 41].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[704] **الرواية الأولى:** (حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبَهُمْ﴾، قال: نزلت في رجل من الأنصار، زعموا أنه أبو لبابة⁽¹⁾ أشارت إليه بنو قريظة يوم الحصار⁽²⁾ ما

قلت: = حديث المخزومية: ليس فيه سؤالها عن التوبة ولا سبب النزول، وإنما أراد ابن كثير رحمه الله من هذا بيان من هي المرأة التي سرقت. انظر لفظه في صحيح البخاري برقم 3475، ومسلم برقم 1688/8.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/497، ونسبه إلى أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده ابن لهيعة، ضعيف، وحبي بن عبد الله، صدوق يهم.

(1) أبو لبابة بن عبد المنذر، الأنصاري، المدني، اسمه بشير وقيل رفاعة، صحابي مشهور، وكان أحد النقباء، وعاش إلى خلافة علي، ووهب من سماه مروان، خم دق. انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/303، أسد الغابة 6/260، الإصابة 7/289.

(2) **يوم الحصار:** أي يوم حصار المسلمين لبني قريظة لهم، وكان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة. انظر سيرة ابن هشام 3/252.



الأمير؟! وعلام نزل؟! فأشار إليهم أنه الذبح⁽¹⁾.

[705] **الرواية الثانية:** (حدثنا هناد وأبو كريب، قالا: حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا الزهري، قال: سمعت رجلاً من مزينة يحدث عن سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة حدثهم: أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس، حين قدم رسول الله ﷺ المدينة، وقد زنى رجل منهم بعد إحصانه بامرأة من يهود قد أُحصنت، فقالوا: انطلقوا بهذا الرجل، وبهذه المرأة، إلى محمد ﷺ، فاسألوه كيف الحكم فيهما؟، وولَّوه الحكم عليهما، فإن عمل فيهما بعملكم من التَّجْبِيَةِ - وهو الجلد بحبل من ليف مطلي بقار - ثم يسود وجوههما، ثم يحملان على حمارين، وتُحوَّل وجوههما من قِبَلِ دُبُرِ الحمار، فاتبعوه فإنما هو ملك، وإن حكم فيهما بالرجم فاحذروه على ما في أيديكم أن يسلبكموه، فأتوه فقالوا: يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد إحصانه بامرأة قد أُحصنت، فاحكم فيهما فقد وَلَّيْنَاكَ الحكم فيهما، فمشى رسول الله ﷺ حتى أتى أحبارهم إلى بيت المدراس، فقال: (يا مَعْشَرَ الْيَهُودِ أَخْرِجُوا إِلَيَّ أَعْلَمَكُم)، فأخرجوا إليه عبد الله بن سوريا الأعور، وقد روى بعض بني قريظة أنهم

(1) تفسير الطبري 10/302 برقم 11918.

[704] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/500، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

وذكره أبو حيان في تفسيره 3/498، عن السدي، وقال: "وهذا بعيد عن مساق الآية".

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل، وبعيد عن سياق الآيات، وانظر سورة الأنفال برقم 903 وما بعده.

أخرجوا إليه يومئذ مع ابن صوريا أبا ياسر بن أخطب، ووهب بن يهوذا، فقالوا: هؤلاء علماؤنا، فسألهم رسول الله ﷺ حتى حصل أمرهم إلى أن قالوا لابن صوريا: هذا أعلم من بقي بالتوراة، فخلا به رسول الله ﷺ، وكان غلاماً شاباً من أحدثهم سنّاً، فألظَّ (1) به رسول الله ﷺ المسألة، يقول: (يا ابنَ صوريا أنشدك الله وأذكرك أياديهِ عند بني إسرائيل، هل تعلم أنّ الله حكّم فيمن رزى بعد إحصائه بالرجم في التوراة)، فقال: اللهم نعم، أما والله يا أبا القاسم إنهم ليعلمون أنك نبي مرسل، ولكنهم يحسدونك، فخرج رسول الله ﷺ فأمر بهما فرجما عند باب مسجده، في بني [غُنيْم بن مالك] (2) بن النجار، ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا، فأنزل الله: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ (3).

(1) **ألظ به المسألة:** "الإلظاظ: لزوم الشيء والمثابرة عليه... وألظ به... أقام به وألح...". لسان العرب 12/ 286، مادة "ألظ"، وانظر النهاية 4/ 252.

(2) **في المخطوط:** (عثمان بن غالب) **قال المحقق:** وهو خطأ صرف، صوابه من ابن هشام وغيره.

(3) تفسير الطبري 10/ 303-304 برقم 11921.

[705] **تخريجه:** أخرجه ابن إسحاق 2/ 193، به مثله، وأخرجه البيهقي في السنن 8/ 246، وفي دلائل النبوة 6/ 470، من طريق يونس بن بكير به مثله، وأخرجه أبو داود 3/ 313، في الأفضية، باب كيف يحلف الذمي برجم 3625 و4/ 156، في الحدود، برقم 4451، من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 498، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه، وانظره برقم 706، من طرق أخرى.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده رجل مبهم، لكن له شاهد من حديث البراء بن عازب يأتي بعده.



[706] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي [ح] حدثنا

هناد، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش [ح]، وحدثنا هناد، قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن البراء بن عازب، قال: مرّ النبي ﷺ بيهودي مُحَمَّم⁽¹⁾ مجلود فدعا النبي ﷺ رجلاً من علمائهم، فقال: (أَهْكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِيكُمْ؟) قال: لا، ولولا أنك نشدتني بهذا لم أحدثك، ولكن الرجم، ولكن كثر الزنى في أشرافنا، فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا: تعالوا نجتمع فنضع شيئاً مكان الرجم، فيكون على الشريف والوضيع، فوضعنا التحميم والجلد مكان الرجم، فقال النبي ﷺ: (أَنَا أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذَا أَمَاتُوهُ)، فأمر به فرجم، فأنزل الله: ﴿لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾⁽²⁾.

(1) الْمُحَمَّم: مُسَوَّدُ الْوَجْهِ، مِنَ الْحَمَمَةِ، وَهِيَ الْفَحْمَةُ. النّهاية 1/ 444.

(2) تفسير الطبري 10/ 304-305 برقم 11922.

[706] **تخريجه:** أخرجه أحمد 4/ 286، ومسلم 3/ 1327، في الحدود، باب رجم اليهود برقم

1700، وابن ماجه 2/ 855، في الحدود برقم 2558، وأبو داود 4/ 154، في الحدود برقم

4448، والنسائي في التفسير من الكبرى 6/ 334، والنحاس في الناسخ والمنسوخ 2/ 297

برقم 456، والبيهقي في السنن 8/ 246، والواحيدي في التفسير 2/ 187، وفي أسباب النزول

197، من طرق عن أبي معاوية به نحوه، وانظر: الدر المنثور 2/ 499.

الحكم عليه: إسناده صحيح، فيه شيخ المصنف ضعيف، وعبيدة بن حميد صدوق لكنهما

مقرونان بثقات.

[707] **الرواية الرابعة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا سويد بن نصر، قال:

أخبرنا ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، قال: كنت جالساً عند سعيد بن المسيب وعنده رجل يُوقَرُهُ، فإذا هو رجل من مزينة، كان أبوه شهد الحديبية وكان من أصحاب أبي هريرة، قال: قال أبو هريرة: كنت جالساً عند رسول الله، [ح] وحدثني المثنى، قال: حدثنا أبو صالح كاتب الليث، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني رجل من مزينة ممن يتبع العلم ويعيه، حدث عن سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ، إذ جاءه رجل من اليهود، وكانوا قد تشاروا في صاحب لهم زنى بعدما أُحْصِنَ، فقال بعضهم لبعض: إن هذا النبي قد بُعِثَ، وقد عَلِمْتُمْ أنه قد فُرِضَ عليكم الرجم في التوراة، فكتمتموه، واصطلحتم بينكم على عقوبة دونه، فانطلقوا نسأل هذا النبي، فإن أفتانا بما فُرِضَ علينا في التوراة من الرجم تركنا ذلك، فقد تركنا ذلك في التوراة فهي أحق أن تطاع وتصدق، فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم إنه زنى صاحب لنا قد أُحْصِنَ، فما ترى عليه من العقوبة؟، قال أبو هريرة: فلم يرجع إليهم رسول الله ﷺ حتى قام وقمنا معه، فانطلق يؤم مدراس اليهود حتى أتاهم فوجدهم يتدارسون التوراة في بيت المدراس، فقال لهم: (يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى مَاذَا تَحْدُوثُونَ فِي التَّوْرَةِ مِنَ الْعُقُوبَةِ عَلَى مَنْ زَنَى وَقَدْ أُحْصِنَ)؟، قالوا: إنا نجده يُحَمَّمُ وَيُجْلَدُ، وسكت خبرهم في جانب البيت، فلما رأى رسول الله ﷺ صمته أَلْظَمَ يَنْشِدَهُ، فقال خبرهم: اللهم إذ نشدتنا فإننا نجد عليهم الرجم، فقال له رسول الله ﷺ: (فَمَاذَا كَانَ أَوَّلَ مَا



تَرَخَّصْتُمْ بِهِ أَمَرَ اللَّهُ؟، قال: زنى ابن عم ملك فلم يرحمه، ثم زنى رجل من أسرة من الناس، فأراد ذلك الملك رجمه، فقام دونه قومه، فقالوا: والله لا ترجمه حتى ترجم فلاناً ابن عم الملك، فاصطلحوا بينهم على عقوبة دون الرجم وتركوا الرجم، فقال رسول الله ﷺ: (فَإِنِّي أَقْضِي بِمَا فِي التَّوْرَةِ)، فأنزل الله في ذلك: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسَكِّرُوكَ فِي الْكُفْرِ﴾، إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٤٤) (١) [المائدة: 41-44].

[708] **الرواية الخامسة:** (حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، قوله: ﴿وَمَنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ﴾، فإن بني إسرائيل أنزل الله عليهم (إذا زنى منكم أحد فارجموه)، فلم يزالوا كذلك حتى زنى رجل من خيارهم، فلما اجتمعت بنو إسرائيل يرحمونه قام الخيار والأشراف فمنعوه، ثم زنى رجل من الضعفاء، فاجتمعوا ليرجموه فاجتمعت الضعفاء، فقالوا: لا ترجموه حتى تأتوا بصاحبكم فترجموهما جميعاً، فقالت بنو إسرائيل: إن هذا الأمر قد اشتد علينا، فتعالوا فلنصلحه، فتركوا الرجم، وجعلوا مكانه

(١) تفسير الطبري 10/ 305-306 برقم 11923-11924.

[707] **تخريجه:** أخرجه البيهقي في الدلائل 6/ 269، من طريق ابن المبارك به مثله، وتقديم

برقم 704، من طرق أخرى نحوه، وانظر رقم 711.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده رجل مبهم، لكن له شاهد من حديث البراء بن عازب،

تقدم قبله.

أربعين جلدة بحبل مُقَيَّر⁽¹⁾ ويحملونه على حمار ووجهه إلى ذنبه ويسودون وجهه ويطوفون به، فكانوا يفعلون ذلك حتى بُعِثَ النبي ﷺ، وقدم المدينة، فزنت امرأة من أشراف اليهود، يقال لها (بسرة) فبعث أبوها ناساً من أصحابه إلى النبي ﷺ فقال: سلوه عن الزنا وما نزل إليه فيه، فإننا نخاف أن يفضحنا ويخبرنا بما صنعنا، فإن أعطاكم الجلد فخذوه، وإن أمركم بالرجم فاحذروه، فأتوا رسول الله ﷺ فسألوه، فقال: (الرَّجْمُ)، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا [سَمِعُوا لِلْكَذِبِ] (2) سَمِعُوا لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُواكَ بِتُحَرِّقُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾، حين حرفوا الرجم فجعلوه جلداً⁽³⁾.

(1) **حبل مُقَيَّر**: أي مطلي بالقار، وهو الزفت. لسان العرب 11/ 369 مادة "قير".

(2) ما بين القوسين سقط من الأصل، ولعله خطأ مطبعي.

(3) تفسير الطبري 10/ 310-311 برقم 11929.

[708] **المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف** تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف، وقد جاء نحوه مرفوعاً من حديث البراء بن عازب تقدم برقم 705.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ فِي سبب نزولها قولين:

الأول: أنها في أبي لبابة.

والثاني: أنها في اليهود ومنهم عبدالله بن سوريا.

واختار ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ 10/ 308: أن الصحيح من القول: أن الآية نزلت في عبدالله بن سوريا، وجَوَّزَ أن يكون غيرها داخل فيها.

قلت: وهو اختيار جيد، لأن رواية أبي لبابة ضعيفة وبعيدة عن سياق الآيات.

ولأن أصح الروايات في ذلك رواية البراء بن عازب (الثالثة) وباقي الروايات مفسرة لها، والله أعلم.



قوله تعالى: ﴿سَمِعُوا لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ ۖ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ﴿٤٢﴾ [المائدة: 42].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[709] الرواية الأولى: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عبد الله بن كثير، قوله: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، كانوا يُحدِّثون في الزنا، إلى أن زنى شاب منهم ذو شرف، فقال بعضهم لبعض: لا يدعكم قومه ترجمونه ولكن اجلدوه ومثلوا به، فجلدوه وحملوه على إكاف⁽¹⁾ حمار، وجعلوا وجهه مستقبل ذنب الحمار، إلى أن زنى آخر وضع، ليس له شرف، فقالوا: ارجموه، ثم قالوا: فكيف لم ترجموا الذي قبله، لكن مثل ما صنعتهم به فاصنعوا بهذا، فلما جاء النبي ﷺ قالوا: لعلكم تجدون عنده رخصة، فنزلت: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ﴿٤٢﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽²⁾.

[710] الرواية الثانية: (حدثنا هناد بن السري، وأبو كريب، قالوا: حدثنا

يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني داود بن الحصين، عن

(1) الإكاف من المراكب شبه الرجال والأقتاب. لسان العرب 1/ 169-170.

(2) تفسير الطبري 10/ 326 برقم 11973.

[709] في إسناده "الحسين" ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن والخبر مرسل، ولم أقف

على تخريجه لغير المصنف، وقد سبق نحوه مرفوعاً عن البراء بن عازب، تقدم برقم 705.

عكرمة، عن ابن عباس: أن الآيات في المائدة قوله: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُم أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، إلى قوله: ﴿الْمُقْسِطِينَ﴾ (٤٢)، إنما نزلت في الدية في بني النضير وبني قريظة، وذلك أن قتلى بني النضير كان لهم شرف، تؤدى الدية كاملة، وأن قريظة كانوا يؤدّون نصف الدية، فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله ذلك فيهم، فحملهم رسول الله ﷺ على الحق في ذلك، فجعل الدية في ذلك سواء - والله أعلم أي ذلك كان- (1).

[711] **الرواية الثالثة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبيد الله (2) بن موسى، عن علي بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كانت قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة، فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قُتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، أدى مئة وسق تمر، فلما بُعث رسول الله ﷺ، قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فقالوا: ادفعوه إلينا، فقالوا: بيننا وبينكم رسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ

(1) تفسير الطبري 10/ 326-327 برقم 11974.

[710] **تخريجه:** أخرجه ابن إسحاق 2/ 196 به مثله، وقوله: "الله أعلم أي ذلك كان" من قول ابن إسحاق، وأخرجه أحمد 1/ 363، وأبو داود 3/ 303، في الأقضية، باب الحكم بين أهل الذمة، برقم 3591، والنسائي 8/ 19، في القسامة، باب تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾، من طرق عن ابن إسحاق به نحوه.

الحكم عليه: حسن لغیره، في إسناده: ابن إسحاق مدلس، لكنه صرح بالتحديث، وداود في روايته عن عكرمة كلام، وقد تابعه على ذلك سماك، وانظر الذي يليه.

(2) قال المحقق: في الأصل "عبدالله" وهو خطأ.



فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴿٤٤﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِإِيتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة: 44-45].

(1) تفسير الطبري 10/ 327 برقم 11975.

[711] **تخريجه:** أخرجه أبو داود 168/4، في الديات، باب النفس بالنفس برقم 4494، والنسائي 8/ 18، 19، في القسامة، باب تأويل قوله تعالى: ﴿وَأِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 11/ 442 برقم 5057، والحاكم 4/ 366، والبيهقي في السنن 8/ 24، من طرق عن عبيد الله بن موسى به مثله، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وانظر الدر المنثور 2/ 504.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده: سماك بن حرب في روايته، عن عكرمة اضطراب، لكن تابعه على ذلك داود بن الحصين كما سبق في الحديث الذي قبله.

الاختيار والترجيح:

ذكره ابن جرير رحمه الله في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت في شأن الرجم في الزنا.

الثاني: أنها نزلت في شأن الدية.

واختار ابن جرير القول الأول 10/ 325.

قلت: وهو اختيار جيد، رجحه أيضا البغوي في تفسيره: 3/ 57، بقوله: "والأول أصح، لأن الآية في الرجم".

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة ثمان عشرة رواية:

[712] **الرواية الأولى:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، قال: حدثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: زنى رجل من اليهود وامراً، فقال بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه نبي بعث بتخفيف، فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتجنا بها عند الله وقلنا: فتيا نبي من أنبيائك، قال: فأتوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو جالس في المسجد في أصحابه، فقالوا: يا أبا القاسم، ما تقول في رجل وامرأة منهم زنيا؟، فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت [مدراسهم]⁽¹⁾، فقام على الباب فقال: (أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ)؟، قالوا: يحمم ويحبسه ويجلد - والتجبية أن يحمل الزانيان على حمار تقابل اقفيتهما ويطاف بهما - وسكت شاب، فلما رآه سكت أظ به النشدة فقال: اللهم إذا أنشدتنا فإننا نجد في التوراة الرجم، فقال: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فَمَا أَوَّلَ مَا ارْتَحَصْتُمْ)⁽²⁾ أَمَرَ اللَّهُ)، قال: زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم، ثم زنى رجل في أسوة⁽³⁾ من الناس، فأراد رجمه فحال قومه دونه، وقالوا: لا ترجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه، فاصطلحوا

(1) **في المخطوط:** (بيت مدراس) **قال المحقق:** وعليها حرف (ط) دلالة على الخطأ، والتصويب من تفسير عبد الرزاق.

(2) **قال المحقق في المخطوطة:** "ما تخصص" وهو خطأ، والتصويب من تفسير عبد الرزاق وابن كثير.

(3) **(أسوة من الناس)** كذا في الأصل، وقد سبق في الرواية الماضية أسوة من الناس.



على هذه العقوبة بينهم، قال النبي ﷺ: **فإني أحكم بما في التوراة فأمر بهما فرجما**، قال الزهري: فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾، فكان النبي منهم⁽¹⁾.

[713] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، قال: كان رجلا من اليهود أخوان، يقال لهما ابنا سوريا، وقد اتبعا النبي ﷺ ولم يسلموا، وأعطياه عهداً أن لا يسألهم عن شيء في التوراة إلا أخبراه به، وكان أحدهما ريباً⁽²⁾ والآخر حبراً، وإنما اتبعا النبي ﷺ يتعلمان منه فدعاهما، فسألهم، فأخبراه الأمر كيف كان حين زنى الشريف وزنى المسكين، وكيف غيروه، فأنزل الله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾، يعني النبي ﷺ، والربانيون والأحبار، هما ابنا سوريا، ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾، ثم ذكر ابني سوريا فقال:

(1) تفسير الطبري 10/ 338-340 برقم 12008.

[712] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 1/ 189-190 به مثله، وأخرجه أبو داود 1/ 132، في الصلاة برقم 488 و3/ 312، في الأقضية برقم 3624 و4/ 155، في الحدود برقم 4450، والواحد في أسباب النزول 199، من طرق عن عبدالرزاق به نحوه. وانظره برقم 642-644، من طريق أخرى.

الحكم عليه: في إسناد رجل مبهم وسبب النزول من بلاغات الزهري، فهو مرسل، وله شاهد من حديث البراء بن عازب، تقدم تخريجه برقم 706.

(2) **الربّي، والرباني:** الحبر، وقيل معناه صاحب علم الرب دون غيره من العلوم، والربّي منسوب إلى الرب. لسان العرب 5/ 98، مادة "ريب".

﴿وَالرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ (1).

[714] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن أبي حيان، عن الضحاك: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٤٤)، و﴿الظَّالِمُونَ﴾، و﴿الْفَاسِقُونَ﴾، قال: نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب) (2).

[715] **الرواية الرابعة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٤٤)، ذكر لنا أن هؤلاء الآيات أنزلت في قتيل اليهود الذي كان منهم) (3).

[716] **الرواية الخامسة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن البراء بن عازب، قال: مرَّ على النبي ﷺ يهودي مُحَمَّمٌ مجلود فدعاهم، فقال: هكذا تجدون حدَّ من

(1) تفسير الطبري 10/343 برقم 12011.

[713] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/506، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم. **الحكم عليه:** المصنف هنا يروي نسخة السدي، وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

(2) تفسير الطبري 10/350 برقم 12028.

[714] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/507، ونسبه إلى ابن جرير فقط. **الحكم عليه:** في إسناده ابن وكيع ضعيف، والخبر مرسل، وقد جاء نحوه عن عكرمة مرسلًا ذكره الطبري برقم 12031، 12033، وليس فيه تصريح بسبب النزول، وإسنادهما ضعيف.

(3) تفسير الطبري 10/351 برقم 12032.

[715] إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل، ولم أجد من خرجه غير المصنف.



زنى؟، قالوا: نعم!، فدعا رجلاً من علمائهم فقال: أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى، هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم، قال: لا، ولولا أنك أنشدتني بهذا لم أخبرك، نجد حدّه في كتابنا الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه، وإذا أخذنا الوضع أقمنا عليه الحد، فقلنا: تعالوا نجتمع جميعاً على التحميم والجلد، فقال رسول الله ﷺ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَى أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ)، فأمر به فرجم، فأنزل الله: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾، إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، يعني اليهود ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾، للكفار كلّها⁽¹⁾.

[717] **الرواية السادسة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ، نحو حديث القاسم عن الحسين غير أن هناداً قال في حديثه: فقلنا: تعالوا فلنجتمع في شيء نقيم على الشريف والضعيف فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم، وسائر الحديث نحو حديث القاسم)⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 10/351 برقم 12034.

[716] **حسن لغيره، في إسناده الحسين ضعيف،** وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى تقدم برقم 706.

(2) تفسير الطبري 10/352 برقم 12036.

[717] **إسناده صحيح،** وتقدم تخريجه برقم 706، وانظر الذي قبله.

[718] **الرواية السابعة:** (حدثنا الربيع، قال: حدثنا ابن وهب، قال:

حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، قال: كنا عند عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فذكر رجل عنده: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، و﴿الظَّالِمُونَ﴾، و﴿الْفَاسِقُونَ﴾، فقال عبيد الله: أما والله إن كثيراً من الناس يتأولون هؤلاء الآيات على ما لم ينزلن عليه، وما أنزلن إلا في حيين من يهود، ثم قال: هم قريظة والنضير، وذلك أن إحدى الطائفتين كانت قد غزت الأخرى وقهرتها قبل قدوم النبي ﷺ المدينة، حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيرة من الذليلة فديته خمسون وسقاً، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيرة فديته مئة وسق، فأعطوهم فرقاً وضيماً⁽¹⁾، فقدم النبي ﷺ وهم على ذلك، فذلت الطائفتان بمقدم النبي ﷺ، والنبي ﷺ يظهر عليهما فينماهما على ذلك، أصابت الذليلة من العزيرة قتيلاً، فقالت العزيرة: أعطونا مئة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان هذا قط في حين دينهما واحد، وبلدهما واحد، دية بعضهم ضعف دية بعض!، إنما أعطيناكم هذا فرقاً منكم وضيماً، فاجعلوا بيننا وبينكم محمداً ﷺ، فتراضيا على أن يجعلوا النبي ﷺ بينهم ثم إن العزيرة تذاكرت بينها فخشيت أن لا يعطيها النبي ﷺ عن أصحابها ما تعطى أصحابها منها، فدرسوا⁽²⁾ إلى النبي ﷺ إخوانهم من المنافقين، فقالوا لهم: أخبروا لنا رأي محمد ﷺ، فإن أعطانا ما نريد حكّمناه، وإن لم يعطنا حذرناه ولم نحكمه!، فذهب المنافق

(1) الضيم: الظلم. النهاية 3/ 100.

(2) دسه يدسه دساً: إذا أدخله في الشيء بقهر وقوة. النهاية 2/ 117.



إلى النبي ﷺ، فأعلم الله تعالى ذكره النبي ﷺ ما أرادوا من ذلك الأمر كله، قال: عبيد الله: فأنزل الله تعالى ذكره فيهم: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِي تَسْكُرُ عَنْ فِي الْكُفْرِ﴾، هؤلاء الآيات كلهن حتى بلغ: ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 47]، قرأ عبيد الله ذلك آية آية، وفسرها على ما أنزل حتى فرغ [من] تفسير ذلك لهم في الآيات، ثم قال: إنما عني بذلك اليهود، وفيهم أنزلت هذه الصفة⁽¹⁾.

[719] **الرواية الثامنة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن زكريا، عن عامر، قال: نزلت: ﴿الْكُفْرُونَ﴾، في المسلمين، و﴿الظَّالِمُونَ﴾، في اليهود، و﴿الْفَاسِقُونَ﴾، في النصارى)⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 10/352، 353 برقم 12037.

[718] **تخريجه:** لم أجد من خرجه مرسلاً غير ابن جرير، وقد جاء موصولاً عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس:

أخرجه سعيد بن منصور 4/1485 برقم 750، وأحمد 1/246، وأبو داود 3/299، في القضاء، باب في القاضي يخطئ برقم 3576، والطبراني في الكبير 10/367 برقم 10732، من طرق عن ابن أبي الزناد به نحوه موصولاً وبعضهم اختصره.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/498، ونسبه إلى أحمد وأبي داود وابن جرير وابن المنذر والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه، عن ابن عباس.

الحكم عليه: في إسناده: ابن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 7/15: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيّة رجال أحمد ثقات.

(2) تفسير الطبري 10/353 برقم 12038.

[719] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/191، ووکیع في أخبار القضاة 1/42، من =

[720] **الرواية التاسعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن جابر، عن عامر، مثل حديث زكريا عنه) (1).

[721] **الرواية العاشرة:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي في قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، قال: نزلت الأولى في المسلمين، والثانية في اليهود، والثالثة في النصارى) (2).

= طريقتين عن وكيع به، وأخرجه سعيد بن منصور 4/ 1487 برقم 751، وابن جرير برقم 12043، عن هشيم عن زكريا به وبرقم 12039، 12040، 12042، من طرق عن الشعبي نحوه، ولم يذكر ابن جرير سبب النزول وسيأتي أيضاً من طرق أخرى عن الشعبي في الآثار الآتية بعده.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف وابن أبي زائدة مدلس وسماعه من أبي إسحاق بآخرة، وقد توبعا، والخبر مرسل.

(1) تفسير الطبري 10/ 354 برقم 12041.

[720] **تخريجه:** أخرجه وكيع في أخبار القضاة 4210 به مثله، وقد تقدم من طرق صحيحة عن الشعبي في الذي قبله، إلا أنه مرسل.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وجابر ضعيف، وقد توبعا، والخبر مرسل، وانظر الذي بعده.

(2) تفسير الطبري 10/ 354 برقم 12044.

[721] **إسناده صحيح إلى الشعبي،** إلا أنه مرسل، وانظر الذي بعده.



[722] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن زكريا، عن الشعبي بنحوه) ⁽¹⁾.

[723] **الرواية الثانية عشرة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا يعلى، عن زكريا، عن عامر بنحوه) ⁽²⁾.

[724] **الرواية الثالثة عشرة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، قال: نزلت هذه الآية في بني إسرائيل ورضي لهذه الأمة بها) ⁽³⁾.

[725] **الرواية الرابعة عشرة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، قال: نزلت في بني إسرائيل، ورضي لكم بها) ⁽⁴⁾.

(1) تفسير الطبري 10/355 برقم 12045.

[722] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 1/91، عن الثوري به مثله.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى الشعبي إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 10/355 برقم 12046.

[723] **إسناده صحيح إلى الشعبي،** وهو مكرر الذي قبله.

(3) تفسير الطبري 10/356 برقم 12057.

[724] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 1/191، به مثله، وذكره السيوطي في الدر

المثثور 2/507، ونسبه إلى عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى إبراهيم النخعي، إلا أنه مرسل.

(4) تفسير الطبري 10/356 برقم 12058.

[725] **في إسناده شيخ المصنف ضعيف،** وقد توبع وهو مكرر الذي قبله.

[726] **الرواية الخامسة عشرة:** (حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم في هذه الآية: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، نزلت في بني إسرائيل ثم رضي بها لهؤلاء⁽¹⁾).

[727] **الرواية السادسة عشرة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا هشيم، عن عوف، عن الحسن في قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، قال: نزلت في اليهود، وهي علينا واجبة⁽²⁾).

[728] **الرواية السابعة عشرة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: لما رأت قريظة النبي ﷺ قد حكم بالرجم، وكانوا يخفونه في كتابهم نهضت قريظة فقالوا: اقض بيننا وبين إخواننا بني النضير - وكان بينهم دم قبل قدوم النبي ﷺ، وكانت النضير يتعززون على بني قريظة ودياتهم على أنصاف ديات النضير، وكانت الدية من وسوق التمر أربعين ومئة وسق لبني النضير، وسبعين وسقاً لبني قريظة - فقال: (دَمُ الْقُرَظِيِّ وَفَاءٌ⁽³⁾ مِنْ دَمِ

(1) تفسير الطبري 10/356 برقم 12059.

[726] **إسناده صحيح إلى إبراهيم**، وهو مكرر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 10/356 برقم 12060.

[727] **تخريجه: ذكره** السيوطي في الدرالمشور 2/507، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وباقي رجاله ثقات، والخبر مرسل.

(3) **وفاء وأوفى** بمعنى واحد: أي كمل وتم ومنه وفي الدرهم. المثقال: أي عادله. اللسان



النَّضِيرِيَّ)، فغضب بنو النضير وقالوا: لا نطيعك في الرجم، ولكن نأخذ بحدودنا التي كنا عليها، فنزلت: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: 50]، ونزلت: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ...﴾ (1) الآية.

[729] **الرواية الثامنة عشرة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا خلاد الكوفي، قال: حدثنا الثوري، عن السدي، عن أبي مالك، قال: كان بين حيين من الأنصار قتال، فكان بينهم قتلى، وكان لأحد الحيين على الآخر طول، فجاء النبي ﷺ فجعل يجعل الحُرَّ بالحر والعبد بالعبد والمرأة بالمرأة، فنزلت: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾ [البقرة: 178]، قال سفيان: وبلغني عن ابن عباس أنه قال: نسختها ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ (2).

(1) تفسير الطبري 10/ 359-360 برقم 12064.

[728] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 509، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده "الحسين" ضعيف، والخبر معضل.

(2) تفسير الطبري 10/ 360 برقم 12066.

[728] **في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، والمصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف**

تقدم بيانه برقم 3، والخبر مرسل. و تقدم نحوه في سورة البقرة برقم 115.

الاختيار والترجيح:

اختار ابن جرير، رَحِمَهُ اللهُ تعالى، قول من قال: إنها نزلت في كفار أهل الكتاب، حيث قال 10/ 358: "وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب، قول من قال: نزلت هذه الآيات في كفار أهل الكتاب، لأن ما قبلها وما بعدها من الآيات ففيهم نزلت، وهم المعنيون بها، وهذه الآيات سياق الخبر عنهم، فكونها خبراً عنهم أولى"، ثم أشار إلى أن الآية، وإن كان نزولها في كفار أهل الكتاب، إلا أنها عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحداً به.

قوله تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّهُ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة: 49-50].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هاتين الآيتين الكريمتين رواية واحدة هي:

[730]: (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد -مولى زيد بن ثابت-، قال: حدثني سعيد بن جبيرة أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال كعب بن أسد وابن صوريا وشاس بن قيس بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا: يا محمد إنك قد عرفت أننا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم وإننا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا، وإن بيننا وبين قومنا خصومة، فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم، ونؤمن لك ونصدقك، فأبى رسول الله ﷺ، فأنزل الله فيهم: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾، إلى قوله: ﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (1) [المائدة: 49-50].

(1) تفسير الطبري 393/10 برقم 12150.

[730] تخريجه: ذكره ابن إسحاق 2/196 بدون إسناد، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة 2/536، من طريق يونس بن بكير به، في حديث طويل.

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/513، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل.



قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٥١) [المائدة: 51].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[731] **الرواية الأولى:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا ابن ادريس، قال: سمعت أبي، عن عطية بن سعد، قال: جاء عبادة بن الصامت من بني الحارث بن الخزرج إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إن لي موالي من يهود كثير عددهم، وإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود وأتولى الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبي: إني رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالي، فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن أبي: (يَا أَبَا الْحُبَابِ مَا بَخِلْتَ بِهِ مِنْ وِلَايَةِ يَهُودٍ عَلَىٰ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ فَهُوَ إِلَيْكَ دُونَهُ)، قال: قد قبلت، فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، إلى قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ (1) [المائدة: 51-52].

[732] **الرواية الثانية:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثني

= **الحكم عليه:** إسناده ضعيف، مداره على "محمد بن أبي محمد" وهو مجهول.

(1) تفسير الطبري 10/395 برقم 12156.

[731] **تخريجه:** ذكره الواحدي في أسباب النزول 200، عن عطية العوفي به بدون إسناده، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/515، ونسبه إلى ابن أبي شيبة وابن جرير، وانظر تخريجه من طريق أخرى عن عبادة برقم 732.

الحكم عليه: في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف، والخبر مرسل، وقد جاء نحوه من حديث الوليد بن عبادة كما يأتي رقم 733.

عثمان بن عبد الرحمن، عن الزهري قال: لما انهزم أهل بدر، قال المسلمون لأوليائهم من يهود: آمنوا قبل أن يصيبكم الله يوم مثل يوم بدر، فقال مالك بن صيف: غرّكم أن أصبتم رهطاً من قريش لا علم لهم بالقتال، أما لو أمرنا⁽¹⁾ العزيمة أن نستجمع عليكم لم يكن لكم بد أن تقاتلونا، فقال عبادة: يا رسول الله إن أوليائي من اليهود كانت شديدة أنفسهم، كثيراً سلاحهم، شديدة شوكتهم، وإني أبرأ إلى الله وإلى رسوله من ولايتهم ولا مولى لي إلا الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبيّ: لا أبرأ من ولاء يهود إني رجل لا بد لي منهم، فقال رسول الله ﷺ: (يا أبا حباب أَرَأَيْتَ الَّذِي نَفَسْتُ⁽²⁾ بِهِ مِنْ وِلَاءِ يَهُودٍ عَلَى عِبَادَةِ فَهُوَ لَكَ دُونَهُ)، قال: إذن أقبل، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، حتى بلغ قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾⁽³⁾ [المائدة: 51-67].

[733] **الرواية الثالثة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن إسحاق، قال: حدثني والدي إسحاق بن يسار، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: لما حاربت بنو قينقاع رسول الله ﷺ تشبث بأمرهم عبد الله بن

(1) **أمرنا العزيمة:** أمرت الشيء أمره إمراراً...، واستمر: قوي، واستمر مريه أي استحکم عزمه... اللسان 72 / 13.

(2) **نفست به:** أي بخلت به. اللسان 237 / 4.

(3) **تفسير الطبري** 396 / 10 برقم 12157.

[732] **إسناده ضعيف جداً،** فيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري، متروك، ولم أقف عليه من طريقه والخبر معضل، وانظر الذي قبله وبعده من طرق أخرى.



أُبَيّ، وقام دونهم، ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ وكان أحد بني عوف بن الخزرج، له من حلفهم ⁽¹⁾ مثل الذي لهم من عبد الله بن أُبَيّ، فخلفهم إلى رسول الله ﷺ، وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وقال: يا رسول الله أتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم، ففيه وفي عبد الله بن أبي نزلت الآيات في المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾... ⁽²⁾ الآية.

[734] الرواية الرابعة: (حدثني محمد بن الحسين، حدثنا: أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾)، قال: لما كانت وقعة أُحُدِ اشتد على طائفة من الناس وتخوفوا أن يُدَال ⁽³⁾ عليهم الكفار، فقال رجل لصاحبه: أما أنا فألحق بدهلك اليهودي فأخذ منه أماناً وأتهود معه فإني أخاف أن تدال علينا اليهود.

وقال الآخر: أما أنا فألحق بفلان النصراني ببعض أرض الشام فأخذ منه أماناً

(1) كذا في الأصل، وفي رواية ابن إسحاق 2/ 428 "لهم من حلفه" وهو أولى بالسياق.

(2) تفسير الطبري 10/ 396-397 برقم 12158.

[733] **تخريجه:** أخرجه ابن إسحاق 2/ 428 به مثله، وأخرجه البيهقي في الدلائل 3/ 174-175،

من طريق يونس به، وانظر 731، من طرق أخرى، عن عبادة و برقم 735، بهذا الإسناد.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى عبادة بن الوليد بن عبادة، إلا أنه مرسل.

(3) **الإدالة:** الغلبة، يقال أدبل لنا على أعدائنا: أي نصرنا عليهم وكانت الدولة لنا، **والدولة:**

الانتقال من حال الشدة إلى حال الرخاء. النهاية 2/ 141.

وَأَتَنَصَّرَ مَعَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ فِيهَا هُمَا: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: 55].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[735] **الرواية الأولى:** (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا يونس بن

(1) تفسير الطبري 10/ 397-398 برقم 12159.

[734] **تخريجه:** ذكره البغوي في تفسيره 3/ 67، عن السدي بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 515، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم. **الحكم عليه:** معضل، تقدم بيان إسناده برقم 3.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رحمه الله في سبب نزول هذه الآية أقوال:

القول الأول: أنها نزلت في شأن عبادة بن الصامت.

والقول الثاني: أنها نزلت في شأن الرجلين اللذين ذكرهما السدي.

والقول الثالث: أنها نزلت في شأن أبي لبابة بسبب فعله في بني قريظة، ولم أذكر هذا القول في صلب الرسالة لأن ابن جرير أوردته تفسيراً للمعنى وليس فيه تصريح بسبب النزول، ولم يرجح ابن جرير شيئاً في ذلك، بل ذهب رحمه الله: 10/ 398، إلى جواز أن تكون الآية نزلت بسبب واحد من تلك الأقوال، ثم قال: 10/ 399 "ولم يصح بواحد من هذه الأقوال الثلاثة خبر تثبت بمثله حجة، فيسلم لصحته القول بأنه كما قيل... غير أنه لا يشك أن الآية نزلت في منافق كان يوالي يهوداً أو نصارى خوفاً على نفسه من دوائر الدهر، لأن الآية التي بعدها تدل على ذلك".

قلت: وهو اختيار جيد، بحسب السياق، وعدم صحة الروايات.



بكبير، قال: حدثنا ابن إسحاق، قال: حدثني والدي إسحاق بن يسار، عن عبادة بن الوليد بن عبادة الصامت، قال: لما حاربت بنو قينقاع رسول الله ﷺ مشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ، وكان أحد بني الخزرج فخلفهم إلى رسول الله، وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وقال: أتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم، ففيه نزلت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ۖ﴾، لقول عبادة: أتولى الله ورسوله والذين آمنوا، وتبرأ من بني قينقاع وولايتهم، إلى قول: ﴿فَإِنْ حَزَبَ اللَّهُ هُمْ الْغَالِبُونَ ۖ﴾ (1).

[736] **الرواية الثانية:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا ابن إدريس، قال:

سمعت أبي، عن عطية بن سعد، قال: جاء عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ ثم ذكره نحوه) (2).

[737] **الرواية الثالثة:** (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا عبدة، عن

عبد الملك، عن أبي جعفر، قال: سألته عن هذه الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ۖ﴾، قلت: من الذين آمنوا؟! قال: الذين آمنوا: قلنا: بلغنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب، قال علي: من

(1) تفسير الطبري 10/ 424-425 برقم 12207.

[735] **إسناده حسن إلى الوليد بن عبادة**، إلا أنه مرسل، وهو مكرر الحديث 732.

(2) تفسير الطبري 10/ 425 برقم 12208.

[736] **إسناده ضعيف**، وهو مكرر الحديث 731، وانظر الذي قبله.

الذين آمنوا⁽¹⁾.

[738] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا المحاربي، عن عبد الملك، قال: سألت أبا جعفر، عن قول الله: ﴿إِنهَا وَلِيكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾، وذكر نحو حديث هناد، عن عبدة⁽²⁾).

[739] **الرواية الخامسة:** (حدثنا الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا غالب بن عبيد الله، قال: سمعت مجاهداً يقول في قوله: ﴿إِنهَا وَلِيكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾، قال: نزلت في علي بن أبي طالب، تصدق وهو راع⁽³⁾).

(1) تفسير الطبري 10/425 برقم 12211.

[737] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/520، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: رجاله ثقات، والخبر معضل، فيه ابن جريج مدلس لكنه صرح بالسماع في الرواية التي تليه.

(2) تفسير الطبري 10/425 برقم 12212.

[738] **في إسناده شيخ المصنف ضعيف**، وقد توبع وهو مكرر الذي قبله.

(3) تفسير الطبري 10/426 برقم 12214.

[739] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/520، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

وقد جاء موصولاً: أخرجه عبد الرزاق كما في تفسير ابن كثير 2/72، من حديث ابن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس نحوه، وابن مجاهد لا يحتج به، ولم أجد هذا الأثر في تفسير عبد الرزاق المطبوع، وأخرجه ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير 2/72، من طريق الضحاك، عن ابن عباس نحوه، ثم رواه ابن مردويه من حديث علي بن أبي طالب نفسه وعمار بن ياسر، وأبي رافع وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدھا وجهالة رجالھا.



قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُم مَّوْمِنِينَ﴾ [المائدة: 57].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[740]: (حدثنا هناد بن السري، وأبو كريب، قالا: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثني ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد -مولى زيد بن ثابت-، قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رفاة بن زيد بن التابوت، وسويد بن الحارث قد أظهر الإسلام ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما، فأنزل الله فيهما: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ﴾، إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ﴾ (٦١) [المائدة: 61].

= **الحكم عليه:** إسناده ضعيف جداً، في إسناده عبد العزيز بن أبان، وغالب بن عبيد الله، وكلاهما متروك، والخبر مرسل.

الاختيار والترجيح:

أورد الإمام جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت في شأن عبادة بن الصامت.

الثاني: أنها نزلت في شأن علي بن أبي طالب، ولم يرجح ابن جرير شيئاً.

قلت: كلا القولين، الروايات فيهما ضعيفة، ولذا مال ابن كثير في تفسيره 2/ 72، إلى القول الأول، بناء على سياق الآيات.

(1) تفسير الطبري 10/ 429-430 برقم 12216.

[740] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 198، بدون إسناده، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 521،

ونسبه إلى ابن إسحاق وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

=

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَن ءَامَنَآ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَن أَكْثَرُكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: 59].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللهُ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[741]: (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد -مولى زيد بن ثابت-، قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: أتى رسول الله ﷺ نفر من اليهود، وفيهم أبو ياسر بن أخطب، ورافع بن أبي رافع، وعازر، وزيد، وخالد، وأزار بن أبي أزار، وأشيع، فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، فقال: أو من بالله وما أنزل إلينا، وما أنزل إلى إبراهيم، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، والأسباط، وما أوتي موسى، وعيسى، وما أوتي النبيون من ربهم، لانفراق بين أحد منهم ونحن له مسلمون، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته، وقالوا: لا نؤمن بمن آمن به، فأنزل الله فيهم: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَن ءَامَنَآ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَن أَكْثَرُكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ (1).

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على محمد بن أبي محمد، وهو مجهول.

(1) تفسير الطبري 10/ 434 برقم 12219.

[741] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 197، بدون إسناده مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور

2/ 522، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على "محمد بن أبي محمد" وهو مجهول.



قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: 67].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[742] **الرواية الأولى:** (حدثني الحارث بن محمد، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن رجل، عن مجاهد، قال: لما نزلت: ﴿بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾، قال: إنما أنا واحد كيف أصنع؟! تَجَمَّعَ عَلَيَّ النَّاسُ، فنزلت: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾، ⁽¹⁾ الآية.

[743] **الرواية الثانية:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب القرظي وغيره، قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً، اختار له أصحابه شجرة ظليلة، فيقيل تحتها، فأتاه أعرابي فاخترط ⁽²⁾ سيفه، ثم قال: من يمنعك مني؟، قال: الله، فرعدت يد الأعرابي وسقط السيف منه، قال: وضرب برأسه الشجرة، حتى انتثر دماغه، فأنزل الله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ ⁽³⁾).

(1) تفسير الطبري 10/468 برقم 12272.

[742] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/528، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان متروك، وشيخ سفيان مبهم، والخبر مرسل.

(2) اخترط السيف: سلَّه من غمده. النهاية 2/23.

(3) تفسير الطبري 10/470 برقم 12278.

[743] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/530، ونسبه إلى ابن جرير فقط. =

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا ٱلتَّوْرَةَ وَٱلْإِنْجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ وَلْيَزِيدَك كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَيْنًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [المائدة: 68].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[744]: (حدثنا هناد بن السري وأبو كريب، قالوا: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثني محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد -مولى زيد بن ثابت-، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: جاء رسول الله ﷺ رافع بن حارثة وسلام بن [مشكم]⁽¹⁾ ومالك بن الصيف ورافع بن حريملة، فقالوا: يا محمد ألسنت تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه، وتؤمن بما عندنا من التوراة، وتشهد أنها من عند الله حق؟، فقال رسول الله ﷺ بلى، ولكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها مما أخذ عليكم من الميثاق وكتتمتم منها ما أمركم أن تبينوه للناس وأنا برئ من إحداثكم، قالوا: فإننا نأخذ بما في أيدينا، فإننا

⁼ وقد جاء موصولاً من حديث أبي هريرة: أخرجه ابن مردويه وابن حبان، كما في تفسيره ابن كثير 2/ 80، من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة نحوه، وإسناده حسن، وانظر فتح الباري 6/ 98.

ومن حديث جابر: أخرجه ابن أبي حاتم، كما في تفسير ابن كثير 2/ 80، وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، لكن يشهد له حديث أبي هريرة السابق..

الحكم عليه: أسناده ضعيف جداً، فيه عبد العزيز بن أبان متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل، وقد جاء موصولاً من طريق أخرى بإسناد حسن، كما تقدم.

(1) في المخطوطة قال المحقق: "مسكين" والتصويب من سيرة ابن هشام.



على الحق والهدى، ولا نؤمن بك ولا نتبعك، فأنزل الله: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا ٱلتَّوْرَةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ ٱلْكَافِرِينَ﴾ (٦٨) (١).

قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا ۚ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱلَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيْكَ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيْسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٨٢) [المائدة: 82].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[745] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا خصيف، عن سعيد بن جبير، قال: بعث النجاشي وفداً إلى النبي ﷺ، فقرأ عليهم النبي ﷺ، فأسلموا، قال: فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا...﴾ إلى آخر الآية، قال: فرجعوا إلى النجاشي فأخبروه، فأسلم النجاشي، فلم يزل مسلماً حتى مات، قال: فقال رسول الله ﷺ: (إِنَّ أَخَاكُمْ ٱلنَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ)، فصلى عليه رسول الله ﷺ بالمدينة

(١) تفسير الطبري 10/ 473-474 برقم 122840.

[744] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 197، بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 531،

ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على "محمد ابن أبي محمد" وهو مجهول.

والنجاشي ثم (1) (2).

[746] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن الحسين قال: حدثني أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ﴾ الآية، قال: بعث النجاشي إلى رسول الله ﷺ اثني عشر رجلاً من الحبشة، سبعة قسيسين وخمسة رهباناً، ينظرون إليه ويسألونه، فلما لقوه فقرأ عليهم ما أنزل الله بكوا وآمنوا، فأنزل الله عليه فيهم: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٨٢) وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٨٣) [المائدة: 82، 83]، فامنوا ثم رجعوا إلى النجاشي، فهاجر النجاشي معهم فمات في الطريق، فصلى عليه رسول الله ﷺ والمسلمون واستغفروا له) (3).

(1) كذا في طبعة شاكر، وفي المطبوعة الأخرى: "بالحبشة"، ولم يشر المحقق إلى الاختلاف والظاهر أن "ثم" يشير بها إلى الحبشة.

(2) تفسير الطبري 10/ 499 برقم 12315.

[745] **تخريجه: ذكره** ابن كثير في تفسيره 2/ 86، عن سعيد بن جبير مثله.

أخرج ابن أبي شيبة في المصنف 3/ 541، من طريق عمران بن حصين، قول النبي ﷺ: "إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ"، الحديث فقط، وإسناده صحيح.

الحكم عليه: في إسناده خفيف، ضعيف، والخبر مرسل، وانظره برقم 747، من وجه آخر عن سعيد نحوه. **وقد صح الحديث المرفوع** في آخره، من وجه آخر كما سبق.

(3) تفسير الطبري 10/ 500 برقم 12318.

[746] **تخريجه: ذكره** ابن كثير في تفسيره 2/ 86، عن السدي، ثم قال: "وهذا من أفراد السدي،

فإن النجاشي مات وهو ملك الحبشة، وصلى عليه النبي ﷺ يوم مات، وأخبر أصحابه أنه =



[747] **الرواية الثالثة:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال:

حدثنا قيس، عن سالم الأبطس، عن سعيد بن جبير: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلَيْنِ وَرُهْبَانًا﴾، قال: هم رسل النجاشي الذين أرسلهم بإسلامه وإسلام قومه، كانوا سبعين رجلاً، اختارهم الخير فالخير، فدخلوا على رسول الله ﷺ، فقرأ عليهم: ﴿يَسَ ۝ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ۝﴾ [يس: 1، 2]، فبكوا وعرفوا الحق، فأنزل الله فيهم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلَيْنِ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝﴾، وأنزل فيهم: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ۝﴾، إلى قوله: ﴿يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ (1) [القصص: 52، 54].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ۝﴾ [المائدة: 83].

= مات بأرض الحبشة".

الحكم عليه: المصنف يروي هنا نسخة السدي، وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل، وفيه نكارة، وانظر تعليق ابن كثير عليه في التخريج.

(1) تفسير الطبري 10/ 505 برقم 12324.

[747] **تخريجه:** أخرجه الواحدي في أسباب النزول 206، 207، من طريق علي بن الجعد، حدثنا شريك، عن سالم به.

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 537، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان، متروك، وقد جاء من طريق غيره، لكن في إسناده شريك النخعي وهو صدوق سيئ الحفظ.

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[748] **الرواية الأولى:** (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا أسباط بن نصر الهمداني، عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، قال: بعث النجاشي إلى النبي ﷺ اثني عشر رجلاً يسألونه ويأتونه بخبره، فقرأ عليهم رسول الله ﷺ القرآن، فبكوا وكان منهم سبعة رهبان وخمسة قسيسين، أو خمسة رهبان وسبعة [قسيسين] ⁽¹⁾، فأنزل الله فيهم: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ إلى آخر الآية ⁽²⁾).

[749] **الرواية الثانية:** (حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عمر بن علي بن مقدم، قال: سمعت هشام بن عروة يحدث، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، قال: نزلت في النجاشي وأصحابه: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ

(1) ما بين المعقوفتين، قال المحقق: ليست في المخطوطة والسياق يقتضيها.

(2) تفسير الطبري 10/ 507-508 برقم 12325.

[748] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمثور 2/ 538، ونسبه إلى ابن مردويه وابن أبي حاتم.

وله شاهد: أخرجه الطبراني في الكبير 12/ 55 برقم 12455، من طريق العباس بن الفضل، عن عبد الجبار بن نافع الضبي، عن قتادة وجعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، نحوه، وليس فيه ذكر العدد، قال الهيثمي في مجمع الزوائد 7/ 18، وفيه العباس بن الفضل، الأنصاري، وهو ضعيف.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

وله شاهد ضعيف، من حديث ابن عباس كما تقدم.



مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ ﴿١﴾.

[750] **الرواية الثالثة:** (حدثنا هناد وابن وكيع، قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كانوا يرون أن هذه الآية نزلت في النجاشي: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾) (2).

[751] **الرواية الرابعة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال:

(1) تفسير الطبري 10/ 508 برقم 12326.

[749] **تخريجه:** أخرجه النسائي في التفسير من الكبرى 6/ 336، من طريق عمرو بن علي به مثله، وأخرجه الضياء في المختارة 9/ 323، 324 برقم 284، 285، 286، من طريق عمر بن علي بن مقدم به نحوه.

وأخرجه عبدالرزاق في التفسير 1/ 190، عن معمر، عن قتادة عن ابن الزبير نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 537، ونسبه إلى النسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه.

قلت: رواية الطبراني إنما هي عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بلفظ آخر سبق تخريجها في الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(2) تفسير الطبري 10/ 5080 برقم 12328.

[750] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف 8/ 466، حدثنا عبدة، عن هشام به، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 538، ونسبه إلى ابن أبي شيبه وأبي الشيخ، وانظر تخريج الذي قبله، عن هشام، عن أبيه، عن ابن الزبير موصولاً.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى عروة بن الزبير إلا أنه مرسل، وقد جاء موصولاً عنه عن أبيه، كما تقدم في الذي قبله.

قال ابن إسحاق: سألت الزهري عن الآيات: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٨٢) وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ﴿الآية، وقوله: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ [الفرقان: 63]، قال: ما زلت أسمع علماءنا يقولون: نزلت في النجاشي وأصحابه⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٨٧) [المائدة: 87].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث عشرة رواية:

(1) تفسير الطبري 508/10 برقم 12329.

[751] **تخريجه: ذكره** السيوطي في الدرالمشور 543/2، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

وأخرج ابن أبي شيبة 466/8، من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز، حدثنا الزهري، قال: حدثنا أبو بكر بن الحارث بن هشام، قال: دعا النجاشي جعفر بن أبي طالب ثم ذكر نحوه. **الحكم عليه:** إسناده حسن إلى الزهري، وهو معضل، وقد صح مرسلًا عن أبي بكر بن الحارث نحوه كما سبق.

الاختيار والترجيح:

قال الإمام ابن جرير رحمه الله 501/10، تعليقًا على هذه الآية والتي قبلها: "والصواب في ذلك من القول عندي: أن الله تعالى وصف صفة قوم قالوا: إنا نصارى، أن نبي الله ﷺ يجدهم أقرب الناس وإدادًا لأهل الإيمان بالله ورسوله، ولم يسم لنا أسماءهم، وقد يجوز أن يكون أريد بذلك أصحاب النجاشي، ويجوز أن يكون أريد به قوم كانوا على شريعة عيسى، فأدركهم الإسلام، فأسلموا لما سمعوا القرآن وعرفوا أنه الحق، ولم يستكبروا عنه". **قلت:** وقد صحت الرواية عن عبدالله بن الزبير: أنها نزلت في النجاشي وأصحابه كما سبق، لكنها تنطبق على من كانت هذه صفته كما قال ابن جرير، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.



[752] **الرواية الأولى:** (حدثني أبو حصين عبد الله بن أحمد بن يونس، قال: حدثنا عبثر [أبو زيد]⁽¹⁾، قال: حدثنا حصين، عن أبي مالك في هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ...﴾ الآية، قال: عثمان بن مظعون⁽²⁾، وأناس من المسلمين: حرموا عليهم النساء، وامتنعوا من الطعام الطيب، وأراد بعضهم أن يقطع ذكره، فنزلت هذه الآية⁽³⁾).

[753] **الرواية الثانية:** (حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثني خالد الحذاء، عن عكرمة، قال كان أناس من أصحاب النبي ﷺ

(1) ما بين المعقوفتين: **قال المحقق:** (كان في المخطوطة وحدها (عبثر بن زيد) وهو خطأ محض).

(2) عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة الجهمي، قديم الإسلام وهاجر إلى الحبشة والمدينة وشهد بدرًا وتوفي في المدينة في السنة الثانية من الهجرة، وهو أول من مات من المهاجرين في المدينة.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 165، أسد الغابة 3/ 589، الإصابة 4/ 381.

(3) تفسير الطبري 10/ 514 برقم 12336.

[752] **تخريجه: ذكره** أبو داود في المراسيل 145، عن أبي مالك نحوه.

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 544، ونسبه إلى عبد بن حميد وأبي داود في المراسيل وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده حصين بن عبد الرحمن، ثقة تغير، والخبر مرسل.

وقصة رد النبي ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل، ثابتة في الصحيحين من دون ذكر سبب النزول، انظر: صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري 9/ 117، كتاب النكاح برقم 573، 4074، وصحيح مسلم 2/ 1020، كتاب النكاح برقم 1402.

هموا بالخصاء⁽¹⁾، وترك اللحم والنساء، فنزلت هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽²⁾.

[754] **الرواية الثالثة:** (حدثني يعقوب، قال: حدثنا ابن عليه، عن خالد، عن عكرمة: أن رجلاً أرادوا كذا وكذا، وأرادوا كذا وكذا، وأن يختصوا، فنزلت: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿الَّذِي أَتَمَّهُ بِهُ مُؤْمِنُونَ﴾⁽³⁾).

[755] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾، قال: الطيب واللحم، فأنزل الله تعالى هذا فيهم)⁽⁴⁾.

[756] **الرواية الخامسة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: حدثنا خالد، عن عكرمة: أن أناساً قالوا: لا نتزوج، ولا نأكل، ولا

(1) **الخصاء:** أي قطع الخصيتين وهما الجلدتان اللذان فيهما البيضتان. اللسان 4/ 116.

(2) تفسير الطبري 10/ 514 برقم 12337.

[753] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 544، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى عكرمة، إلا أنه مرسل، وسيأتي بإسناد صحيح بعده.

(3) تفسير الطبري 10/ 514 برقم 12338.

[754] **إسناده صحيح إلى عكرمة،** إلا أنه مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

(4) تفسير الطبري 10/ 514-515 برقم 12339.

[755] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 544، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، ومغيرة مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل.



نفعل كذا وكذا، فأنزل الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٨٧) (١).

[757] **الرواية السادسة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة به، قال: أراد أناس من أصحاب النبي ﷺ أن يرفضوا الدنيا ويتركوا النساء، ويترهبوا فقام رسول الله ﷺ، فغلظ فيهم المقالة، ثم قال: (إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالتَّشْدِيدِ، شَدَدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَأُولَئِكَ بَقَايَاهُمْ فِي الدِّيَارِ (٢) وَالصَّوَامِعِ (٣)، اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحُجُّوا وَاعْتَمِرُوا وَاسْتَقِيمُوا يَسْتَقِمْ لَكُمْ)، قال: ونزلت فيهم: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ...﴾ (٤) الآية.

[758] **الرواية السابعة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾، قال:

(١) تفسير الطبري 10/ 515 برقم 123340.

[756] في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع وقد صح عن عكرمة مرسلًا، تقدم برقم 753، 754.

(٢) الدِّيار: جمع دير وهو خان النصارى. اللسان 4/ 457.

(٣) الصَّوامع: جمع صومعة وهي منار الراهب. لسان العرب 7/ 407.

(٤) تفسير الطبري 10/ 515 برقم 12341.

[757] **تخریجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 1/ 192 به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور

2/ 545، ونسبه إلى عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى أبي قلابة، وهو مرسل.

نزلت في أناس من أصحاب النبي ﷺ أرادوا أن يتخلوا من [الدنيا] ⁽¹⁾، ويتركوا النساء ويتزهدوا، منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون ⁽²⁾.

[759] **الرواية الثامنة:** (حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ^(٨٧)، وذلك أن رسول الله ﷺ جلس يوماً فذكر الناس، ثم قام ولم يزد هم على التخويف، فقال: أناس من أصحاب رسول الله ﷺ، كانوا عشرة منهم: علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون: ما خفنا إن لم نحدث عملاً فإن النصارى قد حرموا على أنفسهم فنحن نحرم، فحرم بعضهم أكل اللحم والودك ⁽³⁾ وأن يأكل بالنهار، وحرم بعضهم النوم، وحرم بعضهم النساء، فكان عثمان بن مظعون ممن حرم النساء وكان لا يدنو من أهله ولا يدنون منه، فأتت امرأته عائشة وكان يقال لها الحولاء ⁽⁴⁾، فقالت لها عائشة ومن عندها من نساء النبي ﷺ: ما بالك يا حولاء متغيرة اللون لا تمتشطين ولا تطيين، فقالت: وكيف أتطيب وأمتشط وما وقع عليّ زوجي،

(1) قال المحقق "في المخطوطة: اللبا" غير مبينة، والتصويب من الدر المنثور.

(2) تفسير الطبري 10/ 515 برقم 12342.

[758] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 1/ 190 به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 545، ونسبه إلى عبدالرزاق وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى قتادة، وهو مرسل.

(3) **الودك:** هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه. النهاية 5/ 169.

(4) **الحولاء:** امرأة عثمان بن مظعون لها ذكر ولا يعرف لها رواية. انظر ترجمتها في: أسد الغابة

77/ 8، الإصابة 95/ 8.



ولا رفع عني ثوباً منذ كذا وكذا، فجعلن يضحكن من كلامها، فدخل رسول الله وهن يضحكن فقال: (مَا يُضْحِكُكُنَّ)، قالت: يا رسول الله! الحولاء سألتها عن أمرها فقالت: ما رفع عني زوجي ثوباً منذ كذا وكذا، فأرسل إليه فدعاه، فقال: ما بالك يا عثمان، قال: إني تركته لله، لكي أتخلى للعبادة، وقص عليه أمره، وكان عثمان قد أراد أن يجب⁽¹⁾ نفسه، فقال رسول الله ﷺ: أقسمت عليك إلا رجعت فواقعت أهلك، فقال: يا رسول الله إني صائم، قال: أفطر، فأفطر، وأتى أهله.

فرجعت الحولاء إلى عائشة وقد اكتحلت وامتشطت وتطيبت، فضحكت عائشة، فقالت: ما بالك يا حولاء، فقالت: إنه أتاها أمس، فقال رسول الله ﷺ: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ حَرَّمُوا النِّسَاءَ وَالطَّعَامَ وَالنَّوْمَ، أَلَا إِنِّي أَنَامُ وَأَقُومُ، وَأَفْطُرُ وَأَصُومُ، وَأَنْكِحُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي)، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا.....﴾⁽²⁾.

[760] **الرواية التاسعة:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

(1) **الجبُّ:** القطع، والمحبوب مقطوع الذكر. النهاية 1/233.

(2) تفسير الطبري 10/517-518 ح 12345.

[759] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/545، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

والحديث المرفوع: "ما بال أقوام..."، قد صح من حديث أنس دون ذكر سبب النزول.

أخرجه: أحمد 3/241، 259، 285، والبخاري 9/104، في النكاح، باب الترغيب في النكاح برقم

5063، ومسلم 2/1020، في النكاح، باب استحباب النكاح برقم 1401، والنسائي 6016، في

النكاح، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 1/190 برقم 14، والبيهقي في السنن 7/77.

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَتٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾، وذلك أن رجالاً من أصحاب محمد ﷺ منهم عثمان بن مظعون، حرموا النساء واللحم على أنفسهم، وأخذوا الشفار (1) ليقطعوا مذاكيرهم لكي تنقطع الشهوة، ويتفرغوا لعبادة ربهم، فأخبر بذلك النبي ﷺ، فقال: (مَا أَرَدْتُمْ؟)، فقالوا: أردنا أن تنقطع الشهوة عنا ونتفرغ لعبادة ربنا ونلهو عن النساء، فقال رسول الله ﷺ: (لَمْ أَوْمَرْ بِذَلِكَ، وَلَكِنِّي أُمِرْتُ فِي دِينِي أَنْ أَتَزَوَّجَ النِّسَاءَ)، فقالوا: نطيع رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَتٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٨٧)، إلى قوله: ﴿الَّذِي أَنْتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ (٨٨) (2).

[761] **الرواية العاشرة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: أراد رجال منهم عثمان بن مظعون وعبد الله بن عمرو (3) أن يتبتلوا (4) ويخصوا أنفسهم ويلبسوا

(1) الشفرة: السكين العريضة. النهاية 2/ 484.

(2) تفسير الطبري 10/ 518 برقم 12347.

[760] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 546، ونسبه إلى ابن مردويه وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.

(3) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد - بالتصغير - السهمي، أبو محمد، وقيل أبو عبد الرحمن، أحد السابقين المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرة سنة 63 هـ على الأصح بالطائف على الراجح. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 86، أسد الغابة 3/ 245، الإصابة 4/ 165.

(4) **التبتل:** الانقطاع عن النساء وترك النكاح. النهاية 1/ 94.



المُسُوح⁽¹⁾، فنزلت هذه الآية إلى قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾^(٨٨)، قال ابن جريج، عن عكرمة: أن عثمان بن مظعون وعلي بن أبي طالب، وابن مسعود والمقداد بن الأسود، وسالمًا مولى أبي حذيفة في أصحاب تبتلوا، فجلسوا في البيوت واعتزلوا النساء ولبسوا المسوح وحرموا طيبات الطعام واللباس، إلّا ما أكل ولبس أهل السياحة من بني إسرائيل وهموا بالاختصاص، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٨٧) (2).

[762] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، عن ابن زيد، في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾^(٨٧)، قال أبي: ضاف عبد الله بن رواحة ضيف فانقلب ابن رواحة ولم يتعش، فقال لأهله ما عشيته؟، فقالت: كان الطعام قليلاً فانتظرت أن تأتي قال: فحبست ضيفي من أجلي، فطعامك علي حرام إن ذقته، فقالت هي: وهو علي حرام إن ذقته إن لم تذقه، وقال الضيف: هو علي حرام إن ذقته إن لم تذوقه، فلما رأى ذلك، قال: ابن رواحة: قربي طعامك كلوا بسم الله، وغدا إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال

(1) **المُسُوح:** جمع كثرة للمسح، وهو الكساء من الشعر، ويجمع على أمساح جمع قلة. لسان العرب 13/101.

(2) تفسير الطبري 10/519 برقم 12348.

[761] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/546، ونسبه إلى ابن جرير وأبي الشيخ عن مجاهد، وأيضاً عن عكرمة، إلّا أنه زاد نسبته إلى ابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده "الحسين" ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل.

رسول الله ﷺ قد أحسنت، فنزلت هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾، وقرأ حتى بلغ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾، إذا قلت: والله لا أذوقه، فذلك العقد⁽¹⁾.

[763] **الرواية الثانية عشرة:** (حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عثمان بن سعد، قال: حدثنا عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني إذا أصبت من اللحم انتشرت وأخذتني شهوتي، فحرمت اللحم، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽²⁾).

(1) تفسير الطبري 10/ 519-520 برقم 12349.

[762] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم، كما في تفسير ابن كثير 2/ 88، من طريق يونس به مثله، وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 456، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم. **الحكم عليه:** إسناده منقطع بين زيد بن أسلم وعبدالله بن رواحة، وقال ابن كثير 2/ 88، وهذا أثر منقطع وفي صحيح البخاري في قصة الصديق مع أضيافة شبيهة بهذا. **قلت:** لكن ليس فيها ذكر سبب نزول الآية، انظر صحيح البخاري مع شرح فتح الباري 10/ 534، برقم 6140، 6141.

(2) تفسير الطبري 10/ 52 برقم 12350.

[763] **تخریجه:** أخرجه الترمذي 5/ 255 في التفسير برقم 3054، والطبراني في الكبير 11/ 350 برقم 11981، من طريق عمرو بن علي به، وليس في معجم الطبراني "أبو عاصم". ولعله سقط من النسخ أو الطابع، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم عن عثمان بن سعد مرسلًا، ليس فيه ابن عباس، ورواه خالد الحذاء، عن عكرمة مرسلًا".

قلت: رواية خالد هذه ستأتي بعده برقم 764، وأخرجه ابن عدي في الكامل 5/ 170، وابن أبي =



[764] **الرواية الثالثة عشرة:** (حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يزيد

بن زريع، قال: حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، قال: هم أناس من أصحاب رسول الله ﷺ بترك النساء والخصاء، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ...﴾ (1) الآية.

= حاتم، كما في تفسير ابن كثير 2/ 88، والواحد في أسباب النزول 207، من طرق عن أبي عاصم به نحوه.

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 544، وزاد نسبه إلى ابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على عثمان بن سعد الكاتب، وهو ضعيف، وقد جاء نحوه بإسناد صحيح إلى عكرمة، إلا أنه مرسل، وانظره برقم 753، 754، 756، وانظر الذي يليه.

(1) تفسير الطبري 10/ 520، 521 برقم 12351.

[764] **إسناده صحيح إلى عكرمة، وتقدم برقم 752، 753، 755.**

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت في عثمان بن مظعون وأصحابه.

والثاني: أنها نزلت بسبب تحريم عبدالله بن رواحة الطعام.

وذهب ابن جرير، إلى إمكانية الجمع بينهما، فقال: 10/ 522: "وغير مستحيل أن تكون الآية

نزلت في أمر عثمان بن مظعون، والرهط الذين هموا من أصحاب النبي ﷺ بما هموا به من تحريم بعض ما أحل الله لهم على أنفسهم، ويكون مراداً بحكمها كل من كان في مثل معناهم..."

قلت: الراجح عندي، القول الأول من حيث قوة الرواية، فقد ورد في القول الثاني رواية واحدة

فقط، عن زيد بن أسلم، وهي منقطعة، أما القول الأول، ففيه اثنا عشر رواية، وهي وإن كان

ليس فيها رواية واحدة خالية من الضعف، إلا أنها بمجموعها مع اختلاف طرقها يشد بعضها

بعضاً وتكون صالحة للاحتجاج بها. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهِ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرْتُمْ أَيْمَانَكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المائدة: 89].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[765]: (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: لما نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾، في القوم الذين كانوا حرموا النساء واللحم على أنفسهم، قالوا: يا رسول الله كيف نضع بأيماننا التي حلفنا عليها؟، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾ (1) الآية.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَرَمُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحَرَمِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ ﴿٩١﴾﴾ [المائدة: 90-91].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هاتين الآيتين الكريمتين إحدى عشرة رواية

هي:

(1) تفسير الطبري 10/ 523 ح 12356.

[765] تخريجه: ذكره السيوطي 2/ 551، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده ضعيف مسلسل بالضعفاء.



[766] **الرواية الأولى:** (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا وكيع، عن

إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، قال: قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: 219]، قال: فدعي عمر فقرئت عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في النساء: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43]، قال: وكان منادي النبي ﷺ ينادي إذا حضرت الصلاة لا يقربن الصلاة السكران، قال: فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، قال: فنزلت الآية التي في المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ﴾، إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ [المائدة: 90-91]، فلما انتهى إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾، قال عمر: انتهينا انتهينا⁽¹⁾.

(1) تفسير الطبري 566 / 10 برقم 12512.

[766] **تخريجه:** أخرجه الترمذي 5/ 254، في التفسير، بعد الحديث رقم 3049، من طريق وكيع به أن عمر قال، فذكره مرسلًا، وأخرجه أحمد 1/ 53، وأبو داود 3/ 325، في الأشربة، باب تحريم الخمر برقم 3670، والترمذي 5/ 253، في التفسير برقم 3049، والنسائي 8/ 286، في الأشربة، باب تحريم الخمر، والنحاس في ناسخه 1/ 577 برقم 127، والحاكم 2/ 278، والبيهقي 8/ 285، والواحدي في أسباب النزول 209، والضياء في المختارة برقم 256، من طرق عن إسرائيل به مثله، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وذكره ابن كثير في تفسيره 2/ 93، وذكر عن أبي زرعة أن أبا ميسرة لم يسمع من عمر، ثم قال: "وصحح هذا الحديث علي بن المدني والترمذي".

وقال ابن أبي حاتم في المراسيل 120، عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة عن عمر مرسلًا. =

[767] **الرواية الثانية:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، قال: حدثنا أبي، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، قال: قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فإنها تذهب بالعقل والمال، ثم ذكر نحو حديث وكيع)⁽¹⁾.

[768] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، قال: قال عمر بن الخطاب: اللهم بين لنا... فذكر نحوه)⁽²⁾.

[769] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن أبيه وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن عمر بن الخطاب، مثله)⁽³⁾.

قلت: قد صرح البخاري في تاريخه 6/2576، أنه سمع من عمر بن الخطاب وابن مسعود، وكذلك ذكر المزي في تهذيب الكمال 22/60، أنه روى عن عمر بن الخطاب، وهو ثقة ولم يوصف بتدليس.

الحكم عليه: إسناده صحيح، أبو إسحاق تغير بآخره لكن إسرائيل من أئمة الناس له، وهو أدرى بمروياته!!.

(1) تفسير الطبري 10/567 ح 12513.

[767] **إسناده صحيح** وتقدم تخريجه في الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 10/567 ح 12514.

[768] **حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، وهو ضعيف،** وقد توبع، والحديث صحيح من طريق غيره، تقدم تخريجه برقم 766.

(3) تفسير الطبري 10/567 ح 12515.

[769] **حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، ضعيف،** وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى. تقدم تخريجه برقم 766.



[770] **الرواية الخامسة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال:

حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن عمر بن الخطاب مثله)⁽¹⁾.

[771] **الرواية السادسة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال:

حدثني أبو معشر المدني، عن محمد بن قيس، قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أتاه الناس وقد كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر⁽²⁾، فسأله عن ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: 219]، فقالوا: هذا شيء قد جاء فيه رخصة نأكل الميسر ونشرب الخمر ونستغفر من ذلك حتى أتى رجل صلاة المغرب فجعل يقرأ: ﴿قُلْ يَتَائِبُهَا الْكَافِرُونَ﴾^(١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ^(٢) وَلَا أَتَمَّ عَيْدُونَ مَا أَعْبُدُ^(٣)، فجعل لا يجوز ذلك ولا يدري ما يقرأ، فأنزل الله: ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ [النساء: 43]، فكان الناس يشربون الخمر حتى يجيء وقت الصلاة فيدعون شربها، فيأتون الصلاة وهم يعلمون ما يقولون، فلم يزالوا كذلك حتى أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ

(1) تفسير الطبري 10/ 567 ح 12516.

[770] **حسن لغيره، في إسناده يونس بن بكير صدوق،** يخطيء، وقد توبع، والحديث صحيح من

طرق أخرى تقدم تخريجه برقم 766.

(2) **الميسر:** اللعب بالقداح،.... وكل شيء فيه قمار فهو من الميسر. لسان العرب 15/ 448.

وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ... ﴿١٩﴾، إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوُونَ﴾ ﴿٢٠﴾، فقالوا: انتهينا يا رب (1).

[772] **الرواية السابعة:** (حدثنا محمد بن المشني، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد، عن أبيه سعد أنه قال: صنع رجل من الأنصار طعاماً فدعانا، قال: فشربنا الخمر حتى انتشينا (2)، فتفاخرت الأنصار وقريش، فقالت: الأنصار: نحن أفضل منكم، قال: فأخذ رجل من الأنصار لحي جمل فضرب به أنف سعد ففزره (3)، فكان سعد أفزر الأنف، قال: فنزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ (4) إلى آخر الآية.

(1) تفسير الطبري 10/ 568-569 برقم 12517.

[771] **تخریجه:** أخرجه أحمد 2/ 351، من طريق أبي معشر، عن أبي وهب -مولى أبي هريرة-، عن أبي هريرة مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 562، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، فيه أبو معشر وشيخه وكلاهما ضعيف، والخبر مرسل.

(2) **الانتشاء:** أول السكر ومقدماته، وقيل: هو السكر نفسه، النهاية 5/ 60.

(3) **فزره:** أي شقه، النهاية 3/ 443.

(4) تفسير الطبري 10/ 569 برقم 12518.

[772] **تخریجه:** أخرجه مسلم 3/ 1367، في الجهاد، باب الأنفال، عن محمد بن المشني به مختصراً.

وأخرجه أحمد 1/ 185، من طريق محمد بن جعفر به نحوه.

وأخرجه أحمد 1/ 181، والبيهقي في السنن 8/ 285، من طريق شعبة به نحوه.

وأخرجه النحاس في ناسخه 1/ 578، برقم 128، والواحدي في أسباب النزول 208، من طريق

زهير عن سماك به نحوه.



[573] **الرواية الثامنة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا أبو الأحوص، قال: [حدثنا شعبة]⁽¹⁾، عن سماك، عن مصعب بن سعد، قال: قال سعد: شربت مع قوم من الأنصار فضربت رجلاً منهم⁽²⁾ أظن بفك جمل فكسرتة، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فلم ألبث أن نزل تحريم الخمر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾⁽³⁾ إلى آخر الآية.

[774] **الرواية التاسعة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا ابن زائدة، قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن مصعب بن سعد عن أبيه، قال: شربت الخمر مع قوم من الأنصار فذكره نحوه)⁽⁴⁾.

⁼ **وذكره السيوطي** في الدر المنثور 2/ 557، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والنحاس في ناسخه، وانظره برقم 772، 773.

الحكم عليه: إسناده حسن، من أجل سماك بن حرب، وله شاهد مرسل يأتي بعده برقم 775.

(1) ما بين المعقوفين **قال المحقق:** "سقط من الأصل". قلت: أبو الأحوص يروي عن سماك مباشرة، كما في ترجمتهما من تهذيب الكمال، فقد تكون الرواية في الأصل هكذا.

(2) كذا في رواية أبي الأحوص عن شعبة، وقد تقدم من رواية محمد بن جعفر، عن شعبة قبله، أن سعداً هو: المضروب وليس الضارب، وكذا سيأتي في رواية ابن حبان في الذي بعده.

(3) تفسير الطبري 10/ 570 برقم 12519.

[773] **إسناده حسن،** لكن في متنه شذوذ، فقد صحت الروايات أن سعداً هو الذي وقع عليه الضرب، ولم أقف عليه من هذا الطريق لغيره المؤلف، وانظر الذي يليه.

(4) تفسير الطبري 10/ 570 برقم 12520.

[774] **تخريجه:** أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 12/ 171 برقم 5349 من طريق وكيع عن إسرائيل به نحوه وفيه "فضربني رجل منهم على أنفي بلحي جمل... الحديث مثله. وانظر تخريج الحديث رقم 772.

الحكم عليه: إسناده حسن.

[775] **الرواية العاشرة:** (حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث: أن ابن شهاب أخبره أن سالم بن عبد الله حدثه، أن أول ما حرمت الخمر أن سعد بن أبي وقاص وأصحاباً له شربوا فاقتلوا فكسروا أنف سعد، فأنزل الله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾⁽¹⁾ الآية.

[776] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثنا الحسين بن علي الصُّدائي، قال: حدثنا حجاج بن المنهال، قال: حدثنا ربيعة بن كلثوم [بن]⁽²⁾ جبر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا حتى إذا ثملوا عبث بعضهم على بعض، فلما أن صحوا جعل الرجل منهم يرى الأثر بوجهه ولحيته فيقول: فعل بي هذا أخي فلان، وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن، والله لو كان بي رءوفاً رحيماً ما فعل بي هذا حتى وقعت في قلوبهم ضغائن، فأنزل الله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾⁽³⁾، فقال ناس من المتكلفين: رجس في بطن فلان قتل يوم بدر، وقتل فلان يوم أحد، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾⁽³⁾ [المائدة: 93].

(1) تفسير الطبري 10/ 570 برقم 12521.

[775] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 557، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى سالم، إلا أنه مرسل، وقد تقدمت قصة سعد من طرق أخرى مرفوعة.

(2) قال المحقق: في الأصل المخطوط "عن" وهو خطأ.

(3) تفسير الطبري 10/ 571 برقم 12522.

[776] **تخریجه:** أخرجه النسائي في التفسير من الكبرى 6/ 337، والطبراني في الكبير 12/ 57 برقم

12459، والحاكم 4/ 141، والبيهقي في السنن 8/ 285، 286، من طرق عن حجاج بن =



قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: 93].

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة عشر روايات هي:

[777] الرواية الأولى: (حدثنا هناد بن السري وأبو كريب، قالا: حدثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: يا رسول الله فكيف بأصحابنا = المنهال به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 557، ونسبه إلى عبد بن حميد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ والحاكم وابن مردويه والبيهقي.

الحكم عليه: في إسناده: ربيعة بن كلثوم وأبوه، وفيهما كلام، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: على شرط مسلم، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 7/ 18، وقال: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح".

الاختيار والترجيح:

أورد ابن جرير في سبب نزول هذه الآية عدة أقوال، ولم يرجح شيئاً منها، بل قال 10/ 574: "وجائز أن يكون نزولها بسبب دعاء عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** في أمر الخمر، وجائز أن يكون ذلك بسبب ما نال سعداً من الأنصاري عند انتشائهما من الشراب، وجائز أن يكون كان من أجل ما كان يلحق أحدهم عند ذهاب ماله بالقمار من عداوة مَنْ يَسْرَهُ وبغضه، وليس عندنا بأي ذلك كان خبر قاطع للعذر، غير أنه أي ذلك كان فقد لزم حكم الآية جميع أهل التكليف وغير ضائرهم الجهل بالسبب الذي له نزلت هذه الآية..." اهـ.

قلت: كل ذلك محتمل لأن الروايات الواردة في هذه الأقوال كلها صالحة للاحتجاج، وما دام الحال ما ذكر، فيحمل على أن كل ذلك حصل، فنزلت الآيات بسبب ذلك كله، والله أعلم.

الذين ماتوا وهم يشربون الخمر، فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ...﴾ (1) الآية.

[778] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا عبيد الله، عن إسرائيل بإسناده نحوه) (2).

[779] **الرواية الثالثة:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثني عبد الكبير بن عبد المجيد، قال: أخبرنا عباد بن راشد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: بينا أنا أدير الكأس على أبي طلحة وأبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل وسهيل

(1) تفسير الطبري 577/10 برقم 12525.

[777] **تخريجه:** أخرجه أحمد 1/234، 272، 295، 304، والترمذي 5/255 في التفسير برقم 3052، والطبراني في الكبير 11/278، من طرق عن إسرائيل به نحوه، وقال الترمذي: حسن صحيح.

ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/566، وزاد نسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه، وانظر الذي بعده.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده سماك بن حرب روايته عن عكرمة مضطربة، لكنه لم ينفرد بهذا الحديث فقد جاء من طريق آخر عن ابن عباس، انظر الذي قبله رقم 775، وحسنه الترمذي وصححه الحاكم.

(2) تفسير الطبري 578/10 برقم 12526.

[778] **تخريجه:** أخرجه الحاكم 4/143، من طريق عبيد الله به مثله، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وانظر تخريج الذي قبله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والحديث روي من طرق أخرى كما تقدم.



بن بيضاء وأبي دجانة⁽¹⁾، حتى مالت رءوسهم من خليط بُسر⁽²⁾ وتمر، فسمعنا منادياً ينادي ألا إن الخمر قد حرمت، قال: فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج حتى أهرقنا الشراب وكسرنا القلال⁽³⁾ وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا، فأصبنا من طيب أم سليم⁽⁴⁾، ثم خرجنا إلى المسجد وإذا رسول الله ﷺ يقرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَفَرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٩٠)، إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾^(٩١)، فقال رجل: يا رسول الله فما منزلة من مات منا وهو يشربها؟، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾ الآية.

فقال رجل لقتادة سمعت من أنس بن مالك؟، قال: نعم، وقال رجل لأنس بن مالك: أنت سمعت من رسول الله ﷺ؟، قال: نعم، وحدثني من لم يكذب

(1) أبو دجانة: سمال بن خرشة، وقيل سمالك بن أوس بن خرشة الأنصاري الخزرجي، الساعدي، شهد بدرًا وأحداً واليمامة. انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/ 209، أسد الغابة 6/ 92، الإصابة 7/ 99.

(2) البُسر: الغض من كل شيء، والبسر: التمر قبل أن يربط لغضاضته، وحدثه: بُسرة. لسان العرب 5/ 58، مادة "بسر".

(3) القلال: جمع قلة، وهي الجرة العظيمة. النهاية 4/ 104.

(4) أم سليم بنت ملحان بن خالد الأنصارية، والددة أنس بن مالك، مختلف في اسمها، اشتهرت بكينيتها، وكانت من الصحابيات الفاضلات، ماتت في خلافة عثمان.

انظر ترجمتها في: الاستيعاب 4/ 494، أسد الغابة 7/ 333، الإصابة 8/ 408.

والله ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب⁽¹⁾.

[780] الرواية الرابعة: (حدثنا هناد، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: لما حرّمت الخمر قالوا: كيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؟، فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾⁽²⁾).

[781] الرواية الخامسة: (حدثنا محمد بن المشني، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: قال البراء: مات ناس من

(1) تفسير الطبري 10/ 578 برقم 12527.

[779] تخريجه: ذكره ابن كثير 2/ 94، من رواية ابن جرير هذه وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 566، ونسبه إلى ابن جرير وأبي الشيخ وابن مردويه، وأخرجه البخاري 8/ 279 في التفسير برقم 4620، من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس نحوه.

الحكم عليه: إسناده حسن، فيه عباد بن راشد، صدوق له أوهام، لكنه لم ينفرد بالقصة، وقد تابعه عليها حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس كما تقدم في الصحيح.

(2) تفسير الطبري 10/ 579 برقم 12528.

[780] تخريجه: أخرجه الترمذي 5/ 254 في التفسير برقم 3050، من طريق عبد بن حميد، ثنا عبد الله بن موسى، عن إسرائيل به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وانظر الذي يليه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 566، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي الحاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده منقطع، لكن له شواهد تقويه، وانظر الحكم على الذي بعده، فقد صرح أبو إسحاق أنه لم يسمعه من البراء.



أصحاب النبي ﷺ وهم يشربون الخمر، فلما نزل تحريمها، قال أناس من أصحاب النبي ﷺ: فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها؟، فنزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ...﴾ (1) الآية.

[782] **الرواية السادسة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرنا داود، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾، فيمن قتل بيدر وأحد مع محمد ﷺ) (2).

[783] **الرواية السابعة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا جامع بن حماد، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾، إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٩٣)، لما

(1) تفسير الطبري 10/ 579 برقم 12529.

[781] **تخريجه:** أخرجه الترمذي 5/ 254 في التفسير برقم 3051، وأبو يعلى 1719 وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 12/ 172 برقم 5350، 5351، من طريق محمد بن جعفر به نحوه، **وقال الترمذي:** "هذا حديث حسن صحيح"، وأخرجه الطيالسي 5/ 7، وأبو يعلى 1720، من طريق شعبة به، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده منقطع، فقد جاء عند أبي يعلى في أثر الحديث، قال شعبة: "قلت: أسمعته من البراء، قال: لا"، فالحديث حسن لغيره، لكن له شواهد من حديث ابن عباس وأنس بن مالك تقدمت قبله.

(2) تفسير الطبري 10/ 579، 580 برقم 12530.

[782] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 567، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده ابن جريج مدلس وقد عنعن والخبر مرسل.

أنزل الله تعالى ذكره في تحريم الخمر في سورة المائدة بعد سورة (1) الاحزاب، قال في ذلك رجال من أصحاب رسول الله ﷺ: أصيب فلان يوم بدر وفلان يوم أحد وهم يشربونها، فنحن نشهد أنهم من أهل الجنة، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٩٣)، يقول: شربها القوم على تقوى من الله وإحسان، وهي لهم يومئذ حلال، ثم حرمت بعدهم فلا جناح عليهم في ذلك (2).

[784] **الرواية الثامنة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾، قالوا: يا رسول الله، ما نقول لإخواننا الذين مضوا كانوا يشربون الخمر، ويأكلون الميسر؟ فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ (3).

(1) قال المحقق: "كذا في الأصل: سورة الاحزاب" ولعله سهو من الناسخ والصواب "غزوة الاحزاب".

(2) تفسير الطبري 10/580، 588 برقم 12532.

[783] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/567، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده جامع بن حماد، لم أقف عليه، وباقي رجاله ثقات والخبر مرسل.

(3) تفسير الطبري 10/581 ح 12533.

[784] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/567، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر، وابن

أبي حاتم، وابن مردويه.

=



[785] **الرواية التاسعة:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾، يعني بذلك رجالاً من أصحاب النبي ﷺ ماتوا وهم يشربون الخمر قبل أن تحرم الخمر، فلم يكن عليهم فيها جناح قبل أن تحرم، فلما حرمت قالوا: كيف تكون علينا حراماً وقد مات إخواننا وهم يشربونها؟، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ (1).

[786] **الرواية العاشرة:** (حدث عن الحسين بن الفرغ، قال: سمعت أبا

معاذ الفضل بن خالد، قال: حدثنا عبيد بن سليمان، عن الضحاك قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ...﴾ الآية، هذا في شأن الخمر، حين حرمت سألوا نبي الله ﷺ فقالوا: إخواننا الذين ماتوا وهم يشربونها، فأنزل الله هذه الآية) (2).

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف، لم أقف عليه، والمصنف يروي نسخة علي بن أبي طلحة، وإسنادها حسن، تقدم بيانه برقم 48.

(1) تفسير الطبري 10/581، 582 ح 12534.

[785] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/567، ونسبه إلى ابن جرير وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده ضعيف مسلسل بالضعفاء.

(2) تفسير الطبري 10/582 برقم 12536.

[786] **مرسل ضعيف الإسناد،** ولم أقف على تخریجه لغير المصنف.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ قَسَّوْا عَنْهَا حِينَ يُنْزَلُ الْقُرْءَانُ بُدَّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة: 101].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة إحدى عشرة رواية هي:

[787] الرواية الأولى: (حدثنا أبو كريب قال: حدثنا [حفص بن بُغيل]⁽¹⁾، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا أبو الجويرية، قال: قال ابن عباس لأعرابي من بني سليم: هل تدري فيما أنزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾، حتى فرغ من الآية، فقال: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً فيقول الرجل من أبي؟، والرجل تضل ناقته فيقول: أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية)⁽²⁾.

[788] الرواية الثانية: (حدثني محمد بن معمر البخراني، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني موسى بن أنس، قال سمعت

(1) ما بين المعقوفتين قال المحقق: في المخطوطة "بعض بن نفيل" وهو خطأ.

(2) تفسير الطبري 98 / 11 برقم 12794.

[787] تخريجه: أخرجه البخاري 8 / 280 في التفسير، باب "لا تسألوا عن أشياء" برقم 4622، والطبراني في الكبير 12 / 137، 138 برقم 12695، والواحدي في أسباب النزول 213، والبغوي في تفسيره 3 / 105، من طرق عن أبي خيثمة زهير بن معاوية به مثله. وذكره السيوطي في الدر المنثور 2 / 591، ونسبه إلى البخاري وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده حفص بن بُغيل، مستور، وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى.



أنساً يقول: قال رجل يا رسول الله من أبي؟ قال: أبوك فلان، قال فنزلت:

﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ (1).

[789] **الرواية الثالثة:** (حدثنا أحمد بن هشام، وسفيان بن وكيع، قالوا: حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا ابن عون، قال: سألت عكرمة مولى ابن عباس، عن قوله: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾، قال: ذاك يوم قام فيهم النبي ﷺ، فقال: لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به، قال: فقام رجل، فكره المسلمون مقامه يومئذ، فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: أبوك حذافة، قال: فنزلت هذه الآية) (2).

(1) تفسير الطبري 11/100 برقم 12796.

[788] **تخريجه:** أخرجه مسلم 4/1832، في الفضائل، باب توقيره ﷺ، والترمذي 5/256 في التفسير برقم 3056، من طريق محمد بن معمر به مثله، وأخرجه البخاري 13/265، في الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال برقم 7295، من طريق محمد بن عبد الرحيم ثنا روح به مثله، وأخرجه البخاري 8/280، في التفسير، باب ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ﴾، برقم 4621، ومسلم 4/832، في الفضائل، والنسائي في الكبرى في التفسير 6/338، من طرق عن النضر بن شميل، عن شعبة به، وأخرجه البخاري 1/188، في العلم برقم 93 و2/20، في مواقيت الصلاة برقم 540 و11/172، في الدعوات برقم 1362 و13/43 في الفتن برقم 7089 و13/265، في الاعتصام برقم 7294، ومسلم 4/1832، 1833، في الفضائل، من طرق عن أنس بن مالك نحوه، وبعضهم اختصره، وانظر الدرالمشور 2/591.

الحكم عليه: إسناده حسن من أجل محمد بن معمر، وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(2) تفسير الطبري 11/101 برقم 12798.

[789] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/591، ونسبه إلى ابن جرير فقط. =

[790] **الرواية الرابعة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن ابن طاؤس، عن أبيه، قال: نزلت: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِن تُبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾، في رجل قال: يا رسول الله من أبي، قال: أبوك فلان⁽¹⁾).

[791] **الرواية الخامسة:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا قيس، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: خرج رسول الله ﷺ وهو غضبان محمّار وجهه حتى جلس على المنبر فقام إليه رجل فقال: أين أبي؟ قال في النار، فقام آخر فقال من أبي؟ قال: أبوك حذافة، فقام عمر بن الخطاب فقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً وبالقرآن إماماً إنا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك، والله يعلم من آبائنا، قال فسكت غضبه، ونزلت: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِن تُبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا﴾⁽²⁾).

= **الحكم عليه: إسناده صحيح إلى عكرمة،** إلا أنه مرسل، وقد تقدم موصولاً عن ابن عباس وأنس نحوه.

(1) تفسير الطبري 11/101، 102 برقم 12799.

[790] **تخريجه: أخرجه** عبد الرزاق في التفسير 1/196 به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/591، ونسبه إلى عبد الرزاق وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى طاؤس، إلا أنه مرسل. وقد تقدم موصولاً من حديث أنس وابن عباس نحوه.

(2) تفسير الطبري 11/103 برقم 12802.

[791] **تخريجه: أخرجه** أحمد 2/503، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 14/139 برقم =



[792] **الرواية السادسة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا منصور بن

وردان الأسدي، قال: حدثنا علي بن عبد الأعلى قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: 97]، قالوا: يا رسول الله أفي كل عام؟، فسكت ثم قالوا: أفي كل عام؟، فسكت، ثم قال: لا، ولو قلت نعم لوجبت، فأنزل الله هذه الآية: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّلَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ (1).

= 6245، من طريق محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 592، ونسبه إلى الفريابي وابن جرير وابن مردويه.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان وهو متروك، وقد اغرب ابن كثير 2/ 106 بعد أن ساقه من طريق ابن جرير هذه: بقوله: "إسناده جيد".

قلت: ولكن قد جاء الحديث من طريق غيره عند أحمد وابن حبان، وإسناده حسن.

(1) تفسير الطبري 11/ 104 برقم 12803.

[792] **تخريجه:** لم أجد من أخرجه بهذا الإسناد معضلاً غير المصنف، وقد جاء موصولاً عن علي.

أخرجه أحمد كما في تفسير ابن كثير 2/ 106، والترمذي 5/ 256، باب فرض الحج برقم 2884، والواحد في أسباب النزول 213، 214، كلهم من طريق علي بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن أبي البخري، عن علي بن أبي طالب نحوه، وانظر الدر المنثور 2/ 592، ولم أجد في مسند أحمد.

الحكم عليه: معضل: وقد جاء موصولاً عن علي كما تقدم، لكن في إسناده عبد الأعلى الثعلبي، صدوق يهم، وأبو البخري لم يسمع من علي، فهو منقطع، وقال الترمذي: "غريب من هذا الوجه"، وله شاهد من حديث أبي هريرة نحوه، يأتي بعده من طرق.

[793] **الرواية السابعة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا [عبد الرحيم]⁽¹⁾)

بن سليمان، عن إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحِجُّوا)، فقال رجل: أفي كل عام يا رسول الله؟، فأعرض عنه حتى عاد مرتين أو ثلاثاً فقال من السائل؟ فقال فلان، فقال: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَوْ وَجَبَتْ عَلَيْكُم مَّا أَطَقْتُمُوهُ وَلَوْ تَرَكْتُمُوهُ لَكَفَرْتُمْ)، فأنزل الله هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن بُدِّلَ لَكُم مَّسْئُومٌ﴾ حتى ختم الآية⁽²⁾.

[794] **الرواية الثامنة:** (حدثني محمد بن علي بن الحسن بن شقيق،

قال: سمعت أبي، قال: أخبرنا الحسين بن واقد، عن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ)، فقام محسن الأسدي⁽³⁾ فقال: أفي كل عام يا رسول الله؟، فقال:

(1) ما بين المعقوفين **قال المحقق:** كان في المخطوطة "عبد الرحمن" وهو خطأ والتصويب من تفسير ابن كثير 2/ 106.

(2) تفسير الطبري 11/ 105 برقم 12804.

[793] **تخریجه:** أخرجه الدارقطني 2/ 282، من طريق محمد بن فضيل، عن إبراهيم بن مسلم به مثله، وانظر الذي بعده من طريق أخرى عن أبي هريرة.

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/ 592، ونسبه إلى ابن جرير وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده إبراهيم بن مسلم، ضعيف، وقد توبع والحديث صحيح من طريق غيره كما يأتي بعده.

(3) كذا في هذه الرواية ولم أجد له ذكراً في كتب الصحابة ولعله وهم من الراوي، صوابه "عكاشة بن محسن الأسدي"، كما يأتي في الرواية التي تليه، قال ابن كثير في تفسيره 2/ 106، وهو أشبه.



(أَمَّا إِنِّي لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ وَلَوْ وَجِبَتْ ثُمَّ تَرَكْتُمْ لَضَلَلْتُمْ، اسْكُتُوا عَنِّي مَا سَكْتُ عَنْكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ إلى آخر الآية (1).

[795] **الرواية التاسعة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثني يحيى بن واضح، قال: حدثنا الحسين بن واقد، عن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: خطبنا رسول الله ﷺ فذكر مثله، إلا أنه قال: فقام عكاشة ابن

(1) تفسير الطبري 11/105، 106 برقم 12805.

[794] **تخريجه:** أخرجه أحمد 2/441، 448، 456، 457، 467، 508، ومسلم 2/975 برقم 1337، في الحج، باب فرض الحج، والنسائي 5/110، 111، في المناسك، باب وجوب الحج، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 9/18، 19 برقم 3704، 3705، والدارقطني 2/287، في الحج والبيهقي في السنن 4/326، في الحج، من طرق عن الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد به نحوه، وبعضهم أختصره.

الحكم عليه: إسناده صحيح، في إسناده الحسين بن واقد، ثقة له أوهام، لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه الربيع بن مسلم كما سبق، غير أن الحسين بن واقد، انفرد في تسمية الرجل، واختلف عليه فيه، كما في هذه الرواية والتي تليها، وغيره من الثقات الذين تابعوه في الرواية لم يسموا الرجل.

قال الإمام النووي في شرح مسلم 9/101: "وهذا الرجل هو الأقرع بن حابس، كذا جاء مبيّنًا في غير هذه الرواية". قلت: الرواية التي أشار إليها النووي، أخرجها أحمد 1/255، 291، والبيهقي في السنن 4/326، في الحج، من طرق عن ابن شهاب، عن أبي سفيان، عن ابن عباس نحوه، وليس فيها ذكر الآية وسبب النزول، وإسناده صحيح.

محسن الأسدي⁽¹⁾.

[796] **الرواية العاشرة:** (حدثنا زكريا بن يحيى بن أبان المصري، قال: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن أبي الغمر، قال: حدثنا أبو مطيع معاوية بن يحيى، عن صفوان بن عمرو، قال: حدثني سليم بن عامر، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: قام رسول الله ﷺ في الناس فقال: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ؟)، فقام رجل من الأعراب، فقال: أفي كل عام؟، قال: [فغلق]⁽²⁾ كلام رسول الله ﷺ وأسكت⁽³⁾ واستغضب، فمكث طويلاً ثم تكلم، فقال: من السائل؟، فقال الأعرابي أنا ذا، فقال: (وَيْحَكَ مَاذَا يُؤْمِنُكَ أَنْ أَقُولَ نَعَمْ، وَلَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَكَفَرْتُمْ، أَلَا إِنَّهُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَيْمَةَ الْحَرَجِ⁽⁴⁾)، وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي أَخْلَلْتُ لَكُمْ جَمِيعَ مَا فِي الْأَرْضِ وَحَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ فِيهَا مَوْضِعَ خُفٍّ لَوَقَعْتُمْ فِيهِ)، قال: فأنزل الله عند ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ

(1) تفسير الطبري 11/ 106 برقم 12806.

[794] **في إسناده شيخ المصنف ضعيف**، وقد توبع، وقد صح الحديث من طريق غيره كما سبق في الذي قبله.

(2) ما بين المعقوفين، **قال المحقق** في الأصل: "فغلن" غير منقوطة كأن آخرها نون، والتصويب من مجمع الزوائد.

وغلق -بفتح الغين وكسر اللام- واستغلق الرجل: إذا ارتج عليه فلم يتكلم، لسان العرب 10/ 105.

(3) **أسكت**: أطرق من فكره، لسان العرب 6/ 303.

(4) **الحرج**: أضيق الضيق، النهاية 1/ 361.



تَسْوُكُمُ ﴿١﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (١).

[797] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ بُدَّ لَكُمْ تَسْوُكُمُ﴾، وذلك أن رسول الله ﷺ أذن في الناس فقال: (يَا قَوْمُ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ)، فقام رجل من بني أسد، فقال: يا رسول الله أفى كل عام؟، فأغضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً فقال: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ، وَلَوْ وَجِبَتْ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا لَكَفَرْتُمْ، فَاتْرُكُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَفْعَلُوهُ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا عَنْهُ)، فأنزل الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ بُدَّ لَكُمْ تَسْوُكُمُ﴾ (٢).

(١) تفسير الطبري 11/107، 108 برقم 12807.

[796] **تخريجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 8/159 برقم 7671، وفي مسند الشاميين 955، من طريق روح بن الفرّج، ثنا أبو زيد، عن أبي الغمر به مثله.

وذكره السيوطي في الدرالمشور 2/592، ونسبه إلى ابن جرير والطبراني وابن مردويه. **الحكم عليه:** في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع لكن مداره على ابن أبي الغمر وهو مستور، ومعاوية بن يحيى صدوق له أوهام.

وذكره ابن كثير في تفسير 2/107 من رواية ابن جرير هذه، وقال: وفي إسناده ضعف، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 3/204، وقال: "وإسناده حسن جيد"، قلت له شاهد يرتقي به إلى الحسن لغيره، تقدم تخريجه قبله.

(٢) تفسير الطبري 11/109، 110 برقم 12808.

[797] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/593، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم وابن

قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ **إلى قوله:** ﴿أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنٌ بَعْدَ أَيْمَنِهِمْ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ وَأَسْمِعُوا ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: 106-108].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[798] **الرواية الأولى:** (حدثني ابن وكيع، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن يحيى بن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.

وقد أورد ابن جرير نحوه عن عبدالله بن عباس من طريق علي بن أبي طلحة برقم 2809، ولم يصرح فيه بسبب النزول، وإسناده هذه النسخة حسن كما تقدم وهو شاهد قوي لهذه الرواية وانظر الذي قبله.

الاختيار والترجيح:

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الرواية قولين:

الأول: أنها نزلت بسبب سؤال أحدهم رسول الله ﷺ عن أبيه.

الثاني: أنها نزلت بسبب سؤال أحدهم رسول الله ﷺ عن فرض الحج.

ثم ذكر قولاً ثالثاً ليس فيه سبب نزول.

ثم قال: "وأولى الأقوال بالصواب في ذلك قول من قال: نزلت هذه الآية من أجل إكثار السائلين رسول الله ﷺ عن المسائل، مسائلة ابن حذافة من أبوه، ومسائلة سائله إذ قال: "إن الله فرض عليكم الحج" أفي كل عام؟، وما أشبه ذلك من المسائل لتظاهر الأخبار بذلك عن الصحابة والتابعين وعامة أهل التأويل.

قلت: الروايات الواردة في كلا القولين صحيحة والجمع بينهما هو الصواب ولا تعارض في ذلك كما حرره ابن جرير. والله أعلم.



جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: خرج رجل من بني سهم⁽¹⁾ مع تميم الداري⁽²⁾، وعدي بن بداء⁽³⁾، فمات السهمي بأرض ليس فيها مسلم، فلما قدما بتركته فقدوا جاماً⁽⁴⁾ من فضة مخوصاً⁽⁵⁾ بالذهب، فأحلفهما رسول الله ﷺ، ثم وُجد الجام بمكة فقالوا: اشتريناه من تميم الداري وعدي بن بداء، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا (لشهادتنا أحق من شهادتهما) وإن الجام لصاحبهم، قال: وفيهم أنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدُوا﴾⁽⁶⁾.

(1) سيأتي التصريح باسمه في الرواية التي بعد هذه.

(2) تميم بن أوس بن حارثة وقيل: خارجة الدَّاري -بفتح الدال المهملة والمشددة وفي آخرها الراء- هذه النسبة إلى جد له: اسمه عدي بن الدار، أبو رقية -بقاف مصغر-، صحابي مشهور، سكن بيت المقدس، بعد قتل عثمان، قيل مات سنة 40 هـ، خت م 4. انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/ 270، أسد الغابة 1/ 428، الإصابة 1/ 487.

(3) عدي بن بداء -بتشديد الدال قبلها موحدة مفتوحة-، قال ابن حبان له صحبة، وقال أبو نعيم: "لا يعرف له إسلام، وقد ذكره بعض المتأخرين"، وقال ابن الأثير: "والحق مع أبي نعيم"، وقال ابن حجر: "إنما أوردته في هذا القسم، لقول ابن حبان، فقد يجوز أن يكون اطلع على أنه أسلم بعد، ثم ذكر أنه وجد في تفسير مقاتل: ومات عدي بن بداء نصرانياً". انظر ترجمته في: الثقات 3/ 318، أسد الغابة 5/ 502، الإصابة 4/ 387.

(4) الجام: إناء من فضة عربي صحيح، لسان العرب 12/ 112، مادة "جوم".

(5) أي عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل، النهاية 2/ 87.

(6) تفسير الطبري 11/ 185 برقم 12966.

[798] تخريجه: أخرجه الترمذي 5/ 259 في التفسير برقم 3060، وأبو الفضل الزهري في

"حديثه" برقم 259 من طريق سفيان بن وكيع به، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب

وهو حديث ابن أبي زائدة".

[799] **الرواية الثانية:** (حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، قال: حدثنا محمد بن سلمة الحراني، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن أبي النضر، عن [بازان]⁽¹⁾ مولى أم هانئ ابنة أبي طالب، عن ابن عباس، عن تميم الداري في هذه الآية: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾، قال: بريء الناس منها غيري وغير عدي بن بداء - وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيا الشام لتجارتهما وقدم عليهما مولى لبني سهم يقال له: بريل بن أبي مريم⁽²⁾ بتجارة ومعه جام فضة يريد به الملك، وهو عظم

= وأخرجه البخاري 409/5 في الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾، برقم 2780، وأبو داود 307/3، في الأقضية، باب شهادة أهل الذمة برقم 366، والطبراني في الكبير 71/12 برقم 12509، والبيهقي في السنن 10/165، من طرق عن يحيى بن آدم به، وأخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ 2/307 برقم 461، والواحدي في أسباب النزول 215، من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة به مثله. وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/602، وزاد نسبه إلى ابن المنذر والنحاس وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والحديث في صحيح البخاري من طريق أخرى كما تقدم.

(1) في المخطوطة **قال المحقق:** "زاذان" والتصويب من سائر المراجع، وهو أبو صالح، تقدم برقم 3.

(2) **بريل:** ويقال بديل، وبزيل، ابن أبي مريم، ويقال ابن أبي مارية - مولى بني سهم أو مولى عمرو بن العاص السهمي، **ويقال:** بربر - برائين - كان مسلماً من المهاجرين. انظر ترجمته في: أسد الغابة 1/359، الإصابة 1/407.



تجارته⁽¹⁾، فمرض فأوصى إليهما وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله، قال تميم: فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم، فقسمناه أنا وعدي بن بداء، [فلما قدمنا إلى أهله، دفعنا إليهم ما كان معنا، وفقدوا الجام، فسألوا عنه]⁽²⁾، فقلنا: ما ترك غير هذا وما دفع إلينا غيره، قال: تميم: فلما أسلمت بعد قدوم رسول الله ﷺ المدينة تأثمت⁽³⁾ من ذلك، فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر، وأدبت إليهم خمسمائة درهم، وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها، فوثبوا إليه، فأتوا به رسول الله ﷺ فسألهم البيعة فلم يجدوا، فأمرهم أن يستحلفوه بما يعظم به على أهل دينه فحلف، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنْ بَعْدَ أَيْمَنِ﴾ [المائدة: 108]، فقام عمرو بن العاص⁽⁴⁾ ورجل آخر منهم فحلفا، فنزعت الخمسمائة من عدي بن بداء⁽⁵⁾.

(1) **عَظُمُ الشَّيْءِ**: ومعظمه جُلُّه وأكثره، **وَعَظُمُ الشَّيْءِ**: أكبره. لسان العرب 9/ 280.

(2) ما بين المعقوفتين ليست في المخطوطة، **قال المحقق**: "وهي ثابتة في جميع المراجع الأخرى"، وأثبتها من الناسخ والمنسوخ للنحاس 2/ 309.

(3) **تَأَثَّم**: تَخَرَّج من الإثم وكفَّ عنه، لسان العرب 1/ 75.

(4) عمرو بن العاص بن وائل السهمي، الصحابي المشهور، أسلم عام الحديبية، وولي إمرة مصر مرتين، وهو الذي فتحها، مات بمصر سنة نيف وأربعين، وقيل بعد الخمسين، ع. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب 8/ 56، تقريب التهذيب 423.

(5) تفسير الطبري 11/ 186، 187 برقم 12967.

[799] **تخريجه**: أخرجه الترمذي 5/ 258، في التفسير برقم 3059، والنحاس في ناسخه 2/ 308

رقم 462، من طريق الحسن بن أحمد به مثله. وقال الترمذي: "هذا حديث غريب وليس إسناده بصحيح".

[800] **الرواية الثالثة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا

أبو سفيان، عن معمر، عن قتادة وابن سيرين وغيره، قال: وحدثنا الحجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة -دخل حديث بعضهم في بعض* يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ... الآية، قال: كان عدي وتميم الداري وهما من لخم⁽¹⁾ نصرانيان، يتجران إلى مكة في الجاهلية، فلما هاجر رسول الله ﷺ، حوَّلا متجرهما إلى المدينة، فقدم ابن أبي مارية -مولى عمرو بن العاص- المدينة وهو يريد الشام تاجراً، فخرجوا جميعاً، حتى إذا كانوا ببعض الطريق مرض ابن أبي مارية، فكتب وصيته بيده، ثم دسها في متاعه، ثم أوصى إليهما، فلما مات فتحا متاعه فأخذوا ما أرادوا، ثم قدما على أهله فدفعوا ما أرادوا، ففتح أهله متاعه فوجدوا كتابه وعهده وما خرج به، وفقدوا شيئاً فسألوها عنه، فقالوا: هذا الذي قبضنا له ودفع إلينا، فقال لهما أهله: فباع شيئاً أو ابتاعه؟، قالوا: لا، قالوا: فهل استهلك من متاعه شيئاً؟ قالوا: لا، قالوا: فهل تجر⁽²⁾ تجارة؟، قالوا: لا، قالوا: فإننا قد فقدنا بعضه، فأتتهما فرفعوهما إلى رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية: *يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ*، إلى قوله: *إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثَمِينَ*، قال: فأمر رسول الله ﷺ أن يستحلفوهما في دبر صلاة العصر: (بالله الذي لا إله إلا هو، ما قبضنا له غير هذا ولا كتمنا)، قال:

⁼ **وذكره** السيوطي في الدر المنثور 2/ 602، ونسبه إلى الترمذي وابن جرير وابن أبي حاتم والنحاس وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي نعيم في المعرفة.

الحكم عليه: إسناده ضعيف جداً، وانظر الذي قبله.

(1) **لخم:** قبيلة من اليمن نزلت الشام، الأنساب 5/ 132.

(2) **تجر يتجر تجراً أو تجارة:** باع واشترى، لسان العرب 2/ 19.



فمكثنا ما شاء الله أن نمكث، ثم ظهر⁽¹⁾ معهما على إناء من فضة منقوش مموه⁽²⁾ بذهب، فقال أهله: هذا من متاعه؟، قالوا: نعم، ولكننا اشتريناه منه ونسينا أن نذكره حين حلفنا، فكرهنا أن نكذب أنفسنا، فترافعوا إلى رسول الله ﷺ، فنزلت الآية الأخرى: ﴿فَإِنْ عُرِضَ عَنْهُمَا أَسْتَحَقَّ إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلَيْنِ﴾ [المائدة: 107]، فأمر رسول الله ﷺ رجلين من أهل الميت أن يحلفا على ما كتما وغيبا، ويستحقانه، ثم إن تميماً الداري أسلم وبايع النبي ﷺ، وكان يقول: صدق الله ورسوله أنا أخذت الإناء⁽³⁾.

[801] الرواية الرابعة: (حدثنا الربيع، قال: حدثنا الشافعي، قال: أخبرنا أبو سعيد معاذ بن موسى الجعفري، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان، قال بكير: قال مقاتل: أخذت هذا التفسير عن مجاهد، والحسن، والضحاك، في قول الله: ﴿أَتْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾، أن رجلين نصرانيين من أهل دارين⁽⁴⁾

(1) **ظهر، الظهور:** الظفر بالشيء والاطلاع عليه، والظهور بدو الشيء الخفي. لسان العرب 278 / 8.

(2) **مموه:** موّه الشيء: طلاه بالذهب أو نحوه. لسان العرب 226 / 13.

(3) تفسير الطبري 11 / 188، 189 ح 12968.

[800] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 2 / 603، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده الحسين، ضعيف، والخبر مرسل، والقصة ثابتة من حديث ابن عباس تقدمت برقم 797.

(4) **دارين:** بلدة بالبحرين - بينها وبين الساحل مسيرة يوم وليلة فتحت في عهد أبي بكر الصديق سنة 12 هـ. معجم البلدان 2 / 432، قلت: وتقع اليوم في شرق السعودية بالقرب من القطيف، انظر المعالم الأثرية 115.

أحدهما تميمي والآخر يمانى، صاحبهما مولى لقريش في تجارة، فركبوا البحر، ومع القرشي مال معلوم، قد علمه أولياؤه من بين آنية وبز⁽¹⁾ ورقة⁽²⁾، فمرض القرشي فجعل وصيته إلى الدارين فمات، وقبض الداريان المال والوصية فدفعاها إلى أولياء الميت، وجاءا ببعض ماله، وأنكر القوم قلة المال، فقالوا للدارين: إن صاحبنا قد خرج معه بمال أكثر مما أتيتمونا به، فهل باع شيئاً أو اشترى شيئاً فوضع فيه⁽³⁾، وهل طال مرضه فأنفق على نفسه؟، قالوا: لا، قالوا: فإنكما ختمانا، فقبضوا المال ورفعوا أمرهما إلى النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهْدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ إلى آخر الآية، فلما نزل: أن يحبسوا من بعد الصلاة، أمر النبي ﷺ فقاما بعد الصلاة، فحلفا بالله رب السماوات: (ما ترك مولاكم من المال إلّا ما أتيناكم به، وإنّا لا نشترى بأيماننا ثمنًا قليلاً من الدنيا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله إنا إذاً لمن الآثمين)، فلما حلفا خلا سبيلهما، ثم إنهم وجدوا بعد ذلك إناءً من آنية الميت، فأخذ الداريان، فقالوا: اشتريناه منه في حياته، وكذبا، فكلفنا البينة، فلم يقدر عليها، فرفعوا ذلك إلى النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿فَإِنْ عَثَرَ﴾، يقول: فإن اطلع، ﴿عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾، يعني الدارين، إن كتما حقاً، ﴿فَاعْزَازَ﴾، من أولياء الميت،

(1) البز: الثياب، وقيل ضرب من الثياب، وقيل البز متاع البيت من الثياب خاصة. لسان العرب

398 / 1

(2) الرّقة - بكسر الراء وفتح القاف -: الفضة. لسان العرب 275 / 15.

(3) وضع في تجارته: غبن وخسر فيها. لسان العرب 327 / 15.



﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ﴾، فيقسمان بالله: (إن مال صاحبنا كان كذا وكذا، وأن الذين يُطلب قبل الدارين لحق، وما اعتدينا إنا إذاً لمن الظالمين)، هذا قول الشاهدين أولياء الميت، ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُأْتُوا بِالشَّهَدَةِ عَلَى وَجْهٍ﴾، يعني: الدارين والناس، أن يعودوا لمثل ذلك⁽¹⁾.

(1) تفسير الطبري 11/191 ح 12970.

[801] **تخريجه: أخرجه** البيهقي في السنن 10/165، من طريق الربيع بن سليمان به نحوه، **وأخرجه** أيضاً 10/164، 165، من طريق يزيد بن صالح، حدثني بكير بن معروف به مثله. ثم قال: "وقد ثبت معنى ما ذكره مقاتل بن حيان عن أهل التفسير بإسناد صحيح عن ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، إلا أنه لم يحفظ فيه دعوى تميم وعدي أنهما اشركاه، وحفظه مقاتل"، وانظر حديث ابن عباس رقم 798.

الحكم عليه: في إسناده معاذ بن موسى مجهول، لكن تابعه يزيد بن صالح عن بكير به والخبر مرسل.

سورة الأنعام

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَى شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَدَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنِّى بَرِئٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: 19].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[802]: (حدثنا هناد بن السري، وأبو كريب قالوا: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثني محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد -مولى زيد بن ثابت- قال: حدثني سعيد بن جبير، أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء النحام بن زيد وقردم بن كعب وبحري بن عمير، فقالوا: يا محمد، ما تعلم مع الله إلهاً غيره؟، فقال رسول الله ﷺ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِذَلِكَ بُعِثْتُ وَإِلَى ذَلِكَ أَدْعُو)، فأنزل الله تعالى فيهم وفي قولهم: ﴿قُلْ أَى شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَدَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: 20] (1).

(1) تفسير الطبري 11/ 293 برقم 13129.

[802] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 198 بدون إسناده مثله.

وأخرجه ابن أبي حاتم 101، من طريق سلمة عن ابن إسحاق مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 12، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على محمد بن أبي محمد وهو مجهول.

=



قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (٣٦)

[الأنعام: 26].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ست روايات هي:

[803] الرواية الأولى: (حدثنا هناد، قال: حدثنا وكيع، وقبيصة، وحدثنا

ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عمن سمع ابن عباس، يقول: نزلت في أبي طالب⁽¹⁾، كان ينهى عن محمد أن يؤذى، وينأى عما جاء به أن يؤمن به)⁽²⁾.

= وضعف هذا الإسناد الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ فقال عنه 293 / 11: "من وجه لم ثبت صحته"، وهي أول مرة يعلق على هذا الإسناد مع أنه كثير الدوران في كتابه.

(1) أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم عم النبي ﷺ كفله بعد جده عبد المطلب ودافع عنه ومات مشركاً في العام الذي توفيت فيه خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قبل الهجرة بثلاث سنين. انظر ترجمته في: البداية والنهاية لابن كثير 3 / 122.

(2) تفسير الطبري 11 / 313 ح 13170.

[803] تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 133، من طريق وكيع به نحوه. وأخرجه ابن أبي حاتم 141، والحاكم 2 / 315، من طرق عن سفيان بمثل هذا الإسناد، وأخرجه الطبراني في الكبير 12 / 133 برقم 12682، من طريق قيس بن ربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس، وقد أسقط الواسطة بين حبيب وابن عباس، وقد ذكر الواسطة حمزة بن حبيب أنه سعيد بن جبير: أخرجه الحاكم 2 / 315، والبيهقي في دلائل النبوة 2 / 341، من طريق حمزة بن حبيب عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مثله، قال الحاكم: "حديث حمزة بن حبيب، صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، وقال الذهبي: "صحيح"، وانظر الذي يليه، والدر المنثور 3 / 15.

[804] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: حدثني من سمع ابن عباس يقول: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ﴾، قال: نزلت في أبي طالب، ينهى عنه أن يؤذى، وينأى عما جاء به) ⁽¹⁾.

[805] **الرواية الثالثة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عمن سمع ابن عباس: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ﴾، قال: نزلت في أبي طالب، كان ينهى المشركين أن يؤذوا محمداً، وينأى عما جاء به) ⁽²⁾.

[806] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، ومحمد بن بشر، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن القاسم بن مخيمرة في قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ﴾، قال: نزلت في أبي طالب، قال ابن وكيع: قال ابن بشر، كان

⁼ **الحكم عليه: حسن لغيره**، في إسناده جهالة الراوي عن ابن عباس، وقد عُرف اسمه من طريق أخرى، وأنه: سعيد بن جبير.

(1) تفسير الطبري 11/ 313 ح 13171.

[804] **حسن لغيره**، وهو مكرر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 11/ 313 ح 13172.

[805] **تخریجه: أخرجه** عبد الرزاق في التفسير 2/ 206 به مثله، ومن طريقه أخرجه البيهقي في دلائل النبوة 2/ 340، به مثله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده جهالة الذي سمع ابن عباس، وقد ورد التصريح باسمه عند البيهقي والحاكم كما سبق تخریجه برقم 803، أنه سعيد بن جبير.



أبو طالب ينهى عن النبي ﷺ أن يؤذى ولا يصدق به (1).

[807] **الرواية الخامسة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس بن بكير، عن أبي محمد الأسدي، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: حدثني من سمع ابن عباس، يقول في قوله الله تعالى ذكره: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ﴾، نزلت في أبي طالب: كان ينهى عن أذى محمد وينأى عما جاء به أن يتبعه) (2).

[808] **الرواية السادسة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا وكيع، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن القاسم بن مخيمرة في قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ﴾، قال: نزلت في أبي طالب) (3).

(1) تفسير الطبري 11/314 ح 13174.

[806] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/15، ونسبه إلى ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ.

قلت: لم أجده في مصنف ابن أبي شيبة في المطبوع.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع ضعيف، وقد توبع كما في الأثر 808، وبقية رجاله ثقات، لكنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 11/314 ح 13175.

[807] **حسن لغیره:** في إسناده يونس بن بكير، صدوق يخطيء، وقد توبع، أما جهالة من سمع ابن عباس، فقد تقدم التصريح باسمه في تخريج الحديث 803، أنه سعيد بن جبیر، والحديث صحيح من طرق أخرى تقدمت.

(3) تفسير الطبري 11/314 ح 13176.

[808] **إسناده صحيح إلى القاسم بن مخيمرة،** إلا أنه مرسل، وهو مكرر 806.

قوله تعالى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: 33].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[809] الرواية الأولى: (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن ناجية، قال: قال أبو جهل للنبي ﷺ ما نتهمك، ولكن نتهم الذي جئت به، فأنزل الله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ (1).

[810] الرواية الثانية: (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن ناجية بن كعب: أن أبا جهل قال للنبي ﷺ: إنا لا

(1) تفسير الطبري 11/ 334 برقم 13195.

[809] تخريجه: أخرجه الترمذي 5/ 261، في التفسير، تحت رقم الحديث 3064، وابن أبي حاتم 171، من طريق ابن مهدي عن سفيان به مثله مرسلًا، وقال الترمذي: "وهذا أصح".
وأخرجه الترمذي 5/ 261، في التفسير برقم 3064، وابن أبي حاتم 171، من طريق سفيان به، عن علي مرفوعًا، وأخرجه الحاكم 2/ 315، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق به، عن علي مرفوعًا، وقال: "صحيح على شرط الشيخين"، قال الذهبي: "ما خرج لنا نجية شيئًا"، وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 17-18، ونسبه للترمذي وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم والضياء عن علي مرفوعًا.

الحكم عليه: إسناده صحيح، إلا أنه مرسل أرسله ابن مهدي كما في هذه الرواية، ويحيى بن آدم كما في الرواية الثانية، وقد وصله غيرهما عن سفيان، وإسرائيل، وقد صحح الترمذي المرسل على الموصول.

قلت: الزيادة من الثقة مقبولة، فكلتا الروايتين صحيحة، فقد يكون سفيان رواه مرة هكذا ومرة هكذا.



نكذبك، ولكن نكذب الذي جئت به، فأنزل الله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ (٣٣) (١).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٥٢) وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين (٥٣) وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءاً بجهلته ثم تاب من بعده وأصلح فأنه غفور رحيم (٥٤) [الأنعام: 52-54].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآيات الكريمات اثنتي عشرة رواية هي:

[811] **الرواية الأولى:** (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا أبو زبيد، عن أشعث، عن كردوس الثعلبي، عن ابن مسعود قال: مرّ الملاء (٢) من قريش بالنبي ﷺ، وعنده صهيب وعمار وبلال (٣) وخباب (٤) ونحوهم من ضعفاء المسلمين،

(١) تفسير الطبري 11/ 334 برقم 13196.

[810] **في إسناده شيخ المصنف ضعيف**، وقد توبع، إلا أنه مرسل هنا، والحديث صحيح مرفوعاً، انظر تفصيل الكلام عليه في الذي قبله.

(٢) **الملاء:** أشراف الناس ورؤسائهم، ومقدموهم الذين يُرجع إلى قولهم. النهاية 4/ 351.

(٣) **بلال بن رباح المؤذن**، وهو ابن حمامة، وهي أمه، أبو عبدالله - مولى أبي بكر -، من السابقين الأولين، وشهد بدرأ والمشاهد، مات بالشام سنة 17هـ، وقيل بعدها.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/ 258، أسد الغابة 1/ 415، الإصابة 1/ 455.

(٤) **خباب** - بموحدين الأولى مثقلة -، بن الأرت التميمي، أبو عبدالله، من السابقين إلى =

فقالوا: يا محمد رضيت بهؤلاء من قومك، أهؤلاء الذين من الله عليهم من بيننا؟، أنحن نكون تبعاً لهؤلاء؟، أطردهم عنك، فلعلك إن طردتهم أن نتبعك!، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾، ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ...﴾⁽¹⁾ [الأنعام: 53] إلى آخر الآية.

[812] **الرواية الثانية:** (حدثنا جرير، عن أشعث، عن كردوس الثعلبي، عن عبد الله، قال: مر الملاء من قريش على رسول الله ﷺ ثم ذكره نحوه)⁽²⁾.

[813] **الرواية الثالثة:** (حدثني أبو السائب، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن أشعث، عن كردوس⁽³⁾ بن عباس، قال: مر على رسول الله ﷺ ملاء

= الإسلام، وكان يعذب في الله، وشهد بداراً، ثم نزل الكوفة، ومات بها سنة 37 هـ، ع.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/ 21، أسد الغابة 2/ 147، الإصابة 2/ 221.

(1) تفسير الطبري 11/ 374 ح 13255.

[811] **تخريجه:** أخرجه أحمد 1/ 420، وابن أبي حاتم 270، والطبراني في الكبير 10/ 268 برقم 10520، والواحدي في أسباب النزول 220، من طرق عن أشعث به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 24، وزاد نسبته إلى أبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده أشعث بن سوار، ضعيف، وكردوس مقبول، لكن له شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص سيأتي برقم 817.

(2) تفسير الطبري 11/ 375 ح 13256.

[812] **تخريجه:** أخرجه أبو نعيم في الحلية 1/ 346، من طريق إسحاق بن راهويه، أخبرنا جرير به مثله، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: في إسناده أشعث بن سوار وهو ضعيف، وكردوس مقبول، وانظر الذي قبله.

(3) **قال المحقق:** في المخطوطة كتب "عن" بين "كردوس و ابن عباس" من فوق فكأنه زيادة من الناسخ، وكردوس هو ابن عباس تقدم.



من قریش، ثم ذكر نحوه⁽¹⁾.

[814] **الرواية الرابعة:** (حدثني الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي، قال:

حدثنا أبي، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، عن أبي سعيد الأزدي - وكان قارئ الأزدي -، عن أبي الكنود، عن خباب، في قول الله تعالى ذكره: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾، إلى قوله: ﴿فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري فوجدوا النبي ﷺ قاعداً مع بلال وصهيب وعمار وخباب في أناس من الضعفاء من المؤمنين، فلما رأوهم حوله حقروهم، فأتوه فقالوا: إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا العرب به فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا العرب مع هؤلاء الأعداء، فإذا نحن جنناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فأقعدهم إن شئت، قال: نعم، قالوا: فاكتب لنا عليك بذلك كتاباً، قال: فدعا بالصحيفة ودعا علياً ليكتب، قال: ونحن قعود في ناحية إذ نزل جبريل بهذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَطَرَدَهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ^(٥٢) وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين ^(٥٣) وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلامٌ عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة... ^(٥٤) [الأنعام: 52-54]، فألقى رسول الله الصحيفة من يده، ثم دعانا فأتيناه وهو يقول: (سلام عليكم كتب ربكم على نفسه

(1) تفسير الطبري 11/ 375 ح 13257.

[813] **إسناده ضعيف**، وهو مكرر الذي قبله، إلا أنه مرسل هنا.

الرَّحْمَةِ)، فكنّا نقعد معه، فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: 28]، قال فكان رسول الله ﷺ يقعد معنا بعد، فإذا بلغ الساعة التي يقوم فيها، قمنا وتركناه حتى يقوم⁽¹⁾.

[815] **الرواية الخامسة:** (حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد

بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي، عن أبي سعيد الأزدي، عن أبي الكنود، عن خباب بن الارت بنحو حديث الحسين بن عمرو، إلا أنه قال في حديثه: فلما رأوهم حوله نفروهم فأتوه فخلوا به، وقال أيضاً: ﴿فَتَكُونُ مِنْ

(1) تفسير الطبري 11/ 376، 377 برقم 13258.

[814] **تخريجه:** أخرجه ابن ماجة 2/ 1383، في الزهد برقم 4127، وابن أبي حاتم 275، 293، من طرق عن عمرو بن محمد به، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة 1/ 352، والواحد في أسباب النزول 220، من طريقين عن السدي به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 25، ونسبه إلى ابن أبي شيبة وابن ماجة وأبي يعلى وأبي نعيم في الحلية وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل، وانظر الذي بعده، من طرق أخرى.

الحكم عليه: إسناده ضعيف فيه أسباط بن نصر، صدوق كثير الخطأ، وقد توبع، والسدي صدوق يهم، وأبو سعيد الأزدي وأبو الكنود لم يوثقهما غير ابن حبان.

وقال الحافظ ابن كثير 2/ 136: "وهذا حديث غريب، فإن الآية مكية، والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر".

قلت: له شاهد ضعيف من حديث سلمان سيأتي برقم 1155، وقد صحّ سبب نزول الآية من حديث ابن مسعود وسعد بن أبي وقاص أنها نزلت بسبب مقولة قريش.



أَطْلِمِينَ ﴿١﴾، ثم ذكر الأقرع وصاحبه، فقال: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ...﴾ الآية، وقال أيضاً: فدعانا فأتيناه وهو يقول: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فدنونا منه يومئذ حتى وضعنا ركبتنا على ركبته، وسائر الحديث نحوه (1).

[816] **الرواية السادسة:** (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾، إلى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ...﴾ الآية، قال: وقال قائلون من الناس لرسول الله ﷺ يا محمد إن سرّك أن نتبعك فاطرّد عنا فلاناً وفلاناً، لأناس كانوا دونهم في الدنيا، ازدراهم المشركون، فأنزل الله تعالى هذه الآية إلى آخرها) (2).

[817] **الرواية السابعة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، قال: قال [سعد] (3): نزلت هذه الآية في ستة من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن مسعود، قال: كنا نسبق إلى النبي ﷺ وندنو منه، ونسمع منه، فقالت قريش: يدني هؤلاء دوننا؟ فنزلت: ﴿وَلَا

(1) تفسير الطبري 11/377 ح 13259.

[815] **تخريجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 4/75 برقم 3693، وأبو نعيم في الحلية 1/146، 147، 344، والطحاوي في مشكل الآثار 1/157، 158، من طرق عن أحمد بن المفضل به، وانظر تخريج الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث الذي قبله، فانظر تفصيل الحكم عليه هناك.

(2) تفسير الطبري 11/378 برقم 13261.

[816] إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل، ولم أجد من خرّجه غير المصنف.

(3) في المخطوطة قال المحقق "سعيد" وهو خطأ والتصويب من مصادر الحديث.

تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴿١﴾.

[818] **الرواية الثامنة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا

حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة في قوله: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ...﴾ الآية، قال: جاء عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ومطعم بن عدي والحرث بن نوفل وقرظة بن عبد عمر بن نوفل، في أشراف من بني عبد مناف⁽²⁾ من الكفار إلى أبي طالب، فقالوا: يا أبا طالب لو أن ابن أخيك يطرد عنه موالينا

(1) تفسير الطبري 11/ 378 برقم 13263.

[817] **تخریجه:** أخرجه مسلم 4/ 1878، في فضائل الصحابة برقم 2413، والنسائي في الكبرى في المناقب 5/ 72، وأبو يعلى 2/ 141 برقم 826، وابن أبي حاتم 276، والحاكم 3/ 319، وأبو نعيم في الحلية 1/ 345، من طرق عن سفيان به نحوه.

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب برقم 131، ومسلم 4/ 1878، في فضائل الصحابة، وأبو نعيم في الحلية 1/ 246، والبيهقي في الدلائل 1/ 253، من طرق عن إسرائيل، عن المقدم بن شريح، وأخرجه ابن ماجة 2/ 1383، في الزهد برقم 4128، والواحدي في أسباب النزول 219، من طريق قيس بن الربيع، عن المقدم، وانظر الدر المنثور 3/ 25.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف لم أفق عليه، وأبو حذيفة ضعيف، وقد توبعا، والحديث صحيح من طرق أخرى كما تقدم.

(2) عتبة وشيبة ابنا ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب، قتلا يوم بدر مشركين، انظر: سيرة ابن هشام 1/ 278، 2/ 356.

- ومطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي بن كلاب، انظر: سيرة ابن هشام 1/ 58.
- والحرث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف، قتل مشركاً في بدر، انظر: سيرة ابن هشام 2/ 357.

- قرظة بن عبد عمر بن نوفل بن عبد مناف، انظر: سيرة ابن هشام 1/ 299.



وحلفاءنا، فإنما هم عبيدنا وعسفاؤنا⁽¹⁾، كان أعظم في صدورنا، وأطوع له عندنا، وأدنى لاتباعنا إياه وتصديقنا له، قال: فأتى أبو طالب النبي ﷺ فحدثه بالذي كلموه به، فقال عمر بن الخطاب: لو فعلت ذلك حتى تنظر ما الذي يريدون وإلام يصيرون من قولهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ...﴾، إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾^(٥٢)، قال: وكانوا: بلال وعمار بن ياسر وسالم -مولى أبي حذيفة- وصبيح⁽²⁾ -مولى أسيد- ومن الحلفاء: ابن مسعود والمقداد بن عمرو ومسعود بن القاري⁽³⁾ وواقد بن عبد الله الحنظلي وعمرو بن عبد عمرو ذو الشمالين⁽⁴⁾ ومرثد بن أبي مرثد وأبو مرثد من غني⁽⁵⁾ حليف حمزة بن عبد المطلب وأشباههم من الحلفاء. ونزلت في أئمة الكفر من قريش والموالي والحلفاء: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا...﴾ الآية، فلما نزلت أقبل عمر بن الخطاب فاعتذر عن مقالته،

(1) العسفاء: الأجراء، واحد: عسيف. النهاية 3/ 236.

(2) صُبَّح -مولى أسيد- صحابي ذكره ابن حجر في الإصابة 3/ 327.

(3) مسعود بن عمرو القاري من القارة، صحابي قديم الإسلام وكان على المغانم يوم حنين.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 450، أسد الغابة 5/ 159، الإصابة 6/ 80.

(4) عمرو بن عبد عمرو بن فضله بن عامر ذو الشمالين، صحابي استشهد يوم بدر. انظر ترجمته

في: الثقات لابن حبان 3/ 373، أسد الغابة 238، الإصابة 4/ 544.

(5) أبو مرثد الغنوي، اسمه: كنان بن حصين بن يربوع، من غني بن أعصر، حليف حمزة بن عبد المطلب، صحابي شهد بدرًا، ومات سنة 12 هـ في حياة أبي بكر الصديق. انظر ترجمته في:

الاستيعاب 4/ 317، أسد الغابة 6/ 276، الإصابة 7/ 305.

فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ (1).

[819] الرواية التاسعة: (حدثني يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد، قال رجل للنبي ﷺ: إني أستحيي من الله أن يراني مع سلمان وبلال وذويهم، فاطردهم عنك، وجالس فلاناً وفلاناً، قال: فنزل القرآن: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ...﴾، فقرأ حتى بلغ: ﴿فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، ما بينك وبين أن تكون من الظالمين إلا أن تطردهم، ثم قال: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ (٥٣)، ثم قال: وهؤلاء الذين أمروك أن تطردهم فأبلغهم مني السلام، وبشرهم، وأخبرهم أني قد غفرت لهم، وقرأ: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾، فقرأ حتى بلغ: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ وَلِتَسَتَّبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾ (٥٥)، قال لتعرفها) (2).

[820] الرواية العاشرة: (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن مجمل، قال: سمعت ما هان، قال: جاء قوم إلى النبي ﷺ قد أصابوا ذنباً عظيماً، قال ما هان: فما أخاله رد عليهم شيئاً، قال: فأنزل الله هذه

(1) تفسير الطبري 11/379، 380 برقم 13264.

[818] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدرالمشور 2/24، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر.

الحكم عليه: في إسناده "الحسين" ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل، وقد صحت القصة بغير هذا السياق من طرق أخرى تقدمت.

(2) تفسير الطبري 11/380، 381 برقم 13265.

[819] في إسناده ابن زيد ضعيف، والخبر معضل، ولم أجد من خرجه غير المصنف.



الآية: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ﴾ (1) الآية.

[821] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا قبيصة، عن

سفيان، عن مجمع، عن ما هان: أن قوماً جاءوا إلى النبي ﷺ فقالوا: يا محمد إنا أصبنا ذنوباً عظاماً فما أخاله رد عليهم شيئاً فانصرفوا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾، قال فدعاهم فقرأها عليهم) (2).

[822] **الرواية الثانية عشرة:** (حدثنا المثنى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال:

حدثنا سفيان عن مجمع التميمي، قال: سمعت ما هان يقول فذكر نحوه) (3).

(1) تفسير الطبري 11/ 390، 391 برقم 13291.

[820] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 525، 300، من طريق سفيان به نحوه.

ذكره السيوطي في الدر المنثور 2/ 26، 27، ونسبه إلى الفريابي وعبد بن حميد ومسدد في مسنده، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ. **الحكم عليه:** إسناده صحيح إلى ما هان، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 11/ 391 برقم 13293.

[821] **إسناده حسن إلى ما هان**، وهو مرسل، وتقدم في الذي قبله.

(3) تفسير الطبري 11/ 391 برقم 13293.

[822] **في إسناده المثنى شيخ المصنف لم أقف عليه**، وقد توبع والخبر مرسل، وانظر الذي قبله.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رحمه الله في سبب نزول قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾، ثلاثة أقوال:

الأول: أن المعنى بها هم الذين نهى النبي ﷺ عن طردهم.

الثاني: أنهم الذين أشاروا على النبي ﷺ بطردهم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ۚ أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ۚ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ۚ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾﴾ [الأنعام: 65-66].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هاتين الآيتين الكريمتين رواية واحدة هي:

[823]: (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا المؤمل البصري، قال: أخبرنا يعقوب بن إسماعيل بن يسار المديني، قال: حدثنا زيد بن أسلم، قال: لما نزلت: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾، قال رسول الله ﷺ: (لَا تَرَجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ بِالسُّيُوفِ)، فقالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله؟، قال: نعم، فقال بعض الناس: لا يكون هذا أبداً، فأنزل الله: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ۚ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ ۚ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾﴾ (1).

= **الثالث:** أنهم قوم استفتوا النبي ﷺ في ذنوب فعلوها.

ورجح ابن جرير رحمه الله 11/391: أنهم غير الذين نهى الله نبيه عن طردهم، بناء على سياق الآيات.

قلت: وهو كما قال، فإن الروايات في الثلاثة الأقوال كلها ضعيفة!!

أما قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾، فالصحيح أنها نزلت بسبب مقالة قريش.

(1) تفسير الطبري 11/43 برقم 13378.

[823] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 376، من طريق المؤمل به نحوه، وذكره السيوطي في

الدرالمثور 3/36، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم.

=



قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْقُوتُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرٌ لَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُونَ﴾ [الأنعام: 69].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[824]: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: كان المشركون يجلسون إلى النبي ﷺ يخبون أن يسمعوا منه، فإذا سمعوا استهزأوا، فنزلت: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيِنِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ...﴾ الآية، قال: فجعل إذا استهزأوا قام فحذروا وقالوا: لا تستهزئوا فيقوم، فذلك قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُونَ﴾ (٦٩)، أن يخوضوا فيقوم، ونزل: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْقُوتُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ (1).

وله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُبَدُونَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: 91].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

⁼ **الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف** ويعقوب ابن إسماعيل لم أقف عليهما، والمؤمل بن إسماعيل صدوق سيء الحفظ، والخبر مرسل.

(1) تفسير الطبري 11/ 440 برقم 13396.

[824] **تخریجه: ذكره السيوطي في الدرالمشور 3/ 38، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ.**

الحكم عليه: في إسناده "الحسين" وهو ضعيف، والخبر معضل.

[825] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا يعقوب القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، قال: جاء رجل من اليهود يقال له: مالك بن الصيف، يخاصم النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: (أُنشِدُكَ بِالَّذِي أُنزَلَ التَّوْرَةُ عَلَى مُوسَى أَمَا تَجِدُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ اللَّهَ يُغْضُ الْخَبْرَ السَّمِينُ)؟، وكان خَبْرًا سَمِينًا، فغضب فقال: (والله ما أنزل الله على بشر من شيء)، فقال له أصحابه الذين معه: ويحك ولا موسى؟!، قال: (والله ما أنزل الله على بشر من شيء)، فأنزل الله: ﴿وَمَا فَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَن أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى...﴾ (1) الآية.

[826] **الرواية الثانية:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج عن ابن جريج، عن عكرمة قوله: ﴿وَمَا فَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾، قال: نزلت في مالك بن الصيف، كان من قريظة من أحبار يهود) (2).

(1) تفسير الطبري 11/ 521، 522 برقم 13535.

[825] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 571، من طريق يعقوب به مثله، وذكره الواحدي في أسباب النزول 223، بدون إسناد، عن سعيد مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 54، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وقد توبع، لكن مداره على يعقوب القمي وجعفر بن أبي المغيرة وكلاهما صدوق يهمل، والخبر مرسل، وله شاهد حسن من حديث ابن عباس سيأتي برقم 828.

(2) تفسير الطبري 11/ 522 برقم 13536.

[826] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 54، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر.

=



[827] الرواية الثالثة: (حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو

معشر المدني، عن محمد بن كعب القرظي، قال: جاء ناس من يهود إلى النبي ﷺ وهو مُحْتَبٍ، فقالوا: يا أبا القاسم ألا تأتينا بكتاب من السماء كما جاء به موسى ألواحاً يحملها من عند الله، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنِزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً...﴾ الآية [النساء: 153]، فجثا⁽¹⁾ رجل من يهود، فقال: ما أنزل الله عليك ولا على موسى ولا على عيسى ولا على أحد شيئاً، فأنزل الله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ...﴾⁽²⁾.

[828] الرواية الرابعة: (حدثني المشني، قال: حدثنا عبد الله بن صالح،

قال: حدثني معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾، يعني من بني إسرائيل، قالت اليهود: يا محمد أنزل الله عليك كتاباً؟ قال: نعم، قالوا: والله ما أنزل الله من السماء كتاباً، فأنزل الله: ﴿قُلْ﴾ يا محمد: ﴿مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا

= **الحكم عليه:** في إسناده "الحسين" وهو ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل.

قلت: وقد ذكر ابن جرير رواية بعدها برقم (13537) وليس فيها ذكر سبب النزول، وأن

المراد بها فنحاص اليهودي.

(1) **جثا يَجْثُو:** جلس على ركبتيه للخصومة. لسان العرب 2/ 180.

(2) تفسير الطبري 11/ 522، 523 برقم 13538.

[827] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 54، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده أبو معشر، ضعيف، والخبر مرسل.

وَهْدَى لِلنَّاسِ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا أَبَاؤُكُمْ﴾ وَلَا أَبَاؤُكُمْ﴾، قال: الله أنزله (1).

(1) تفسير الطبري 11 / 523 برقم 13540.

[828] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 565، من طريق أبي صالح به، وذكره الواحدي في أسباب

النزول 222، بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 53، ونسبه إلى ابن جرير وابن

المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: حسن لغیره، في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، والرواية من نسخة

علي بن أبي طلحة وإسنادها حسن، تقدم بيانه برقم 48.

قلت: وقد ذكر ابن جرير بعدها ثلاث روايات برقم (13541 و 13542 و 13543) وليست

صريحة في سبب النزول، وأن المراد بالآية مشركو قريش.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في سبب نزول هذه الآية أربعة أقوال:

الأول: أنها نزلت في مالك بن الصيف.

الثاني: أنها نزلت في فنحاص اليهودي، لكن لم يصرح بسبب النزول في هذه الرواية.

الثالث: أنها نزلت في جماعة من اليهود.

الرابع: أنها نزلت في مشركي قريش، لكن لم يصرح في سبب النزول في روايات هذا القول.

قلت: والثلاثة الأقوال الأولى ترجع إلى شيء واحد هو: أنها نزلت بسبب مقالة اليهود، **وعلى**

هذا يبقى عندنا قولان:

الأول أنها نزلت في اليهود، **والثاني** أنها نزلت في مشركي قريش، وقد رجح ابن جرير 11 / 524

قول من قال: عنى الله بقول: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. مشركي قريش، وذلك: لسياق

الآيات، ولأن اليهود يقرّون ببعض الكتب السماوية، ولأنه لم يأت خبر صحيح متّصل السند

كما يقول: أن المعني بها اليهود، ولأن أهل التأويل لم يجمعوا على ذلك.

قلت: وهي أدلة قوية للترجيح، لكن يمكن الإجابة عليها بما يلي:

1- أما سياق الآيات فصحيح إذا كانت القراءة كقول تعالى: ﴿تَجْعَلُونَهُ قَرَأِيسَ تُبْدُونَهَا

وَتُخْفُونَ﴾، بالياء، أمّا إذا قرأناها بالتاء على وجه الخطاب فيكون خطاب لليهود، لأنهم هم =



قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: 93].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[829] **الرواية الأولى:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾، قال: نزلت في مسيلمة⁽¹⁾ أخي بني عدي بن حنيفة، فيما

= الذين خوطبوا بهذه الآية فيكون أولها فيهم.

2- أما أن اليهود يقرّون ببعض الصحف فهذا لا يمنع أن يكون حصل النفي من بعضهم.
3- أما عدم وجود خبر صحيح متصل السند فقد جاءت رواية عن ابن عباس وإسنادها حسن يحتاج بمثلها.

4- أما الاجماع فلم يحصل على أحد التأويلين، فلا يكون دليلاً على واحد ضد الآخر.

أضف إلى هذا أن السورة مدنية، فتكون الحادثة في المدينة!!

وبهذا يترجح عندي القول الأول، وأنها نزلت في اليهود، ويمكن الجمع بين القولين على أن أول من صدر منهم هذا القول هم اليهود ثم أخذه المشركون عنهم فقالوا به فنزلت الآية في الأمرين معاً، والله أعلم.

(1) مسيلمة الكذاب، بن حبيب من بني حنيفة، وفد إلى النبي ﷺ مع وفد بني حنيفة، ولم يسلم، ورجع إلى قومه وادّعى النبوة وتبعه جل قومه، فجهّز أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد توليه الخلافة جيشاً لقتالهم وقتل مسيلمة الكذاب في وقعة اليمامة سنة إحدى عشرة وقيل سنة اثني عشرة. انظر تفصيل ذلك في البداية والنهاية لابن كثير 39/5، 242/6.

كان يسجع ويتكهن به، ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾، نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح⁽¹⁾ أخي بن عامر بن لؤي، كان كتب للنبي ﷺ وكان فيما يملي (عزيز حكيم)، فيكتب (غفور رحيم) فيغيره، ثم يقرأ عليه (كذا وكذا) لما حَوَّلَ، فيقول (نعم، سواء) فرجع عن الإسلام ولحق بقريش، وقال لهم: لقد كان ينزل عليه (عزيز حكيم) فأحوّله، ثم أقرأ ما كتبت، فيقول: (نعم، سواء)، ثم رجع إلى الإسلام قبل فتح مكة، إذ نزل النبي ﷺ بمر⁽²⁾ (3).

[830] **الرواية الثانية:** (حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾، إلى قوله: ﴿تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾، قال: نزلت في: عبد الله بن سعد أبي سرح، أسلم وكان يكتب للنبي ﷺ، فكان إذا أُملي عليه: (سميعاً عليمًا)، كتب هو: (عليمًا حكيمًا)، وإذا قال: (عليمًا حكيمًا) كتب

(1) عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث العامري، أسلم قبل الفتح وهاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم أرتد مشركًا، وصار إلى قریش بمكة، فلما كان يوم الفتح أمر الرسول ﷺ بقتله، ففر إلى عثمان بن عفان وكان أخوه من الرضاعة، فغيبه عثمان ثم أتى به إلى الرسول ﷺ واستأمن له، وأسلم ذلك اليوم وحسن إسلامه توفي بعسقلان سنة 36 هـ وقيل بعدها. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 50، أسد الغابة 3/ 260، الإصابة 4/ 94.

(2) **مرّ هو** مرّ الظهران، تقدم بيانه. انظر الفهرس.

(3) تفسير الطبري 11/ 533 برقم 1355.

[829] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 56، ونسبه إلى ابن جرير وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده الحسين وهو ضعيف، وابن جريج، مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل، وانظر الذي يليه.



(سميعاً عليمًا) فشك وكفر، وقال: إن كان محمد يوحى إليه، فقد أوحى إليّ، وإن كان الله ينزله فقد أنزلت مثل ما أنزل الله، قال محمد: (سميعاً عليمًا)، فقلت أنا: (عليمًا حكيمًا)، فلحق بالمشركين ووشى بعمار وجبير ⁽¹⁾ عبد ⁽²⁾ ابن الحضرمي، أو لبني عبد الدار، فأخذوهم فعذبوا حتى كفروا، وجُدعت أذن عمار يومئذ، فانطلق عمار إلى النبي ﷺ أن يتولاه، فأُنزل الله في شأن ابن أبي سرح وعمار وأصحابه: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: 106]، فالذي أكره: عمار وأصحابه، والذي شرح بالكفر صدرًا فهو ابن أبي سرح ⁽³⁾.

[831] **الرواية الثالثة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿أَوْ قَالَ أَوْحَى إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ

(1) كذا في الأصل، وفي الإصابة 1/ 562: جبر، وقال مولى عامر بن الحضرمي ومولى بني عبد الدار.

(2) **في الأصل:** عند، وهو تصحيف لم ينتبه له المحقق، أو خطأ مطبعي، والتصويب من ابن أبي حاتم والإصابة.

(3) تفسير الطبري 11/ 534-353 برقم 13556.

[830] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 601، من طريق أحمد بن المفضل به مثله، وذكره ابن حجر في الإصابة 1/ 562 عن السدي. وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 56، ونسبه إلى ابن أبي حاتم.

الحكم عليه: يروى هنا المصنف نسخة السدي وفيها ضعف تقدم بيانه برقم 2، والخبر هنا معضل.

مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿١﴾، ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في مسيلمة الكذاب (1).

[832] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد

بن ثور، عن معمر، عن قتادة، قال: ﴿أَوْحَى إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾، قال: نزلت في مسيلمة الكذاب (2).

[833] **الرواية الخامسة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد

الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، نحوه) (3).

(1) تفسير الطبري 535 / 11 برقم 13557.

[831] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 56، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 535 / 11 رقم 13558.

[832] **إسناده صحيح إلى قتادة،** إلا أنه مرسل، وانظر الذي بعده.

(3) تفسير الطبري 535 / 11 رقم 13559.

[833] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 1 / 213 به مثله.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى قتادة إلا أنه مرسل.

الاختبار والترجيح:

أورد المؤلف هنا عدة روايات وكلها مرسلة في سبب نزول هذه الآية، وظاهر هذه الروايات أن الآية نزلت في مسيلمة الكذاب وابن أبي السرح، فالجزء الأول في ابن أبي السرح والثاني في مسيلمة كما بينت ذلك رواية عكرمة.

وقد جمع بينهما ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال 11 / 536: "فأما التنزيل فجائز أن يكون نزل

بسبب بعضهم، وجائز أ، يكون نزل بسبب جميعهم".

=



قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكْتُمْ مَا خَوَّلْنَكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: 94].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[834]: (حدثنا القاسم، قال: حدثني الحسين، قال: حدثني حجاج، قال: قال ابن جريج، أخبرني الحكم بن أبان، عن عكرمة، قال: قال النضر بن الحارث⁽¹⁾: سوف تشفع لي اللات والعزى، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾، إلى قوله: ﴿شُرَكَاءُ﴾⁽²⁾).

قلت: الرواية في ذلك ضعيفة، والآيات مكية، وادعاء مسيلمة الكذاب النبوة والوحي كان في آخر حياة النبي ﷺ، فالأقرب أن تكون نزلت في ابن أبي السرح لو صحت الرواية بذلك، والله أعلم.

(1) النضر بن الحارث بن كلدة أخو بني عبد الدار، من زعماء قريش وشياطينهم وكان من الذين يؤذون رسول الله ﷺ ويدّعي أنه أحسن حديثاً منه، أسري يوم بدر حتى إذا كان النبي ﷺ بالصفراء أمر بقتله، فقتله علي بن أبي طالب. انظر سيرة ابن هشام 1/320 و2/285، 286.

(2) تفسير الطبري 11/547 ح 13573.

[834] **تخریجه: أخرجه ابن أبي حاتم** 620، من طريق الحسين بن محمد بن الصباح، عن حجاج به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/59، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده الحسين، وهو ضعيف، وقد تابعه الحسين بن محمد بن الصباح عند ابن أبي حاتم، والخبر مرسل.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّلَ الْكُلَّ أُمَّةً عَلَيْهِمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ [الأنعام: 108].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[835]: (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة، قال: كان المسلمون يسبون أصنام الكفار، فيسب الكفار الله عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (1)).

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْعَادَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِ كَافَّةً وَلَكَّمْهُمْ الْوَقْ وَحْشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يُجَاهِلُونَ ﴿١١١﴾﴾ [الأنعام: 109-111].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآيات الكريمات روايتين هما:

(1) تفسير الطبري 12/35 برقم 13741.

[835] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 2/215 به مثله، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم 752 به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/72، ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن أبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.



[836] **الرواية الأولى:** (حدثنا هناد، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال:

حدثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب القرظي، قال: كَلَّمَ رسول الله ﷺ قريشاً، فقالوا: يا محمد، تخبرنا أن موسى كان معه عصاً يضرب بها الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا، وتخبرنا أن عيسى كان يُحيي الموتى، وتخبرنا أن ثمود كانت لهم ناقه، فأتنا بشيء من الآيات نصدقك!، فقال النبي ﷺ: أي شيء تحبون أن آتيكم به؟، قالوا: تجعل لنا الصفا ذهباً، فقال لهم: فإن فعلت تصدقوني؟، قالوا: نعم والله، لئن فعلت لتتبعنك أجمعين!، فقام رسول الله ﷺ يدعو، فجاءه جبريل عليه السلام، فقال له: لك ما شئت، إن شئت أصبح ذهباً، ولئن أرسل آية فلم يصدقوا عند ذلك لنعذبهم، وإن شئت فأنذرحهم⁽¹⁾ حتى يتوب تائبهم. فقال: (بَلْ يَتُوبُ تَائِبُهُمْ)، فأنزل الله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾، إلى قوله: ﴿يَجْهَلُونَ﴾⁽²⁾ [الأنعام: 111].

[837] **الرواية الثانية:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثنا

حجاج، عن ابن جريج، قال: نزلت في المستهزئين الذين سألوا النبي ﷺ الآية، فقال: قل يا محمد: ﴿إِنَّمَا الْآيَةُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(١٠٩)،

(1) **قال المحقق:** في المخطوطة: "مايرحهم" كذا غير منقوطة، وفي المطبوع، وكذا في الدر المنثور "فاتركهم" وصواب قراءتها "فأنذرحهم" أي أفسح لهم واجعل لهم مندوحة في هذا الأمر، حتى يتوب تائبهم، من قولهم: ندحت الشيء ندحاً إذا وسعته وأفسحته. وانظر النهاية 5/35.

(2) تفسير الطبري 39/12 ح 13746.

[836] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/72، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده أبو معشر ضعيف، والخبر مرسل.

ونزل فيهم: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَيْنَا وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجِدُوا لَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: 121].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث عشرة رواية هي:

[838] **الرواية الأولى:** (حدثني عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، قال: حدثنا موسى بن عبد العزيز القنباري، قال: حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة: لما نزلت هذه الآية، تحريم الميتة، قال: أوحى فارس إلى أوليائها من قريش أن خاصموا محمداً، وكانت أوليائهم في الجاهلية، وقولوا له إن ما ذبحت فهو حلال وما ذبح الله - قال ابن عباس: بشمشار⁽²⁾ من ذهب - فهو حرام، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ﴾، قال: الشياطين: فارس، وأوليائهم: قريش⁽³⁾).

(1) تفسير الطبري 12/ 47 ح 13755.

[837] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 72، ونسبه إلى أبي الشيخ فقط.

الحكم عليه: في إسناده "الحسين" ضعيف، والخبر معضل.

(2) **شمشار:** كذا في الأصل، ولم أجد معناه في كتب اللغة، وفي الدر المنثور 7/ 78 "بسمار" وهو واضح.. وسيأتي في الرواية التي بعده "بسكين من ذهب".

(3) تفسير الطبري 12/ 77 برقم 13805.

[838] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 844، من طريق عبد الرحمن بن بشر به مثله رسالاً، وقد جاء موصولاً، عن ابن عباس: أخرجه الطبراني في الكبير 11/ 241 برقم 1614، من طريق موسى به مثله مرفوعاً عن ابن عباس، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 78، ونسبه إلى ابن جرير وأبي الشيخ والطبراني وابن مردويه، عن ابن عباس مرفوعاً.



[839] **الرواية الثانية:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: قال عمرو بن دينار، عن عكرمة: إن مشركي قريش كاتبوا فارس على الروم وكاتبتهم فارس، وكتبت فارس إلى مشركي قريش: إن محمداً وأصحابه يزعمون أنهم يتبعون أمر الله فما ذبح الله بسكين من ذهب فلا يأكله محمد وأصحابه للميتة، وأما ما ذبحوا هم؛ يأكلون، وكتب بذلك المشركون إلى أصحاب محمد عليه السلام، فوقع في أنفس أناسٍ من المسلمين من ذلك شيء، فنزلت: ﴿وَإِنَّهُ لَفَسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ...﴾ الآية، ونزلت: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ ⁽¹⁾ [الأنعام: 112].

[840] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا حكام، عن عنبسة، عن سماك، عن عكرمة، قال: كان مما أوحى الشياطين إلى أوليائهم من الإنس كيف تعبدون شيئاً لا تأكلون مما قتل وتأكلون أنتم مما قتلتم؟ فرَوِيَ الحديث حتى بلغ النبي صلى الله عليه وآلي، فنزلت: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ⁽²⁾.

= **الحكم عليه:** إسناده ضعيف، مداره على "موسى بن عبد العزيز"، وهو صدوق سيء الحفظ، والخبر مرسل.

(1) تفسير الطبري 12/78 برقم 13806.

[839] **تخريجه:** ذكره الواحدي في أسباب النزول 226، عن عكرمة نحوه بدون إسناد.

الحكم عليه: في إسناده الحسين ضعيف، وابن جريج مدلس، ولم يصرح بالسماع، والخبر مرسل، وانظر الذي قبله والآثار الآتية.

(2) تفسير الطبري 12/78 برقم 13807.

[840] **في إسناده شيخ المصنف ضعيف**، والخبر مرسل، ولم أجد من ذكره بهذا اللفظ غير المصنف، وانظر الذي بعده.

[841] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن عمار الرازي، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا شريك، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن المشركين قالوا للمسلمين: ما قتل ربكم فلا تأكلون، وما قتلتم أنتم تأكلون، فأوحى الله إلى نبيه ﷺ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ (1).

[842] **الرواية الخامسة:** (حدثنا يحيى بن داود الواسطي، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان، عن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: جادل المشركون المسلمين فقالوا: ما بال ماقتل الله لا تأكلونه، وما قتلتم أنتم أكلتموه وأنتم تتبعون أمر الله، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ (2) إلى آخر الآية.

(1) تفسير الطبري 12/ 79 برقم 13809.

[841] **تخريجه:** لم أقف عليه من هذا الطريق وسيأتي من طريق أخرى عن سماك برقم 842، 847.

وقد أورد ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ برقم 13810، من طريق العوفي عن ابن عباس نحوه ولم يصرح فيه بسبب النزول، وإسناده ضعيف.

الحكم عليه: في إسناده سعيد بن سليمان لم أعرفه، وشريك سيء الحفظ وقد جاء من طريق أخرى، انظر 842، 850.

(2) تفسير الطبري 12/ 79 برقم 13811.

[842] **تخريجه:** أخرجه الحاكم 4/ 233، في الذبائح، من طريق قبيصة بن عطية، ثنا سفيان به مثله. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

الحكم عليه: إسناده حسن، من أجل هارون بن عنترة، لا بأس به، وباقي رجاله ثقات، وصححه الحاكم والذهبي.



[843] **الرواية السادسة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾، يقولون: ما ذبح الله فلا تأكلون، وما ذبحتم أنتم فكلوه، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾⁽¹⁾).

[844] **الرواية السابعة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا يحيى بن واضح، قال: حدثنا الحسين بن واقد، عن يزيد، عن عكرمة: أن ناساً من المشركين دخلوا على رسول الله ﷺ، فقالوا: أخبرنا عن الشاة إذا ماتت من قتلها، فقال: الله قتلها، قالوا: فتزعم أن ما قتلت أنت وأصحابك حلال وما قتله الله حرام؟، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾⁽²⁾).

[845] **الرواية الثامنة:** (حدثنا المثنى، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله:

(1) تفسير الطبري 12/79، 80 برقم 13812.

[843] **تخريجه:** أخرجه الحاكم 4/231، وأخرجه أبو داود 3/101، في الأضاحي، باب في ذبائح أهل الكتاب برقم 1818، والبيهقي في السنن 9/241، من طريقين عن محمد بن كثير، عن إسرائيل به نحوه، وانظره برقم 848، من طرق أخرى عن سماك.

الحكم عليه: إسناده حسن، من أجل سماك بن حرب صدوق، وروايته عن عكرمة مضطربة لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه غيره، انظر 842، 850.

(2) تفسير الطبري 12/80 برقم 13813.

[844] **في إسناده شيخ المصنف ضعيف**، وجاء من طريق غيره، وتقدم نحوه برقم 838، 839، والخبر مرسل.

﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ (الأنعام: 118)، قال: قالوا: يا محمد أما ما قتلتم وذبحتم فتأكلونه، وأما ما قتل ربكم فتحرمونه؟، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجْنِدُوا لَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ (١٢١) (١).

[846] **الرواية التاسعة:** (حدثنا المشنى، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا هشيم، عن جوير، عن الضحاك، قال: قال المشركون: ما قتلتم فتأكلونه، وما قتل ربكم لا تأكلونه، فنزلت: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾) (٢).

[847] **الرواية العاشرة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، يعني عدو الله إبليس، أوحى إلى أوليائه من أهل الضلالة، فقال لهم: خاصموا أصحاب محمد في الميتة، فقولوا: (أما ما ذبحتم وقتلتم تأكلون، وأما ما قتل الله فلا تأكلون، وأنتم تزعمون أنكم تتبعونه أمر الله)، فأنزل الله على نبيه:

(١) تفسير الطبري 12/ 80 برقم 13815.

[845] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 850، من طريق أبي صالح به نحوه، وانظر الروايات التي مضت من طرق أخرى عن ابن عباس.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، والرواية من نسخة على بن أبي طلحة، وإسناده حسن تقدم بيانه برقم 48.

(2) تفسير الطبري 12/ 80 برقم 13816.

[846] **في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه،** وجوير ضعيف جداً، والخبر مرسل، ولم أقف على تخریجه لغير المصنف.



﴿وَأِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ (١٣) ﴿١﴾.

[848] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا وكيع،

عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَأِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَدِّدُواكُمْ﴾، قال: كانوا يقولون: ما ذكر الله عليه وذبحتم فكلوا!، فنزلت: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ (2).

[849] **الرواية الثانية عشرة:** (حدثت عن الحسين بن الفرج، قال:

سمعت أبا معاذ، قال: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك في قوله: ﴿وَأِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَدِّدُواكُمْ﴾، هذا في شأن الذبيحة، قال: قال المشركون للمسلمين: تزعمون أن الله حرم عليكم الميتة وأحل لكم ما

(1) تفسير الطبري 81/12 ح 13820.

[847] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/79، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 81/12 ح 13822.

[848] **تخريجه:** أخرجه ابن ماجة 2/1059، في الذبائح، باب في التسمية على الذبح برقم 3173، وابن أبي حاتم 847، من طريقين، عن وكيع به مثله. وانظره الروايات التي مضت، من طرق أخرى عن ابن عباس.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده سماك صدوق وفي روايته عن عكرمة اضطراب، لكنه لم ينفرد به فقد تابعه سعيد بن جبيرة برقم 850، وعلي بن أبي طلحة برقم 845، وعنتره برقم 842.

تذبحون أنتم بأيديكم؟، وحرم عليكم ما ذبح هو لكم، وكيف هذا وأنتم تعبدونه، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، إلى قوله: ﴿لَشُرْكُونٌ﴾ (١).

[850] **الرواية الثالثة عشرة:** (حدثنا محمد بن عبد الأعلى وسفيان بن وكيع، قالوا: حدثنا عمران بن عينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: قال ابن عبد الأعلى: خاصمت اليهود النبي ﷺ. وقال ابن وكيع: جاءت اليهود إلى النبي ﷺ، فقالوا: نأكل ما قتلنا، ولا نأكل ما قتل الله، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسْقٌ﴾ (2).

(1) تفسير الطبري 12/ 82 برقم 13824.

[849] **في إسناده شيخ المصنف مبهم،** والحسين بن الفرج ضعيف، والخبر مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف، وتقدم نحوه عن الضحاك برقم 846.

(2) تفسير الطبري 12/ 82 برقم 13825.

[850] **تخريجه: أخرجه** أبو داود 3/ 101، في الأضاحي، باب في ذبائح أهل الكتاب برقم 2819، وابن أبي حاتم 834، والطبراني في الكبير 11، 457 برقم 12295، والبيهقي في السنن 9/ 240، من طريق عمران بن عينة به نحوه.

وأخرجه الترمذي 5/ 263، في التفسير برقم 3069، من طريق زياد بن عبد الله البكائي، حدثنا عطاء بن السائب به نحوه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه، عن ابن عباس أيضاً، ورواه بعضهم عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ مرسلًا.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده عطاء بن السائب، صدوق اختلط، لكن لم ينفرده به فقد روى من غيره وجه عن ابن عباس كما تقدم.



قوله تعالى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مِيّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: 122].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[851]: (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن بشر بن تميم، عن رجل عن عكرمة: ﴿أَوْ مَن كَانَ مِيّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾، قال: نزلت في عمار بن ياسر⁽¹⁾).

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُّجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [الأنعام: 123].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[852]: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عكرمة: نزلت في المستهزئين⁽²⁾).

(1) تفسير الطبري 12 / 90 ح 13837.

[851] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 857، من طريق عثمان بن أبي شيبة، ثنا سفيان به.

ذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 81، ونسبه إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، لكن مدار الحديث على بشر بن تميم وهو مجهول، وشيخه مبهم، والخبر مرسل.

قال الحافظ ابن كثير 2 / 173، بعد أن ذكر هذا القول وغيره: "والصحيح أن الآية عامة يدخل فيها كل مؤمن وكافر...".

(2) تفسير الطبري 12 / 94 ح 13850.

[852] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 82، ونسبه إلى ابن جرير وأبي الشيخ.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ، وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: 141].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[853] **الرواية الأولى:** (حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: حدثنا عاصم، عن أبي العالية في قوله: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا...﴾ الآية، قال: كانوا لا يعطون شيئاً سوى الزكاة ثم تسارفوا⁽¹⁾، فأنزل الله: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (١٤١) ﴿2﴾).

[854] **الرواية الثانية:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: نزلت في ثابت بن قيس بن شماس، جد⁽³⁾

الحكم عليه: في إسناده الحسين وهو ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل.

(1) تسارفوا: السرف والإسراف: مجاوزة القصد، وأسرف في ماله عجل من غير قصد. لسان العرب 6/243.

(2) تفسير الطبري 12/173، 174 برقم 14037.

[853] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 980، من طريق عمرو بن علي به.

ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/93، ونسبه إلى ابن أبي شيبه، وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى أبي العالية، لكنه مرسل.

(3) **جد:** الثمرة يجدها جداً، أي قطع ثمرتها، والجداد -بالفتح-: صرام النخل، وهو قطع ثمرها. انظر النهاية 1/244.



نخلاً، فقال: لا يأتين اليوم أحد إلا أطعمته، فأطعم حتى أمسى وليست له ثمرة، فقال الله: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (١٤١) (١).

(١) تفسير الطبري ١٢/ ١٧٤ ح ١٤٠٤٠.

[٨٥٤] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم ٩٨٥، معلقاً عن ابن جريج، وقال: آخرون: جد معاذ بن جبل، كذا.

وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٩٣، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده الحسين، وهو ضعيف، والخبر معضل.

سورة الأعراف

قوله تعالى: ﴿يَبْنِيْ عَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوْءَ تَكْمُ وَرِيْشًا وَلِبَاسُ النِّقَوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٣٦﴾ يَبْنِيْ عَادَمَ لَا يَفْنِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ تِكْمَا إِنَّهُ يَرِيكُمْ هُوَ وَقِيْلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانِ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٧﴾ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِيْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا ءَابَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحِيْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوْهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٣٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَاةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيْطَانِ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٤٠﴾ يَبْنِيْ عَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٤١﴾﴾ [الأعراف: 26-31].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآيات الكريمات أربع روايات هي:

[855] **الرواية الأولى:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال:

حدثنا أبو سعد المدني، قال: سمعت مجاهداً يقول في قوله: ﴿يَبْنِيْ عَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوْءَ تَكْمُ وَرِيْشًا﴾، قال: أربع آيات نزلت في قريش، كانوا في الجاهلية لا يطوفون بالبيت إلا عراة⁽¹⁾.

(1) تفسير الطبري 12/362 ح 14420.

[855] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 198، من طريق شبابه، عن ورقاء، عن أبي نجيع، عن =



[86] **الرواية الثانية:** (حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا خالد بن

الحارث، قال: حدثنا شعبة، عن سلمة، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن النساء كنَّ يطفن بالبيت عراة -وقال في موضع آخر بغير ثياب-، إلا أن تجعل المرأة على فرجها خرقة فيما وُصف -إن شاء الله-، **وتقول:**

اليوم يبدو بعضه أو كله فمابدا منه فلا أحله

قال: فنزلت هذه الآية: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾⁽¹⁾.

[857] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا غندر، ووهب بن

جرير، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت مسلماً البطين يحدث عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تطوف بالبيت عريانة، قال

= مجاهد نحوه، وليس فيه ذكر سبب النزول، وهو في تفسير مجاهد 1/233.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/140، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان، وهو متروك، وأبو سعد اختلط، والخبر مرسل، وقد جاء بإسناد حسن في تفسير مجاهد وابن أبي حاتم بدون ذكر سبب النزول، إلا أنه مرسل، وانظر الذي يليه.

(1) تفسير الطبري 12/389 برقم 14503.

[856] **تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 255**، والحاكم 2/319، والبيهقي 5/88، من طريق أبي

داود الطيالسي، عن شعبة به مثله، وأخرجه ابن جرير برقم 14504 من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة نحوه، ولم يصرح بسبب النزول فيه، وانظر تخريج الذي يليه من طرق أخرى عن شعبة، والدر المنثور 3/145.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

غندر: وهي عريانة، قال وهب: كانت المرأة تطوف بالبيت وقد أخرجت صدرها وما هنالك، قال غندر: وتقول: ومن يعيرني تطوافاً⁽¹⁾، تجعله على فرجها، **وتقول:**

اليوم يبدو بعضه أو كله فمابدا منه فلا أحله

فأنزل الله: ﴿يَبْنَیْ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾⁽²⁾.

[858] الرواية الرابعة: (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾، قال: كان حي من أهل اليمن كان أحدهم إذا قدم حاجاً أو معتمراً يقول: لا ينبغي أن أطوف في ثوب قد دنست⁽³⁾ فيه، فيقول: من يعيرني متزراً؟، فإن قدر علي ذلك وإلا طاف

(1) **تَطَوَّف** -بفتح التاء-، هذا على حذف المضاف أي ذا تطواف، ورواه بعضهم بكسر التاء، وقال هو الثوب الذي يطاف به، ويجوز أن يكون مصدراً أيضاً. النهاية 3/ 143.

(2) تفسير الطبري 12/ 390 ح 14506.

[857] تخريجه: أخرجه مسلم 4/ 2320، في التفسير برقم 3208، والنسائي في الحج 5/ 233، باب قوله: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾، وفي الكبرى في التفسير 6/ 345، والبيهقي في السنن 5/ 88، من طرق عن غندر به مثله.

وأخرجه ابن جرير برقم 145007 من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وبرقم 14508 من طريق العوفي عن ابن عباس بنحوه ولم يصرح فيهما بسبب النزول.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، ضعيف وقد توبع، والحديث صحيح من طريق آخر كما سبق.

(3) **الدنس:** الوسخ، وقد تدنس الثوب: اتسخ. النهاية 2/ 137.



عُرِيَانَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا تَسْمَعُونَ: ﴿حُدُوا زَيْتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ يُجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةُ أَوْ رِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٤٣) [الأعراف: 43].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية روايتين هما:

[859] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا ابن المبارك، عن ابن عيينة، عن إسرائيل أبي موسى، عن الحسن، عن علي، قال: فينا والله أهل بدر نزلت: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُنْقَلَبِينَ﴾⁽²⁾ [الحجر: 47].

[860] **الرواية الثانية:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن إسرائيل، قال: سمعت [الحسن]⁽³⁾، يقول:

(1) تفسير الطبري 12/ 393 برقم 14522.

[858] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 146، ونسبه إلى ابن حميد، وابن جرير.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 12/ 438 برقم 14660.

[859] **تخريجه:** لم أجد من خرجه من طريق ابن المبارك عن ابن عيينة غير المصنف، وسيأتي من طرق أخرى بعده، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 158، ونسبه إلى عبدالرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وسيأتي تخريجه عن هذه المواضع في الذي بعده، وانظره برقم 1084 في سورة الحجر.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده: شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع لكن مداره على الحسن البصري مدلس، وقد صرح بالتحديث في رواية ابن أبي حاتم، وعبدالرزاق كما يأتي بعده. (3) ليست في الأصل، وأضفتها من عبدالرزاق.

قال عليٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فينا والله أهل بدر نزلت: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّقْبِلِينَ﴾ (٤٧) [الحجر: 47] (1).

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِّنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (١٨٤)

[الأعراف: 184].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[861]: (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان على الصفا، فدعا قريشاً فجعل يفخذهم (2) فخذاً فخذاً: يا بني فلان، يا بني فلان، فحذرهم بأس الله ووقائع الله، فقال قائلهم: إن صاحبكم هذا المجنون، بات يُصَوِّت إلى الصباح، أو حتى أصبح، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِّنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (١٨٤) (3).

(1) تفسير الطبري 12/ 438 برقم 14661.

[860] **تخريجه: أخرجه** عبدالرزاق في التفسير 2/ 229 به مثله، وأخرجه ابن أبي حاتم 377، من طريق الحسن بن أبي يحيى به مثله، غير أنه ذكر آية سورة الأعراف: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ﴾.

الحكم عليه: إسناده حسن.

(2) **يفخذهم:** أي يدعوهم فخذاً فخذاً. لسان العرب 1/ 198.

(3) تفسير الطبري 13/ 289 برقم 15461.

[861] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 1396، من طريق يزيد بن زريع به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 273، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.



قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفَهَا إِلَّا هُوَ نُفِذَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْضَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾ [الأعراف: 187].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[862] **الرواية الأولى:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير،

قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد -مولى زيد بن ثابت-، قال: حدثني سعيد بن جبيرة أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال جبل بن أبي قشير وشمول بن زيد⁽¹⁾ لرسول الله ﷺ: يا محمد أخبرنا متى الساعة إن كنت نبياً كما تقول، فإننا نعلم متى هي، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾، إلى قوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾⁽²⁾.

[863] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن إسماعيل

بن أبي خالد، عن طارق بن شهاب، قال: كان النبي ﷺ لا يزال يذكر من شأن الساعة حتى نزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾⁽³⁾.

(1) جبل بن أبي قشير، وشمول بن زيد، من يهود بني قريظة ومن أشد الناس عداوة لرسول الله ﷺ. انظر: سيرة ابن هشام 2/137.

(2) تفسير الطبري 13/292 برقم 15463.

[862] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/198، بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/274، ونسبه إلى ابن إسحاق، وابن جرير، وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على "محمد بن أبي محمد" وهو مجهول.

(3) تفسير الطبري 13/292 برقم 15464.

[863] **تخريجه:** أخرجه النسائي في التفسير من الكبرى 6/506، في سورة النازعات، من طريق =

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٢٠٤)

[الأعراف: 204].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية ست روايات هي:

[864] **الرواية الأولى:** (حدثني أبو السائب، قال: حدثنا حفص، عن أشعث، عن الزهري، قال: نزلت هذه الآية في فتى من الأنصار، كان رسول الله ﷺ كلما قرأ شيئاً قرأه، فنزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا﴾، كما أمركم الله⁽¹⁾).

[865] **الرواية الثانية:** (حدثني العباس بن الوليد، قال: أخبرني أبي، قال:

= أحمد بن سليمان، نا مؤمل بن الفضل، نا عيسى بن يونس، عن إسماعيل به مثله. **وأخرجه** الطبراني في الكبير 8/ 322 برقم 8210، والضياء في المختارة 8/ 115 برقم 132، من طريق إسماعيل بن أبي خالد به نحوه، وذكره ابن كثير في تفسيره 2/ 274، عن وكيع به، ثم قال: "ورواه النسائي من حديث عيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد به، وهذا إسناد جيد قوي".

وذكره السيوطي في الدر المنثور 6/ 515، وزاد نسبه إلى ابن مردويه. **الحكم عليه:** في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، لكن طارق بن شهاب لم يسمع من النبي ﷺ، فهو مرسل صحابي، وله شاهد من حديث عائشة بإسناد صحيح يأتي برقم 1559، في سورة النازعات.

(1) تفسير الطبري 13/ 346 برقم 15583.

[864] **تخریجه:** ذكره الواحدي في أسباب النزول 233، عن الزهري بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 286، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده أشعث بن سوار، وهو ضعيف، والخبر معضل.



سمعت الأوزاعي، قال: حدثنا عبد الله بن عامر، قال: حدثني زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن هذه الآية: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾، قال: نزلت في رفع الأصوات وهم خلف رسول الله ﷺ في الصلاة⁽¹⁾.

[866] **الرواية الثالثة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا...﴾، قال: كانوا يتكلمون في صلاتهم بحوائجهم أول ما فرضت عليهم، فأنزل الله ما تسمعون: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا...﴾)⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 13/346، 347 برقم 15586.

[865] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1571، والواحدي في أسباب النزول 233، من طريق العباس به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/285، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وابن عساكر. وعبد الله بن عامر ضعيف، وقد جاء نحوه من طرق أخرى: **أخرجه** ابن أبي شيبة 2/329، من طريق ابن عجلان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة نحوه. **وأخرجه** ابن أبي حاتم 1573، والبيهقي في السنن 2/155، من طريق إبراهيم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة، والهجري لين الحديث، وله شاهد من حديث معاوية بن قرة مرسلًا، أخرجه البيهقي في السنن 2/155 نحوه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده عبد الله بن عامر، وهو ضعيف، وقد توبع، كما سبق.

(2) تفسير الطبري 13/348 ح 15598.

[866] **تخریجه:** ذكره الواحدي في أسباب النزول 233، عن قتادة بدون إسناده، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/286، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وأبي الشيخ. **وقد جاء نحوه عن مجاهد:** أخرجه ابن أبي حاتم 1576، والبيهقي في السنن 2/155. **الحكم عليه:** إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

[867] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا...﴾، قال: كان الرجل يأتي وهم في الصلاة، فيسألهم كم صليتم؟، كم بقي؟، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا...﴾، وقال غيره: كانوا يرفعون أصواتهم في الصلاة حين يسمعون ذكر الجنة والنار، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ﴾⁽¹⁾.

[868] **الرواية الخامسة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبو خالد والمحاربي، عن أشعث، عن الزهري، قال: كان النبي ﷺ يقرأ، ورجل يقرأ، فنزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا...﴾)⁽²⁾.

[869] **الرواية السادسة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا سويد، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن ابن عباس: ^{صلى الله عليه وسلم} (3) ... أن نبي الله ﷺ قرأ في صلاة مكتوبة، وقرأ أصحابه وراءه، فخلطوا عليه، فنزل القرآن: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾⁽⁴⁾، فهذه في مكتوبة).

(1) تفسير الطبري 13/ 348 ح 15599.

[867] **إسناده صحيح إلى قتادة**، إلا أنه مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 13/ 348، 349 برقم 15600.

[868] **في إسناده شيخ المصنف وأشعث**، وكلاهما ضعيف، والخبر معضل وتقدم تخرجه برقم 864.

(3) مكان النقاط إشارة إلى حذف كلام من الأصل، حذفته اختصاراً لعدم تعلقه بالبحث.

(4) تفسير الطبري 13/ 350 برقم 15608.

[869] **تخريجه: ذكره** الواحدي في أسباب النزول 233، بدون إسناده.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وابن لهيعة مدلس، وقد عنعن، وله شاهد من حديث أبي هريرة تقدم برقم 865.



سورة الأنفال

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾﴾ [الأنفال: 1].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثماني عشرة رواية هي:

[870] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت داود بن أبي هند يحدث، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: من أتى مكان كذا وكذا، فله كذا وكذا، أو فعل كذا وكذا فله كذا وكذا، فتسارع إليه الشبان، وبقي الشيوخ عند الرايات، فلما فتح الله عليهم، جاءوا يطلبون ما جعل لهم النبي ﷺ، فقال لهم الأشياخ: لا تذهبوا به دوننا، فأنزل الله عليهم الآية: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ (1).

[871] **الرواية الثانية:** (حدثنا المشنى، قال: ثنا عبد الأعلى، وحدثنا ابن

(1) تفسير الطبري 13/ 367 برقم 15650.

[870] **تخریجه:** أخرجه النسائي في التفسير من الكبرى 6/ 349، والحاكم 2/ 326، والبيهقي في السنن 6/ 315، من طرق، عن المعتمر بن سليمان به مثله، وأخرجه أبو داود 3/ 77، في الجهاد برقم 2738، وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير 2/ 285، والبيهقي في السنن 6/ 316، من طرق عن داود به نحوه.

وانظر الروايات التي بعده، والدر المشور 3/ 293.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

وكيع، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما كان يوم بدر، قال رسول الله ﷺ: (مَنْ صَنَعَ كَذًّا وَكَذًّا فَلَهُ كَذًّا وَكَذًّا)، قال: فتسارع في ذلك شبان الرجال، وبقيت الشيوخ تحت الرايات، فلما كانت الغنائم، جاءوا يطلبون الذي جعل لهم، فقالت الشيوخ: لا تستأثروا علينا فإننا كنا رداءً⁽¹⁾ لكم وكنا تحت الرايات ولو انكشفتم انكشفتم⁽²⁾ إلينا فتنازعوا، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾⁽³⁾.

[872] **الرواية الثالثة:** (حدثني إسحاق بن شاهين، قال: حدثنا خالد بن عبد الله، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما كان يوم بدر، قال رسول الله ﷺ: (مَنْ فَعَلَ كَذًّا وَكَذًّا، فَلَهُ كَذًّا وَكَذًّا مِنَ النَّفْلِ)، قال: فتقدم الفتيان، ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوا، فلما فتح عليهم، قالت المشيخة: كنا رداءً لكم فلو انهزمت انحزتم⁽⁴⁾ إلينا، لا تذهبوا بالمغنم دوننا، فأبى الفتيان وقالوا: جعله

(1) الردء: العون النصر. النهاية 2/ 213.

(2) انكشف القوم: انهزموا، كشفه يكشفه كشفًا وكشفه فانكشف. اللسان 9/ 300.

(3) تفسير الطبري 13/ 368 برقم 15651.

[871] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي شيبة في المصنف 8/ 469، من طريق عبد الأعلى به مثله، وانظر الذي قبله والذي بعده، بنحوه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخا المصنف المثنى لم أقف عليه، وابن وكيع ضعيف، وقد توبعا، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(4) **انحزتم إلينا:** انضمتم إلينا، والتحوز والتحيز والانحياز بمعنى: الانضمام. انظر: النهاية



رسول الله ﷺ لنا، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾، قال: فكان ذلك خيراً لهم، وكذلك أطيعوني فإني أعلم⁽¹⁾.

[873] **الرواية الرابعة:** (حدثني محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال حدثنا داود، عن عكرمة في هذه الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾، قال: لما كان يوم بدر قال النبي ﷺ: (مَنْ صَنَعَ كَذَا فَلَهُ مِنَ النَّفْلِ كَذَا)، فخرج شبان من الرجال، فجعلوا يصنعونه، فلما كان عند القسمة، قال الشيوخ: نحن أصحاب الرايات، وقد كنا رداء لكم، فأنزل الله في ذلك: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾⁽²⁾.

[874] **الرواية الخامسة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا يعقوب الزهري، قال: حدثني المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن سليمان بن موسى، عن مكحول -مولى هذيل-، عن أبي سلام، عن أبي أمامة الباهلي، عن عبادة بن الصامت، قال: أنزل الله حين اختلف القوم في الغنائم يوم

(1) تفسير الطبري 13/ 368، 369 برقم 15652.

[872] **تراجم رجال السند:** تقدموا جميعاً.

تخرجه: أخرجه أبو داود 3/ 7، في الجهاد، باب في النفل برقم 2737، والبيهقي في السنن 6/ 291، من طريق وهب بن بقية، حدثنا خالد بن عبدالله به نحوه، وانظر الروايات السابقة. **الحكم عليه:** إسناده حسن، من أجل شيخ المصنف وقد توبع، والحديث صحيح.

(2) تفسير الطبري 13/ 369 برقم 15653.

[873] **إسناده صحيح إلى عكرمة**، إلا أنه مرسل، وهو مختصر الروايات السابقة الموصولة.

بدر: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾، إلى قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١)، فقسمه رسول الله ﷺ بينهم عن بواء (1) (2).

[875] **الرواية السادسة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبد الرحمن بن الحارث وغيره من أصحابنا، عن سليمان بن موسى الأشدق، عن مكحول، عن أبي أمامة الباهلي، قال: سألت عبادة بن الصامت، عن الأنفال، فقال: فينا معشر أصحاب بدر نزلت، حين اختلفنا في النفل وساءت فيه أخلاقنا، فنزعه الله من أيدينا فجعله إلى رسول الله ﷺ، وقسمه رسول الله ﷺ بين المسلمين عن بواء -يقول: على سواء-، فكان في ذلك تقوى الله وطاعة رسوله ﷺ، وصلاح ذات البين) (3).

(1) **بواء:** أي عن سواء، وقد جاء تفسيرها في الرواية التي تليها.

(2) تفسير الطبري 13/ 369 برقم 15654.

[874] **تخريجه: أخرجه** الضياء في المختارة 8/ 295 رقم 362، 363 من طريق المغيرة به نحوه، وأخرجه أحمد 5/ 323، 324، والحاكم 2/ 135، والبيهقي في السنن 6/ 292، والواحدي في أسباب النزول 235، والضياء في المختارة 8/ 294، 296 رقم 361، 364، 365، من طرق عن عبد الرحمن بن الحارث به مطولاً.

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وانظر الدر المنثور 3/ 292، والرواية التي بعده.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده المثني، لم أقف عليه وإسحاق مستور، وقد جاء الحديث من طريق غيرهما، لكن مداره على سليمان الأشدق، وفي حديثه بعض لين، وله شواهد تقويه تقدمت وستأتي بعده.

(3) تفسير الطبري 13/ 370، 371 برقم 15655.

[875] **تراجم رجال السند:** تقدموا جميعاً.

=



[876] **الرواية السابعة:** (حدثني إسماعيل بن موسى السدي، قال:

حدثنا أبو الأحوص، عن عاصم، عن مصعب بن سعد، عن سعد، قال: أتيت النبي ﷺ يوم بدر بسيف فقلت: يا رسول الله هذا السيف قد شفى الله به من المشركين فسألته إياه، فقال: (لَيْسَ هَذَا لِي وَلَا لَكَ)، قال: فلما وليت قلت: أخاف أن يعطيه من لم يُبَلِّ بلائي، فإذا رسول الله ﷺ خلفي، قال: فقلت: أخاف أن يكون نزل في شيء، قال: (إِنَّ السَّيْفَ قَدْ صَارَ لِي)، قال: فأعطانيه، ونزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ﴾ (1).

[877] **الرواية الثامنة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو بكر، قال:

تخریجه: أخرجه ابن إسحاق 2/284، به مثله، وكرره في 2/312 بدون إسناد، وأخرجه أحمد 5/322، والحاكم 2/136، والبيهقي في السنن 6/292 و315، والضياء في المختار 8/293 برقم 360، من طرق عن محمد بن إسحاق به مثله، وذكره ابن كثير في التفسير 2/284، عن أحمد بن حنبل به، وانظر الذي قبله من طرق أخرى.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده ابن حميد ضعيف، وسلمة صدوق يخطئ، وقد توبعا، لكن مداره على سليمان الأشدق، وفي حديثه بعض لين، وله شواهد تقويه ستأتي في الروايات القادمة.

وقد اختلف فيه على مكحول فمرة رواه عن أبي أمامه مباشرة، كما هنا، وأخرى بواسطة أبي سلام كما في الرواية السابقة.

(1) تفسير الطبري 13/372 برقم 15656.

[876] **حسن لغيره،** في إسناده إسماعيل بن موسى، صدوق يخطئ، وقد توبع في الروايات التي بعده، ولم أقف عليه من طريق أبي الأحوص عن عاصم، وسيأتي بعده من طرق أخرى عن عاصم.

حدثنا عاصم، عن مصعب بن سعد بن مالك، قال: لما كان يوم بدر جئت بسيف، قال: فقلت: يا رسول الله إن الله قد شفى صدري من المشركين أو نحو هذا، فهب لي هذا السيف، فقال لي: (هَذَا لَيْسَ لِي وَلَا لَكَ)، فرجعت فقلت: عسى أن يعطي هذا من لم يُبَلِّ بلائِي، فجاءني الرسول ﷺ، فقلت: حدث في حدث، فلما انتهيت قال: (يَا سَعْدُ إِنَّكَ سَأَلْتَنِي السَّيْفَ، وَلَيْسَ لِي وَإِنَّهُ قَدْ صَارَ لِي فَهُوَ لَكَ)، فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (1).

[878] **الرواية التاسعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: أصبت سيفاً يوم بدر فأعجبني، فقلت: يا رسول الله هبه لي، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾) (2).

(1) تفسير الطبري 13/ 372 برقم 15657.

[877] **تخريجه:** أخرجه الترمذي 5/ 265 في التفسير برقم 3079، عن أبي كريب به مثله، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد 1/ 178، وأبو داود 3/ 177، في الجهاد، باب في النفل برقم 2740، والنسائي في التفسير من الكبرى 6/ 348، وابن أبي حاتم برقم 9، والحاكم 2/ 132، من طرق عن أبي بكر به مثله، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، غير أن رواية أحمد وابن أبي حاتم، عن عاصم، عن سعد، ليس فيها مصعب، وانظر الذي بعده.

الحكم عليه: إسناده حسن، من أجل عاصم بن بهدلة، والحديث صحيح من طرق أخرى كما سبق.

(2) تفسير الطبري 13/ 373 برقم 15658.

[878] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 8/ 473، من طريق وكيع به، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم 24، باب بر الوالد المشرك، من طريق إسرائيل به نحوه.

=



[879] **الرواية العاشرة:** (حدثني ابن المثنى، وابن وكيع، قال ابن المثنى:

حدثني أبو معاوية، وقال ابن وكيع: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الشيباني، عن محمد بن عبيد الله، عن سعد بن أبي وقاص، قال: فلما كان يوم بدر قتل أخي عمير⁽¹⁾، وقتلت سعيد بن العاص⁽²⁾، وأخذت سيفه وكان يسمى ذا الكتيفة⁽³⁾ فجئت به إلى النبي ﷺ، قال: اذهب فاطرحه في القبض⁽⁴⁾ فطرحته ورجعت وبني ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي وأخذ سلمي، قال: فما جاوزت إلا قريباً حتى نزلت عليه (سورة الأنفال)، فقال: (إِذْهَبْ فَخُذْ سَيْفَكَ)، ولفظ الحديث لابن المثنى⁽⁵⁾.

= **الحكم عليه:** حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والحديث صحيح من طريق أخرى.

(1) عمير بن أبي وقاص بن أهيب الزهري، أخو سعد، أسلم قديماً وشهد بدرًا واستشهد بها، وعمره ستة عشرة سنة. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/294، أسد الغابة 4/287، الإصابة 4/602.
(2) سعيد بن العاص كذا في الأصل، والصواب كما قال ابن حجر في الإصابة 4/603، العاص بن سعيد بن العاص، وقد ذكره ابن هشام فيمن قتل يوم بدر، وذكر أن قاتله علي بن أبي طالب، انظر: سيرة ابن هشام 2/356.

(3) **الكتيفة:** الضبة من الحديد... ويقال للسيف الصفيح: كتيفاً. اللسان 9/295، 296.
(4) **القبض:** ما جمع من الغنائم فألقي في قبضه، أي مجتمعه، **والقبض** - بالتحريك - بمعنى المقبوض، وهو ما جمع من الغنيمة قبل أن تقسم. اللسان 8/214.
(5) تفسير الطبري 13/373 برقم 15659.

[879] **تخريجه:** أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال 330، وأحمد 1/180، والواحد في أسباب النزول 234، من طرق عن أبي معاوية به نحوه.

الحكم عليه: إسناده صحيح.



[882] **الرواية الثالثة عشرة:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز،

قال: حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد في قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾، قال: قال سعد: كنت أخذت سيف سعيد بن العاص بن أمية، فأتي رسول الله ﷺ، فقلت: أعطني هذا السيف يا رسول الله، فسكت، فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ...﴾، إلى قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١)، قال: فأعطانيه رسول الله ﷺ (١).

[883] **الرواية الرابعة عشرة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا أبو صالح، قال:

حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾، قال: الأنفال المغنم كانت لرسول الله ﷺ خالصة، ليس لأحد منها شيء، ما أصاب سرايا المسلمين من شيء أتوه به، فمن [حبس] (٢) منهم إبرة أو سلكاً فهو غلول (٣)، فسألوا رسول الله ﷺ إن يعطيهم منها، قال الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾، قل الأنفال لي جعلتها لرسولي، ليس لكم فيها شيء، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١)، ثم أنزل الله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: 41]، ثم قسم ذلك

(١) تفسير الطبري 13/ 736، 377 برقم 15664.

[882] **تخريجه:** لم أفق عليه من هذا الوجه لغير المصنف، وقد تقدم من طرق أخرى نحوه.

الحكم عليه: في إسناد عبد العزيز بن أبان، وهو متروك وقد صح الحديث من طرق أخرى كما تقدم.

(٢) قال المحقق في المخطوطة: "فحبسه" والصواب من سنن البيهقي.

(٣) الغلول: الخيانة في المغنم وغيرها. لسان العرب 11/ 501.

الخمس لرسول الله ﷺ ولمن سمي في الآية⁽¹⁾.

[884] **الرواية الخامسة عشرة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾**، قال: نزلت في المهاجرين والأنصار ممن شهد بدرًا، قال: واختلفوا فكانوا ثلاثًا، قال: فنزلت: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾**، وملكه الله رسوله، يقسمه كما أراه الله⁽²⁾.

[885] **الرواية السادسة عشرة:** (حدثنا أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا

أبو أحمد، قال: حدثنا عباد بن العوام، عن الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن الناس سألو النبي ﷺ الغنائم يوم بدر، فنزلت: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾**⁽³⁾.

(1) تفسير الطبري 13/ 378 برقم 15667.

[883] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 20، والبيهقي في السنن 6/ 293، من طريق أبي صالح به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 294، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في سننه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، والمصنف يروى هنا نسخة على بن أبي طلحة، وإسناده حسن، تقدم بيانه برقم 48.

(2) تفسير الطبري 13/ 378، 379 برقم 15668.

[884] **في إسناده الحسين وهو ضعيف**، والخبر معضل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(3) تفسير الطبري 13/ 379 ح 15669.

[885] **حسن لغيره**، في إسناده حجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس ولم أقف على تخريجه لغير المؤلف، لكن له شواهد من حديث ابن عباس المتقدم.



[886] **الرواية السابعة عشرة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ...﴾، قال: كان نبي الله ينفل الرجل من المؤمنين سَلَبَ الرجل من الكفار إذا قتله، ثم أنزل الله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، أمرهم أن يرد بعضهم على بعض⁽¹⁾).

[887] **الرواية الثامنة عشرة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: بلغني أن النبي ﷺ كان ينفل الرجل على قدر جدّه وعَنائِه⁽²⁾ على ما رأى، حتى إذا كان يوم بدر، وملاً الناس أيديهم غنائم، قال: أهل الضعف من الناس: ذهب أهل القوة بالغنائم، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فنزلت: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، ليردّ أهل القوة على أهل الضعف⁽³⁾).

(1) تفسير الطبري 13/ 383 ح 15678.

[886] **إسناده صحيح إلى قتادة**، إلا أنه مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(2) **العناء:** النصب، وعنى عناءً وتعنى: نصب. لسان العرب 9/ 446، مادة "عناء".

(3) تفسير الطبري 13/ 383 ح 15679.

[887] **في إسناده الحسين، وهو ضعيف**، والخبر معضل، ولم أجد من ذكره غير المصنف، وقد تقدم نحوه برقم 884.

الاختيار والترجيح:

ذكر الإمام ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال:

الأول: أنها نزلت في سبب اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في غنائم بدر.

الثاني: أنها نزلت بسبب سعد بن أبي وقاص وسؤاله السيف.

الثالث: أنها نزلت بسبب من سأل تقسيم الغنيمة بين الجيش.

قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ ۝ يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾ [الأنفال: 5-6].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[888]: (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: لما شاور النبي ﷺ في لقاء القوم، وقال له سعد بن عباد ما قال، وذلك يوم بدر، أمر الناس فتعبوا⁽¹⁾ للقتال، وأمرهم بالشوكة وكره ذلك أهل الإيمان، فأنزل الله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ ۝ يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا بَيَّنَّ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾⁽²⁾).

واختار ابن جرير رحمه الله 13/379، القول الثالث، وجوّز ورودها في واحد من تلك الأقوال، فقال: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تعالى أخبره في هذه الآية عن قوم سألوا رسول الله ﷺ الأنفال أن يعطيهموها، فأخبرهم الله أنها لله، وأنه جعلها لرسوله، وإذا كان ذلك معناه، جاز أن يكون نزولها كان من أجل مسألة من سأله السيف الذي ذكرنا، عن سعد أنه سأله إياه، وجائز أن يكون من أجل مسألة من سأله قسم ذلك بين الجيش".

قلت: الأقوال الثلاثة وردت فيها روايات صالحة للاحتجاج ويمكن الجمع بينها أن كل ذلك حصل، وكانت في أوقات متقاربة، فنزلت الآيات بسببها جميعاً، والله أعلم.

(1) **عبي الجيش:** أصلحه وهياه. لسان العرب 15/26.

(2) تفسير الطبري 13/395 برقم 15712.

[888] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/300، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

وأخرج ابن أبي شيبة 8/469، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن عمرو الليثي، عن جده نحوه، وهو مرسل.

=



قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحَقِّقَ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ﴾ [الأنفال: 7].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[889]: (حدثنا علي بن نصر وعبد الوارث بن عبد الصمد، قالوا: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أبان العطار، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عروة: أن أبا سفيان أقبل ومن معه من رُكبان⁽¹⁾ قريش مقبلين من الشام، فسلخوا طريق الساحل، فلما سمع بهم النبي ﷺ، ندب أصحابه، وحدثهم بما معهم من الأموال، وبقلة عددهم، فخرجوا لا يريدون إلا أبا سفيان والركب معه، لا يرونها إلا غنيمة لهم، لا يظنون أن يكون كبير قتال إذا رأوهم، وهي [التي]⁽²⁾ أنزل الله فيها: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ...﴾⁽³⁾).

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِآلِفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: 9].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

= **الحكم عليه:** إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.

(1) الرُّكبان: أصحاب الأبل، والرُّكبان الجماعة منهم. اللسان 429 / 1.

(2) ما بين المعقوفتين، قال المحقق: ليست موجودة في المخطوطة، وزادها من تاريخ الطبري.

(3) تفسير الطبري 13 / 398 ح 15719.

[889] **تخريجه:** أخرجه الطبري في تاريخه 2 / 267، بهذا الإسناد بأطول مما هنا.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى عروة بن الزبير، إلا أنه مرسل.

[890] **الرواية الأولى:** (حدثني محمد بن عبيد المحاربي، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن عكرمة بن عمار، قال: حدثني سماك الحنفي، قال: سمعت ابن عباس يقول: حدثني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لما كان يوم بدر ونظر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المشركين وَعَدَّتْهُمْ، ونظر إلى أصحابه نيفاً⁽¹⁾ على ثلاث مائة، فاستقبل القبلة فجعل يدعو ويقول: (اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبُدُ فِي الْأَرْضِ)، فلم يزل كذلك حتى سقط رداؤه وأخذه أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فوضع رداءه عليه، ثم التزمه من ورائه، ثم قال: كفاك يا نبي الله بأبي [أنت]⁽²⁾ وأمي مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾⁽³⁾.

(1) **النيف** -بالتشديد، وقد يخفف - : كل ما زاد على عقد، حتى يبلغ العقد الثاني، وأصله من الواو، **يقال:** ناف الشيء ينوف إذا طال وارتفع. النهاية 5/ 141.

(2) ما بين المعقوفتين سقط من طبعة شاكر وهو موجود في الطبعة الأخرى.

(3) تفسير الطبري 13/ 409 برقم 15734.

[890] **تخريجه:** أخرجه مسلم 3/ 1383، في الجهاد والسير برقم 1763، من طريق هناد، حدثنا ابن المبارك به.

وأخرجه أحمد 1/ 30، وابن أبي شيبة 8/ 474، ومسلم 3/ 1383، في الموضع السابق، والترمذي 5/ 269 في التفسير برقم 3081، وابن أبي حاتم 83، 85، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 11/ 114 برقم 4793، وأبو نعيم في الدلائل 2/ 474، والبيهقي في السنن 6/ 321، وفي الدلائل 3/ 51، من طرق عن عكرمة به نحوه، وبعضهم ذكره مطولاً.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 308، وزاد نسبه إلى ابن المنذر وأبي عوانه وأبي الشيخ وابن مردويه.

=



[891] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قام النبي ﷺ فقال: (اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْكِتَابَ، وَأْمُرْنِي بِالْقِتَالِ، وَوَعِدْنِي بِالنَّصْرِ، وَلَا تُخْلِفْ الْمِيعَادَ)، فأتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، فأنزل الله: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴿١١٤﴾ بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١١٥﴾﴾ (١) [آل عمران: 124-125].

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْلَمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقُنَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ [الأنفال: 16].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[892] **الرواية الأولى:** (حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا بشر بن

المفضل، قال: حدثنا داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: نزلت في يوم بدر ﴿وَمَنْ يُؤْلَمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُ﴾ (2).

الحكم عليه: إسناده حسن من أجل شيخ المصنف، وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(1) تفسير الطبري 13/ 410 رقم 15736.

[891] **إسناده ضعيف مسلسل بالضعفاء.** ولم أجد من خرّجه غير المصنف، ولم يذكره المصنف في سورة آل عمران وذكره هنا، وانظر سبب نزول هذه الآية في سورة آل عمران برقم 375 من وجه آخر، وإسناده صحيح، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 13/ 437 برقم 15799.

[892] **تخريجه:** أخرجه النسائي في التفسير من الكبرى 6/ 351، عن حميد بن مسعدة به مثله، =

[893] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال:

حدثنا داود، عن أبي نضرة: ﴿ وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ ﴾، قال: نزلت في أهل بدر⁽¹⁾.

[894] **الرواية الثالثة:** (قال⁽²⁾: حدثنا روح بن عبادة، عن حبيب بن

الشهيد، عن الحسن: ﴿ وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ ﴾، قال: نزلت في أهل بدر⁽³⁾.

= وأخرجه أبو داود 3/46، في الجهاد، باب التولي يوم الزحف برقم 2648، من طريق بشر بن المفضل به مثله، وأخرجه النسائي في السير من الكبرى 5/198، وفي التفسير من الكبرى 6/350، وابن أبي حاتم 147، والنحاس في ناسخه 2/377 برقم 530، من طريق داود به نحوه، وأخرجه ابن جرير في التفسير برقم 15800، 15801، من طريق داود به، ولم يصرح فيه بسبب النزول. وأخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن 345، من طريق شعبة، عن داود عن الشعبي، عن أبي سعيد الخدري مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/314، ونسبه إلى عبد بن حميد وأبي داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وأبي الشيخ والحاكم وابن مردويه. **الحكم عليه:** إسناده حسن، من أجل شيخ المصنف وقد توبع، والحديث صحيح من طرق أخرى.

(1) تفسير الطبري 13/437 برقم 15802.

[893] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 8/481 حدثنا عبد الأعلى به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/314، ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع، ضعيف وقد توبع، والخبر مرسل، وانظر الذي قبله موصولاً.

(2) **القائل هو شيخ ابن جرير:** ابن وكيع، كما في السند الذي سبقه.

(3) تفسير الطبري 13/438 برقم 15807.

[894] **تخريجه:** أخرجه ابن الجوزي في نواسخ القرآن 345، من طريق روح به مثله، وأخرجه ابن =



قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ وَلَنِكَ اللَّهُ رَمًى وَلِيْلِي الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءٌ حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: 17].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية رواية الكريمة واحدة هي:

[895]: (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد بن قيس، ومحمد بن كعب القرظي، قالوا: لما دنا القوم بعضهم من بعض، أخذ رسول الله ﷺ قبضة من تراب فرمى بها في وجوه القوم، وقال: (شَاهَتْ الْوُجُوهُ)، فدخلت في أعينهم كلهم، وأقبل أصحاب رسول الله ﷺ يقتلونهم ويأسرونهم، وكانت هزيمتهم في رمية رسول الله ﷺ، وأنزل الله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنِكَ اللَّهُ رَمًى﴾، إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (1).

= أبي شيبة 8/483، والنحاس 2/377 برقم 529، عن وكيع، عن الربيع، عن الحسن نحوه. وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/314، ونسبه إلى عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والنحاس، وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والخبر مرسل.

(1) تفسير الطبري 13/444 برقم 15823.

[895] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/317، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: ضعيف جداً، في إسناده عبد العزيز بن أبان، متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل.

قلت: القصة ثابتة من وطريقين آخرين وليس فيها ذكر سبب النزول:

الأولى: من رواية علي بن طلحة، عن ابن عباس، وإسناده حسن، أخرجها ابن جرير

= 13/445، وعن ابن زيد، والسدي، وغيرهم، انظر ابن جرير الموضع السابق.

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَفِئْهُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْهَوْا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ وَلَنْ تُغْنِي عَنْكُمْ فُتُكُمُ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: 19].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ست روايات هي:

[896] **الرواية الأولى:** (حدثني المشنى، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقیل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الله بن ثعلبة بن صُعيّر العُذري، حليف بني زهرة: أن المستفتح يومئذ أبو جهل، وأنه قال حين التقى القوم: (أينا أقطع للرحم، وأتانا بما لا يُعرف، فأحنه⁽¹⁾ الغداة)، فكان ذلك استفتاحه، فأنزل الله في ذلك: ﴿إِنْ تَسْتَفِئْهُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾⁽²⁾).

قال ابن كثير 2/ 296: "وقد روى في هذه القصة عن عروة ومجاهد وعكرمة وغير واحد من الأئمة، أنها نزلت في رمية النبي ﷺ يوم بدر، وقد فعل ذلك يوم حنين أيضاً"، ثم أورد ابن كثير رحمه الله 2/ 297 روايتين غريبتين، عن ابن جرير - وليست في تفسيره - في سبب نزول هذه الآية، الأولى: عن عبدالرحمن بن جبیر: أنها نزلت في قتل ابن أبي الحقيق، **وقال ابن كثير:** "وهذا غريب وإسناده جيد إلى عبدالرحمن بن جبیر بن نُفیر، ولعله أشتبّه عليه، أو أنه أراد أن الآية تعم هذا كله، وإلا فسياق الآية في سور الأنفال في قصة بدر لا محالة، وهذا مما لا يخفى على أئمة العلم، والله أعلم".

والثانية: من رواية ابن المسيب والزهري: أنها نزلت في يوم أحد في رمية أبي بن كعب، ثم **قال ابن كثير:** "وهذا القول عن هذين الإمامين غريب جداً أيضاً، ولعلهما أرادا أن الآية تتناول بهما، لا أنها نزلت فيه خاصة كما تقدم، والله أعلم".

(1) **الحَيْنُ** - بالفتح: الهلاك... وقد حان الرجل: هلك، وأحانه الله.. والحائنة النازلة ذات الحَيْنُ،.. لسان العرب 3/ 424، مادة "حين".

(2) تفسير الطبري 13/ 452 ح 15839.

[896] في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وأبو صالح كاتب الليث ضعيف، وقد توبعا كما =



[897] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا ابن فضيل، عن مطرّف، عن عطية، قال: قال: أبو جهل يوم بدر: (اللهم انصر أهدى الفئتين وخير الفئتين وأفضل)، فنزلت: ﴿إِنْ تَسْتَفِئْهُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾⁽¹⁾).

[898] **الرواية الثالثة:** (قال⁽²⁾: حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري: أن أبا جهل هو الذي استفتح يوم بدر، قال: (اللهم أينما كان أفجر وأقطع لرحمه فأحنه اليوم)، فأنزل الله: ﴿إِنْ تَسْتَفِئْهُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾⁽³⁾).

[899] **الرواية الرابعة:** (قال⁽⁴⁾: حدثنا يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق،

= يأتي برقم 999، 900، ولم أقف عليه من هذا الطريق لغير المصنف، والخبر مرسل.
(1) تفسير الطبري 13/ 453 برقم 15844.

[897] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 186، من طريق أسباط بن محمد، عن مطرف به.
وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 318، ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع ضعيف، وقد توبع، لكن مداره على عطية العوفي، وهو ضعيف، والخبر مرسل، وانظره من طرق أخرى بعده.

(2) **القائل هو شيخ الطبري:** سفيان بن وكيع، وقد كتبها في المطبوعة القديمة، في الأصل بين معقوفتين، ولم يشتمها شاعر في طبعته.

(3) تفسير الطبري 13/ 453 برقم 15845.

[898] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 8/ 473، عن عبد الأعلى به مثله معضلاً، وانظر الذي بعده موصولاً.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع، وهو ضعيف، والخبر معضل.
(4) **القائل هو شيخ الطبري:** ابن وكيع، كما في الإسناد الذي قبله.

عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْر: أن أبا جهل قال يوم بدر: (اللهم أقطعنا لرحمه، وأتانا بما لا نعرف، فأحنه الغداة)، وكان ذلك استفتاحاً منه، فنزلت: ﴿إِنْ تَسْتَفِئْهُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ...﴾ (1) الآية.

[900] **الرواية الخامسة:** (قال (2) حدثنا يحيى بن آدم، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْر، قال: كان المستفتح يوم بدر أبا جهل، قال: (اللهم أقطعنا للرحم، وأتانا بما لا نعرف، فأحنه الغداة)، فأنزل الله: ﴿إِنْ تَسْتَفِئْهُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ...﴾ (3).

(1) تفسير الطبري 13/ 453، 454 برقم 15846.

[898] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 8/ 471، وأحمد 5/ 431، والحاكم 2/ 328، والضياء في المختارة 9/ 119 برقم 107، من طريق يزيد بن هارون به نحوه، وأخرجه أحمد أيضاً 5/ 432، من طريق يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق نحوه، إلا أنه قال: "أصحاب أحد". وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة 3/ 74، من طريق بونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثني الزهري به مثله.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف، ضعيف، وابن إسحاق، مدلس، لكنه صرح بالتحديث عند البيهقي وغيره، لكن عبد الله بن ثعلبة لم يسمع من النبي ﷺ، بل له رؤية فقط، فالحديث مرسل. (2) **القائل هو شيخ الطبري:** "ابن وكيع"، كما في الأسانيد التي مضت.

(3) تفسير الطبري 13/ 454 برقم 15847.

[900] **تخريجه:** أخرجه النسائي في الكبرى في التفسير 6/ 350، والحاكم 2/ 328، والواحي في أسباب النزول 237، والضياء في المختارة 9/ 118 برقم 106، من طريق إبراهيم بن سعد بن مثله، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، لكن عبد الله بن ثعلبة لم يسمع من النبي ﷺ، فهو مرسل.



[901] الرواية السادسة: (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال:

حدثنا أبو معشر، عن يزيد بن رومان وغيره، قال: أبو جهل يوم بدر: (اللهم انصر أحب الدينين إليك، ديننا العتيق أم دينهم الحديث)، فأنزل الله: ﴿إِنْ تَسْتَفِنُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾، إلى قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٩) ﴿١﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَتَقَوْا فَتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ

اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ﴿٢٥﴾ [الأنفال: 25].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[902]: (حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن مفضل، قال:

حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿وَأَتَقَوْا فَتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾، قال: نزلت في أهل بدر خاصة، وأصابتهم يوم الجمل فاقتلوا) (2).

(1) تفسير الطبري 13/ 454 ح 15849.

[901] في إسناده عبد العزيز بن أبان متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف، وانظره من وجه آخر في الروايات المتقدمة.

(2) تفسير الطبري 13/ 474 برقم 15907.

[902] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 321، 322، ونسبه إلى ابن جرير، وأبي الشيخ.

الحكم عليه: المصنف هنا يروي نسخة السدي وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، والخبر معضل.

قلت: وقد أورد ابن جرير رحمه الله أربعة روايات أخرى ليس فيها التصريح بسبب النزول برقم

(15837 و15838 و15841 و15848) وتصلح شواهد لهذه الروايات.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: 27].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[903] الرواية الأولى: (حدثنا القاسم بن بشر بن معروف، قال: حدثنا شبابة بن سوار، قال: حدثنا محمد المَحْرَم، قال: لقيت عطاء بن أبي رباح، فحدثني، قال: حدثني جابر بن عبد الله: أن أبا سفيان خرج من مكة، فأتى جبريل النبي ﷺ، فقال: (إِنَّ أبا سفيان فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا)، فقال النبي ﷺ لأصحابه: (إِنَّ أبا سفيان فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَأَخْرُجُوا إِلَيْهِ وَاکْتُمُوا)، قال: فكتب رجل من المنافقين إلى أبي سفيان: أن محمداً يريدكم فخذوا حذرکم، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ﴾ (1).

[904] الرواية الثانية: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني أبو سفيان، عن معمر، عن الزهري، قوله: ﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ﴾، قال: نزلت في أبي لبابة، بعثه رسول الله ﷺ، فأشار إلى

(1) تفسير الطبري 13/ 480 برقم 15922.

[903] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 323، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده محمد المحرم، وهو ضعيف.

وقال ابن كثير 2/ 302: "وهذا حديث غريب جداً وفي سنده وسياقه نظر، وفي الصحيحين قصة حاطب بن أبي بلتعة أنه كتب إلى قريش..."، وذكر القصة. قلت: وستأتي في تفسير سورة الممتحنة برقم 1471 وما بعده.



حلقه أنه الذبح، قال الزهري: فقال أبو لبابة: لا والله لا أذوق طعاماً ولا شراباً حتى أموت أو يتوب الله عليّ، فمكث سبعة أيام لا يذوق طعاماً ولا شراباً حتى خر مغشياً عليه، ثم تاب الله عليه، ف قيل له: يا أبا لبابة قد تيب عليك، قال: والله لا أحل نفسي حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يحلني فجاءه فحله بيده، ثم قال أبو لبابة: إن من توبتي أن أهجّر دار قومي التي أصبت بها الذنب، وأن أنخلع من مالي، قال: (يُجْزِيكَ الثُّلُثُ أَنْ تَصَدَّقَ بِهِ) (1).

[905] الرواية الثالثة: (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن الزبير، عن ابن عيينة، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت عبد الله بن أبي قتادة، يقول: نزلت: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢٧)، في أبي لبابة) (2).

(1) تفسير الطبري 13/ 481، 482 برقم 15923.

[904] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 323، ونسبه إلى سنيد وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده الحسين الملقب: "سنيد" ضعيف، والخبر معضل.

(2) تفسير الطبري 13/ 482 برقم 15924.

[905] تخريجه: ذكره ابن إسحاق 3/ 255، من طريق سفيان به نحوه، وأخرجه ابن أبي حاتم برقم 250، من طريق سفيان به نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 323، ونسبه إلى سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف، لم أقف عليه، وإسحاق مستور، وقد توبعا، لكن عبد الله بن أبي قتادة لم يدرك النبي ﷺ، فهو مرسل، وله شاهد مرسل عن قتادة سيأتي تخريجه برقم 1303، في سورة الأحزاب.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: 30].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[906]: (حدثني محمد بن إسماعيل البصري المعروف بالوساوسي، قال: حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن المطلب بن أبي وداعة: أن أبا طالب، قال لرسول الله ﷺ: ما ياتمر به قومك؟، قال: (يُرِيدُونَ أَنْ يَسْحَرُونِي وَيَقْتُلُونِي وَيُخْرِجُونِي)، فقال: من أخبرك بهذا؟، قال: (رَبِّي)، قال: نعم الرب ربك، فاستوصي به خيراً، فقال رسول الله ﷺ: (أَنَا اسْتَوْصِي بِهِ؟!، بَلْ هُوَ يَسْتَوْصِي بِي خَيْراً)، فنزلت: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ...﴾ (1) الآية.

= الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت بسبب رجل من المنافقين كتب إلى أبي سفيان يطلعه على سر المسلمين.

الثاني: أنها نزلت في أبي لبابة.

ولم يرجح ابن جرير شيئاً بل ذهب إلى أن الآية عامة حيث قال: 483 / 13: "وأولى الأقوال بالصواب أن يقال: أن الله نهى المؤمنين عن خيائته وخيانة رسوله وخيانة أمانته، وجائز أن تكون نزلت في أبي لبابة، وجائز أن تكون نزلت في غيره، ولا خبر عندنا بأي ذلك، كان يجب التسليم له بصحته".

قلت: القول الأول غريب جداً استغربه ابن كثير، وهو كما قال، ويبقى القول الثاني أقرب إلى الصواب لو صحت الرواية بذلك.

(1) تفسير الطبري 13 / 492 برقم 15963.

[906] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 326، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

=



قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا^١ إِنْ هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ^(٣١) وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَاهُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابَهُ مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ^(٣٢)﴾ [الأنفال: 31-32].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآيتين الكريمتين ثلاث روايات هي:

[907] **الرواية الأولى:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، حدثني، حجاج، قال: قال ابن جريج قوله: ﴿وَإِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾، قال: كان النضر بن الحارث يختلف⁽¹⁾ تاجراً إلى فارس فيمرّ بالعُباد وهم يقرأون الإنجيل ويركعون ويسجدون، فجاء مكة فوجد محمداً ﷺ قد أنزل عليه وهو يركع ويسجد، فقال النضر: (قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا)، للذي سمع من العُباد، فنزلت: ﴿وَإِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾، قال: فقص ربنا ما كانوا قالوا بمكة، وقص قولهم: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَاهُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ...﴾⁽²⁾ [الأنفال: 32].

الحكم عليه: إسناده ضعيف، ومتنه منكر، فيه شيخ المصنف لم أعرفه، وعبد المجيد بن أبي رواد، صدوق يخطيء، وابن جريج مدلس، وقد عنعن. وقال ابن كثير 303/2: وذكر أبي طالب في هذا غريب جداً بل منكر، لأن الآية مدنية، ثم إن هذه القصة واجتماع قريش على الائتمار والمشاورة على الإثبات أو النفي أو القتل، إنما كان ليلة الهجرة سواء، وكان ذلك بعد موت أبي طالب بنحو من ثلاث سنين.

(1) **يختلف تاجراً إلى فارس:** أي يأتيها إذا غاب عنها. انظر لسان العرب 4/187.

(2) تفسير الطبري 13/503 برقم 15977.

[907] **تخریجه:** ذكره الواحدي في أسباب النزول 239، عن أهل التفسير بدون إسناد مثله، ولم

أجد من خرجه غير المصنف.

[908] **الرواية الثانية:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن

جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: قتل النبي ﷺ يوم بدر صبراً عقبه بن أبي مُعَيْط⁽¹⁾ وطُعَيْمة بن عدي⁽²⁾ والنضر بن الحارث، وكان المقدادُ أسَرَ النضر، فلما أمر بقتله، قال المقداد: يا رسول الله أسيري، فقال رسول الله ﷺ: (إنه كان يقول في كتاب الله ما يقول)، فأمر النبي ﷺ بقتله، فقال المقداد: أسيري، فقال رسول الله ﷺ: (اللَّهُمَّ اغْنِ الْمَقْدَادَ مِنْ فَضْلِكَ)، فقال المقداد: هذا الذي أردت، وفيه أنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا نُتِلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا...﴾⁽³⁾ الآية.

[909] **الرواية الثالثة:** (حدثني يعقوب، حدثنا هشيم، قال: حدثنا أبو بشر،

الحكم عليه: في إسناده "الحسين"، ضعيف، والخبر معضل

(1) عُقبه بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب، أحد زعماء قريش ووجهائهم، أسره المسلمون يوم بدر، ثم أمر النبي ﷺ بقتله وهو في طريق عودته إلى المدينة، وكان قد بصق في وجه النبي ﷺ حينما كان في مكة. انظر: سيرة ابن هشام 1/321، 2/385، 2/285، 286.

(2) طعيمة بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، أحد زعماء قريش وأشرافهم، وكان من الذين يطعمون الحجاج من قريش، خرج مع المشركين إلى بدر، وقتل يوم بدر، قتله على بن أبي طالب. انظر: سيرة ابن هشام 2/311، 357.

(3) تفسير الطبري 13/504 برقم 15979.

[908] **تخریجه:** **أورده** ابن كثير في التفسير 2/305، من طريق ابن جرير هذه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/327، ونسبه إلى ابن جرير وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى سعيد بن جبير، إلا أنه مرسل.



عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِكَ فَامْطُرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾، قال: نزلت في النضر بن الحارث⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ لِّعَذَابِهِمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ لِّعَذَابِهِمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأأنفال: 33].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[910] **الرواية الأولى:** (حدثنا أحمد بن منصور الرَّمَادِي، قال: حدثني أبو حذيفة، قال: حدثنا عكرمة، عن أبي زميل، عن ابن عباس: أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت، يقولون: (لييك، لبيك لا شريك لك) فيقول النبي ﷺ: (قَدْ، قَدْ)، فيقولون: (إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك)، ويقولون: (غفرانك غفرانك)، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ لِّعَذَابِهِمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ لِّعَذَابِهِمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾⁽³⁾).

(1) تفسير الطبري 13/ 505 برقم 15981.

[909] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 291، من طريق شعبة، عن أبي بشر نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 328، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى سعيد بن جبير، إلا أنه مرسل، وله شواهد عن عدد من التابعين، فقد أورد ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره 13/ 505، عن مجاهد وعطاء والسدي: أن القائل النضر بن الحارث، لكنه لم يصرح فيها بسبب النزول.

(2) **قَدْ، قَدْ:** تكون مثل قط بمنزلة: حسب، **وقدك:** أي حسبك، لأنه قد فرغ مما أريد منه. انظر:

لسان العرب 11/ 54، 55.

(3) تفسير الطبري 13/ 511، 512 برقم 16000.

[910] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 314، والبيهقي في السنن 5/ 45، في الحج، باب ما كان =

[911] **الرواية الثانية:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال:

حدثنا أبو معشر، عن يزيد بن رومان، ومحمد بن قيس قالا: قالت قریش بعضها لبعض: محمد أكرمہ الله من بیننا: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذَاهُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمِطْ عَلَيْنَا...﴾ الآية، فلما أمسوا ندموا على ما قالوا، فقالوا: (غفرانك اللهم)، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (٣٣)، إلى قوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٣٤) (١).

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (٣٥) [الأنفال: 35].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[912] **الرواية الأولى:** ذكر عند تفسيرها سبب نزول آية في سورة الأعراف.

(حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا حَبُوبُهُ أَبُو يَزِيدَ، عَنْ يَعْقُوبَ، عَنْ جَعْفَرَ، عَنْ

= المشركون يقولون في التلبية، من طريق أبي حذيفة به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 328، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه.

وقد جاء الحديث من طريقٍ أخرى بدون ذكر قوله: "غفرانك"، وسبب النزول في آخره، أخرجه مسلم 3/ 483، في الحج برقم 1185، من طريق النضر بن محمد، عن عكرمة بن عمار به نحوه.

الحكم عليه: في إسناده أبو حذيفة ضعيف، والخبر صحيح من دون ذكر سبب النزول.

(1) تفسير الطبري 13/ 512 برقم 16001.

[911] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 328، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل.



سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كانت قریش يطوفون بالبيت وهم عراة يصفرون ويصفقون، فأنزل الله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [الأعراف: 32]، فأمرُوا بالثياب⁽¹⁾.

[913] **الرواية الثانية:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا الحِمَّاني، قال: حدثنا

شريك، عن سالم، عن سعيد، قال: كانت قریش يعارضون النبي ﷺ الطواف يستهزئون به، يصفرون ويصفقون، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 13/ 524 ح 16034.

[912] **تخریجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 13/ 12 برقم 12324، من طريق يحيى الحماني، عن يعقوب القمي به مثله، وأخرجه ابن أبي حاتم 355، من طريق جعفر به نحوه، ولم يذكر سبب النزول فيه، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 7/ 23، وقال: رواه الطبراني وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 150، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه، عن ابن عباس.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، ضعيف، وحَبْوُهُ فيه ضعف، وقد توبعا، لكن مدار الحديث على يعقوب القمي وجعفر، وكلاهما صدوق يهيم، وقد توبعا أيضاً كما سبق في الحديث 856.

(2) تفسير الطبري 13/ 524 ح 16035.

[913] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 332، ونسبه إلى عبد بن حميد وابن جرير. **وقد جاء موصولاً من حديث** ابن عمر، أخرجه الواحدي في أسباب النزول 240، من طريق عطية العوفي عن ابن عمر نحوه، وعطية ضعيف.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، والحِمَّاني متكلم فيه، وشريك ضعيف، والخبر مرسل.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ^٢ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ^٣ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ [الأنفال: 36].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[914] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا يعقوب القمي، عن جعفر، عن سعيد بن جبیر، في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ...﴾ الآية، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾^(٣٦)، قال: نزلت في أبي سفيان، استأجر يوم أحد ألفين من الأحابيش^(١) من بني كنانة، فقاتل بهم النبي ﷺ^(٢)).

[915] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، عن يعقوب القمي، عن جعفر، عن ابن أبزى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا

(١) **الأحابيش:** أحياء من القارة انضموا إلى بني ليث من كنانة في الحرب التي وقعت بينهم وبين قريش قبل الإسلام. لسان العرب 3/ 21.

(٢) تفسير الطبري 13/ 530 ح 16056.

[914] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 370، من طريق عيسى بن أبي فاطمة، حدثنا يعقوب به مثله.

وذكره ابن سعد في الطبقات 2/ 28، بدون إسناد في سياق سرده قصة غزوة أحد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 334، ونسبه إلى ابن سعد وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن عساكر.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، لكن مداره على يعقوب وجعفر، وكلاهما صدوق يهيم، والخبر مرسل.



يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، قال: نزلت في أبي سفيان استأجر يوم أحد ألفين ليقاتل بهم رسول الله ﷺ، سوى من استجاش من العرب (1).

[916] **الرواية الثالثة:** (قال (2): أخبرنا أبي، عن خَطَّاب بن عثمان العصفري، عن الحكم بن عتيبة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ﴾، قال: نزلت في أبي سفيان أنفق على المشركين يوم أحد أربعين أوقية من ذهب وكانت الأوقية يومئذ اثنين وأربعين مثقالاً) (3).

[917] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ، [وغيرهم من علمائنا كلهم قد حدث بعض الحديث

(1) تفسير الطبري 13/ 530 ح 16057.

[915] **تخریجه:** ذكره السيوطي في لباب النقول 98، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع، ضعيف، وشيخه لم أقف عليه ويعقوب وجعفر في حفظهما كلام، والخبر مرسل، وقد جاء نحوه، عن سعيد بن جبيرة تقدم قبله.

(2) **القائل هنا هو** سفيان بن وكيع، كما في الأسانيد السابقة.

(3) تفسير الطبري 13/ 531 ح 16058.

[916] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 369، من طريق عقبة بن خالد، عن خطاب به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 334، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على خطاب العصفري، وهو مجهول، والخبر مرسل.

عن يوم أحد، وقد اجتمع حديثهم كله فيما سبقت من الحديث عن يوم أحد، قالوا: أو من قاله منهم: لما أَصِيبَ⁽¹⁾ يوم بدر من كفار قريش من أصحاب القليب ورجع فلهم⁽²⁾ إلى مكة، ورجع أبو سفيان بغيره، مشى عبد الله بن أبي ربيعة، وعكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية في رجال من قريش أصيب أبائهم وأبنائهم وإخوانهم ببدر، فكلّموا أبا سفيان بن حرب ومن كان له في تلك العير من قريش تجارة، فقالوا: يا معشر قريش إن محمداً قد وترككم⁽³⁾، وقتل خياركم، فأعينونا بهذا المال على حرب، لعلنا أن ندرك منه ثاراً بمن أصيب منا ففعلوا، قال: ففيهم كما ذكر عن ابن عباس، أنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾، إلى قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾⁽⁴⁾.

(1) ما بين المعقوفين أضافها محقق الأصل من سيرة ابن هشام لأنه وجد في المخطوطة وفي المطبوعة تخليط في الكلام.

(2) **الْفُلُّ** - بفتح الفاء: المنهزمون، وفلّ القوم يُفْلُهُمْ فلأً، هزمهم... والجمع فُلُول. لسان العرب 10/325.

(3) **الْوَثْرُ وَالْوَثْرُ وَالتَّرُّ وَالتَّرُّ**: الظلم،... والموتور: الذي قُتل له قتيل فلم يدرك بدمه. لسان العرب 15/205.

(4) تفسير الطبري 13/532، 533 برقم 16063.

[917] **تخريجه: أخرجه** ابن إسحاق 3/3، به نحوه، وأخرجه ابن أبي حاتم 371، والبيهقي في دلائل النبوة 3/224، من طريقين عن ابن إسحاق به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/333، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل. **الحكم عليه**: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وقد توبع، والخبر مرسل، وسبب النزول في آخره من بلاغات ابن إسحاق كما صرح بذلك في السيرة.



[918] **الرواية الخامسة:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن عطاء بن دينار، في قول الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ....﴾ الآية، نزلت في أبي سفيان بن حرب⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [الأنفال: 47].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[919]: (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا أبو معشر،

عن محمد بن كعب القرظي، قال: لما خرجت قريش من مكة إلى بدر، خرجوا بالقيان⁽²⁾ والدفوف، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [الأنفال: 47]⁽³⁾.

قوله تعالى: ﴿وَأَلْفَ بَيْتٍ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بِئِنَّ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: 63].

(1) تفسير الطبري 13/ 533 ح 16065.

[918] **تخریجه:** لم أقف عليه عند غير المصنف. وقد جاء نحوه مرفوعاً، عن ابن عباس، أخرجه ابن مردويه، كما في الدر المنثور 3/ 334.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى ابن دينار، لكنه معضل.

(2) **القيان:** الإماء المغنيات، وتجمع أيضاً على قينات. النهاية 4/ 135.

(3) تفسير الطبري 13/ 581 برقم 16182.

[919] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 344، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان، متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل.

أورد الإمام الطبري رَحْمَهُ اللهُ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[920]: (حدثني محمد بن خلف، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا فضيل بن غزوان، قال: أتيت أبا إسحاق فسلمت عليه، فقلت: أتعرفني؟، فقال: فضيل، قلت: نعم، لولا الحياء منك لقبلتك، حدثني أبو الأحوص، عن عبد الله، قال: نزلت هذه الآية في المتحابين في الله: ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بِكَ قُلُوبُهُمْ﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُشِخْنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٦٧) ﴿لَوْ لَا كُنْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٦٨) ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٦٩-٦٦ [الأنفال: 67-69]).

(1) تفسير الطبري 13/ 47 ح 16261.

[920] **تخريجه:** أخرجه ابن المبارك في الزهد 124، وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان برقم 14، والنسائي في التفسير من الكبرى 6/ 352، وابن أبي حاتم 6/ 16، والحاكم 2/ 329، والبيهقي في الشعب 6/ 644، 645 برقم 9031، 3032، من طرق عن فضيل بن غزوان به مثله. **وأخرجه** الطبري أيضاً برقم 16264، عن ابن غزوان به بلفظه: "هم المتحابون في الله"، ولم يصرح بسبب النزول.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 361، وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة والبخاري وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده حسن من أجل شيخ المصنف، وقد توبع والحديث صحيح من طرق أخرى.



أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآيات الكريمات خمس روايات هي:

[921] **الرواية الأولى:** (حدثني أبو السائب، قال: حدثنا أبو معاوية، قال:

حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، قال: لما كان يوم بدر وجيء بالأسرى، قال رسول الله ﷺ: (مَا تَقُولُونَ فِي الْأَسْرَى)؟، فقال أبو بكر: يا رسول الله قومك وأهلك، استبقهم واستأنهم⁽¹⁾ لعل الله أن يتوب عليهم، وقال عمر: يا رسول الله كذبوك وأخرجوك، قَدَّمهم فاضرب أعناقهم، وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله انظر وادياً كثير الحطب فأدخلهم فيه، ثم أضرمه عليهم ناراً، قال، فقال له العباس: قطعت رحمك قال: فسكت رسول الله ﷺ فلم يجبههم، ثم دخل، فقال ناس: يأخذ بقول أبي بكر، وقال ناس: يأخذ بقول عمر، وقال ناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة.

ثم خرج عليهم رسول الله ﷺ، فقال: إن الله ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللبن، وإن الله ليشدد قلوب رجال حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم، قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: 36]، ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى، قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: 118]، ومثلك يا عمر مثل نوح، قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: 26]، ومثلك⁽²⁾ كمثله موسى، قال: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيَّ

(1) استأنهم: أنيت الشيء: أخرته، وتأبى في الأمر: أي ترفق وتنتظر، واستأنى به: انتظر به... ويقال استأنيت بفلان: أي لم أعجله. لسان العرب 1/ 250.

(2) كذا في مطبوعة الشيخ شاکر المحققة، وفي المطبوعة القديمة "يا عبد الله بن رواحة" وقد أشار المحقق أنها ليست موجودة في المخطوطة التي اعتمد عليها.

أَمْوَالِهِمْ وَأَشَدُّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾ [يونس: 88]، قال رسول الله ﷺ: (أَنْتُمْ الْيَوْمَ عَالَةٌ⁽¹⁾)، فَلَا يَنْفَلِتَنَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِفِدَاءٍ⁽²⁾ أَوْ ضَرْبٍ عُنُقٍ)، قال عبد الله بن مسعود: إِلَّا سَهِيلُ بْنُ بِيضَاءَ⁽³⁾ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ الْإِسْلَامَ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْتَنِي فِي يَوْمٍ أَخُوفُ أَنْ تَقَعَ عَلَيَّ الْحِجَارَةُ مِنَ السَّمَاءِ مِنِّي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، حَتَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِلَّا سَهِيلُ بْنُ بِيضَاءَ)، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُشْخِزَ فِي الْأَرْضِ﴾ إِلَى آخِرِ الثَّلَاثِ الْآيَاتِ⁽⁴⁾.

(1) **العالة**: الفقراء. اللسان 9/ 502، مادة "عيل".

(2) **الفداء والفدية**: فكاك الأسير، بمال أو نحوه. اللسان 10/ 204.

(3) كذا في هذه الرواية "سهيل بن بيضاء"، وإنما هو سهل بن بيضاء أخوه، قال ابن سعد: "والذي روى هذه القصة في سهيل بن بيضاء قد أخطأ.. سهيل بن بيضاء أسلم قبل عبد الله بن مسعود ولم يستخف بإسلامه، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا مع رسول الله ﷺ مسلمًا لاشك فيه...".
أما سهل بن بيضاء، وهي أمه، وأبوه وهب بن ربيعة بن هلال، الفهري، أسلم بمكة، وكتب إسلامه، فأخرجته قريش في نفر بدر، فشهد بدرًا مع المشركين، فأُسِرَ يومئذ، فشهد ابن مسعود بإسلامه، فخلّى عنه. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد 1/ 161، الإصابة 3/ 162.

(4) تفسير الطبري 13/ 62، 61 برقم 16293.

[921] **تخريجه**: أخرجه الطبري في تاريخه 2/ 295 بهذا الإسناد مثله، وأخرجه أحمد 1/ 383، والترمذي 4/ 213، في الجهاد، باب ما جاء في المشورة برقم 1714 و5/ 271 في التفسير برقم 3084، من طريق أبي معاوية به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وأخرجه ابن أبي شيبة 8/ 476، وأحمد 1/ 384، وابن أبي حاتم 647، والطبراني في الكبير 10/ 177 برقم 10258، والحاكم 3/ 21، والبيهقي في دلائل النبوة 3/ 138، والسنن 6/ 331، من طرق عن الأعمش به نحوه، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.



[22 9] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن بشار، قال: [حدثنا عمر بن يونس

اليمامي] ⁽¹⁾، قال: حدثنا أبو زميل، قال: حدثني عبد الله بن عباس، قال: لما أسروا الأسارى -يعنى يوم بدر-، قال: رسول الله ﷺ: (أَيْنَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ؟) قال: (مَا تَرَوْنَ فِي الْأَسَارَى)، فقال أبو بكر: يا رسول الله هم بنو العم والعشيرة وأرى أن تأخذ منهم فدية تكون لنا قوة على الكفار وعسى الله أن يهديهم للإسلام، فقال رسول الله ﷺ: (مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟) فقال: لا والذي لا إله إلا هو ما أرى الذي رأى أبو بكر يا نبي الله، ولكن أرى أن تمكنا منهم فتمكن علياً من عقيل ⁽²⁾ فيضرب عنقه وتمكن حمزة ⁽³⁾ من العباس، فيضرب عنقه، وتمكنني من فلان نسيب لعمر فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها، فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت. قال عمر: فلما كان من الغد جئت إلى رسول الله ﷺ فإذا هو وأبو بكر قاعدان يبيكان، فقلت: يا رسول الله أخبرني من أي شيء

= **وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 364**، وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وله شاهد من حديث ابن عباس يأتي بعده.

(1) **قال المحقق:** ما بين المعقوفتين سقطت من الأصل واستدركتها من الترمذي.

(2) عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أخو علي وجعفر، وكان الأسن، صحابي عالم بالنسب، أسلم قبل الحديبية، وشهد غزوة مؤتة، مات سنة 60هـ، وقيل بعدها، س ق.

انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 186، أسد الغابة 4/ 61، الإصابة 4/ 438.

(3) حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، عم رسول الله ﷺ، وأخوه من الرضاعة، أسلم قديماً، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا واستشهد بأحد، وحزن عليه النبي ﷺ حزناً شديداً. انظر ترجمته في: الاستيعاب 1/ 423، أسد الغابة 2/ 67، الإصابة 2/ 105.

تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تبكيت، فقال رسول الله ﷺ: (أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ لِأَصْحَابِي مِنْ أَخَذِهِمُ الْفِدَاءَ، وَلَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُكُمْ أَذْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - لشجرة قريبة من رسول الله ﷺ -)، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ﴾، إلى قوله: ﴿ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾، وأحل الله الغنيمة لهم⁽¹⁾.

[923] **الرواية الثالثة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا جابر بن نوح وأبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (مَا أَجَلَتْ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ سُوْدٍ⁽²⁾ الرُّؤُوسِ مِنْ قَبْلِكُمْ، كَانَتْ تَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ وَتَأْكُلُهَا)، حتى كان يوم بدر، فوقع الناس في الغنائم، فأنزل الله: ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنْ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ ﴾، حتى بلغ: ﴿ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾⁽³⁾).

(1) تفسير الطبري 13/63 برقم 16294.

[922] **تخريجه:** أخرجه الترمذي 5/269 في التفسير برقم 3081، من طريق محمد بن بشار به مثله.

وأخرجه مسلم 3/1383، في الجهاد، باب الإمداد بالملائكة يوم بدر، وابن أبي حاتم 646، والبيهقي في الدلائل 3/137، من طريق عمر بن يونس به مثله، وأخرجه أحمد 1/30، ومسلم 3/1383، في الجهاد، باب الإمداد بالملائكة يوم بدر، وأبو داود 3/61، في الجهاد، باب فداء الأسير بالمال برقم 2690، والطحاوي في مشكل الآثار 4/298، والواحدي في أسباب النزول 244، من طرق، عن عكرمة به.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(2) **أي من بني آدم** لأن رؤوسهم سود. تحفة الأحوذى 8/475.

(3) تفسير الطبري 14/66 ح 16301.

[923] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 8/484، والنسائي في الكبرى في التفسير 6/352، وابن أبي =



[924] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنحوه، قال: فلما كان يوم بدر، أسرع الناس في الغنائم) ⁽¹⁾.

[925] **الرواية الخامسة:** (حدثني أحمد بن محمد الطوسي، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا همام بن يحيى، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، قال: أمر عمر رَحِمَهُ اللَّهُ، بقتل الأسارى، فأنزل الله: ﴿لَوْلَا كِتَابُ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾) ⁽²⁾.

= حاتم 649، والبيهقي في سننه 6/290، من طرق عن أبي معاوية به، وأخرجه أحمد 2/252، والترمذي 5/271 في التفسير برقم 3085، من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن الأعمش به نحوه، **وقال الترمذي:** "هذا حديث حسن صحيح غريب، من حديث الأعمش". **وذكره** السيوطي في الدر المنثور 3/366، ونسبه إلى ابن أبي شيبة والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه. **الحكم عليه:** إسناده صحيح فيه جابر بن نوح ضعيف، لكنه مقرون بثقة.

(1) تفسير الطبري 14/66 ح 16302.

[924] **حسن لغيره،** في إسناده ابن وكيع ضعيف، وقد توبع، وهو مكرر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 14/68 ح 16306.

[925] **تخريجه:** لم أقف عليه من طريق عطاء بن السائب لغير المصنف، **وقد جاء من طريق غيره** بلفظ مقارب له:

أخرجه أحمد 1/456، والطبراني في الكبير 9/167 برقم 8828، والدولابي في الكنى 2/142، من طريق المسعودي، عن أبي نهشل، عن أبي وائل به نحوه.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد: "وفيه أبو نهشل لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات".

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرِ إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَعْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنفال: 70].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[926] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا ابن إدريس، عن ابن إسحاق، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال العباس: في نزلت: ﴿مَا كَانَتْ لِيَنِّي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخَبَ فِي الْأَرْضِ﴾⁽¹⁾، فأخبرت النبي ﷺ بإسلامي وسألته أن يحاسبني بالعشرين الأوقية التي أخذ مني فأبى، فأبدلني الله بها عشرين عبداً كلهم تاجر مالي في يديه)⁽²⁾.

قلت: أبو نهشل، قال الذهبي: لا يعرف، وقال الحسيني مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات. **الحكم عليه:** حسن لغيره، في إسناده عطاء بن السائب، اختلط، وقد تابعه أبو نهشل، لكنه مجهول، وله شاهد من حديث أبي هريرة، تقدم قبله.

(1) كذا في هذه الرواية وعند الطبراني برقم 11397، ولا يستقيم ذلك والصحيح الآية التي بعدها.
(2) تفسير الطبري 14/ 73 برقم 16321.

[926] **تخريجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 11/ 171 برقم 11397 وبرقم 11398، من طريق عبد الأعلى، والضياء في المختارة 8/ 396 برقم 489، من طريق وهب بن حزم، عن أبيه، كلاهما: عن ابن إسحاق، عن ابن أبي نجیح، عن عطاء، عن ابن عباس، وفي إسناده ابن إسحاق مدلس وقد عنعن، لكنه صرح بالتحديث عند الضياء، وقد جاء الحديث من طريق غيره، أخرجه ابن أبي حاتم/ 682، وأبو نعيم في دلائل النبوة 3/ 143، من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس نحوه، وهذا إسناده حسن، وأخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة 2/ 477، من طريق سعيد بن جبیر، عن ابن عباس نحوه، وكلهم ذكر الآية التي بعدها إلا الطبراني في الرواية رقم 1397، وقال ابن حجر في الفتح 8/ 324: وإسناده حسن، وانظر =



[927] **الرواية الثانية:** (وقد حدثنا بهذا الحديث ابن حميد، قال: حدثنا

سلمة، قال - قال محمد - حدثني الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، عن جابر بن عبد الله بن [رئاب]⁽¹⁾، قال: كان العباس بن عبد المطلب، يقول: في والله نزلت، حين ذكرت لرسول الله ﷺ إسلامي ثم ذكر نحو حديث ابن وكيع⁽²⁾.

[928] **الرواية الثالثة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى...﴾، قال: قالوا للنبي ﷺ: آمنا بما جئت به ونشهد أنك لرسول الله، لننصحن لك على قومنا، فنزل: ﴿إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ﴾، إيماناً وتصديقاً يخلف لكم خيراً مما أصيب منكم ويغفر لكم الشرك الذي كنتم عليه، قال: فكان العباس يقول:

= الدر المنثور 3/370، وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن مردويه وابن عساكر، وله شاهد من حديث عائشة، أخرجه الحاكم 3/324، وإسناده حسن.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن، لكنه صرح بالتحديث عند الضياء، وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن ابن عباس، وإسناده حسن كما تقدم في التخريج، وله شاهد من حديث عائشة أيضاً تقدم في التخريج.

(1) في المخطوطة **قال المحقق:** "رباب" والتصويب من مصادر الترجمة.

(2) تفسير الطبري 14/73 ح 16322.

[927] في إسناده **شيخ المؤلف ضعيف**، والكلبي متهم، ولم أقف عليه من حديث ابن عباس، عن جابر وقد جاء الحديث من طريق أخرى كما تقدم قبله.

ما أحب أن هذه الآية لم تنزل فينا وأن لي الدنيا، لقد قال: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ﴾، فقد أعطاني خيراً مما أخذ مني مائة ضعف، وقال: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾، وأرجو أن يكون قد غفر لي⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: 73].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[929] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن السدي، عن أبي مالك، قال: قال رجل: نورث أرحامنا من المشركين!، فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾)⁽²⁾.

[930] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا

(1) تفسير الطبري 14/74 برقم 16326.

[928] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/370، ونسبه إلى أبي الشيخ، فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين ضعيف، وابن جريج مدلس، وقد عنعن، وعطاء الخراساني ضعيف، ولم يسمع من ابن عباس، وانظر الذي قبله من طريق أخرى.

(2) تفسير الطبري 14/84 ح 16343.

[929] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 703، من طريق سفيان به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/372، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ، عن أبي مالك، عن ابن عباس.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى أبي مالك، إلا أنه مرسل.



بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٢﴾، نزلت في مواريث مشركي أهل العهد⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: 75].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[931] الرواية الأولى: (حدثنا أحمد بن مقدم، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا قتادة، قال: كان لا يرث الأعرابي المهاجر، حتى أنزل الله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾⁽²⁾).

[932] الرواية الثانية: (حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا ابن عون، عن عيسى بن الحارث: أن أخاه شريح بن الحارث كانت له سُرِّيَّة⁽³⁾ فولدت منه جارية، فلما شبت الجارية زُوِّجت، فولدت

(1) تفسير الطبري 14/ 84 ح 16344.

[930] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 373، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.

(2) تفسير الطبري 14/ 90 برقم 16353.

[931] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 374، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى قتادة إلا أنه مرسل.

(3) السُرِّيَّة: الجارية المتخذة للملك والجماع، فُعِلِّيَّة منه على تغيير النسب، وقيل: فُعُولَةٌ من السَّرْوِ وقُبِلَتْ الواو الأخيرة بَاءً طلب الخفة، ثم ادغمت الواو فيها فصارت ياءً مثلها ثم حُوِّلَت الضمة إلى كسرة لمجاورتها الياء. لسان العرب 6/ 235، مادة "سرر".

غلاماً، ثم ماتت السُّرِّيَّة، واختصم شريح بن الحارث والغلام إلى شريح القاضي في ميراثها، فجعل شريح بن الحارث يقول: ليس له ميراث في كتاب الله، قال: فقضى شريح بالميراث للغلام، قال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾، فركب ميسرة بن يزيد إلى ابن الزبير، فأخبره بقضاء شريح، وقوله: فكتب ابن الزبير إلى شريح: (إن ميسرة أخبرني أنك قضيت بكذا وكذا)، وقلت: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾، وأنه ليس كذلك، إنما نزلت هذه الآية: أن الرجل يعاقد الرجل يقول: (ترثني وأرثك)، فنزلت: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾، فجاء بالكتاب إلى شريح، فقال شريح: (أعتقها حيتان بطنها!)⁽¹⁾، وأبى أن يرجع عن قضائه)⁽²⁾.

(1) "أعتقها حيتان بطنها"، كذا هنا، وفي رواية الدارقطني "إنما أعتقها خبيات بطنها"، وفي رواية وكيع: "إنما أعتقها جنان بطنها"، ولم أجد له معنى ولعله يعني أن السرية لما ولدت الجارية فقد عتقت الأم فولد البنت حر أيضاً تبعاً لأمه، وقال ذلك لأن السرية وبنتها عتقوا جميعاً. والله أعلم.

(2) تفسير الطبري 14 / 90 ح 16354.

[932] **تخريجه: أخرجه** الدارقطني في السنن 4 / 119، 120، في بقية الفرائض، ووكيع في أخبار القضاة 2 / 320، 321، من طريق ابن عون به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 374، ونسبه إلى أبي عبيد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه، عن ابن الزبير نحوه.

الحكم عليه: في إسناد عيسى بن الحارث وميسرة بن زيد، لم أقف على ترجمتهما، وباقي رجاله ثقات.



[933] **الرواية الثالثة:** (حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن عليّة، عن ابن عون، قال: حدثني عيسى بن الحارث، قال: كانت لشريح بن الحارث سُرِّيَّة، فذكر نحوه، إلّا أنه قال: في حديثه: كان الرجل يعاقد الرجل يقول: (ترثني وأرثك)، فلما نزلت ترك ذلك)⁽¹⁾.

(1) تفسير الطبري 91/14 ح 16355.

[933] في إسناده عيسى بن الحارث، لم أقف عليه، وباقي رجاله ثقات، وهو مكرر الذي قبله.

سورة التوبة

قوله تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (١٩) [التوبة: 19].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة سبع روايات هي:

[934] **الرواية الأولى:** (حدثنا أبو الوليد الدمشقي أحمد بن عبد الرحمن قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني معاوية بن سلام، عن جده أبي سلام الأسود، عن النعمان بن بشير الأنصاري، قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه، فقال رجل منهم: ما أبالي ألا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: بل عمارة المسجد الحرام!، وقال آخر: بل الجهاد في سبيل الله خير مما قلتهم!، فزجرهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ. وذلك يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة، دخلت على رسول الله ﷺ فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، قال: ففعل، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾، إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (١٩) (1).

(1) تفسير الطبري 169/14 ح 16557.

[934] **تخريجه:** أخرجه أحمد 4/269، وأخرجه مسلم 3/1499، في الإمارة، باب فضل الشهادة

برقم 1879، وابن أبي حاتم 887، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 10/451 برقم

4591، والطبراني في الأوسط برقم 423، والبغوي في تفسيره 4/22، والواحدي في أسباب =



[935] الرواية الثانية: (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن النعمان بن بشير: أن رجلاً قال: ما أبالي ألا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج!، وقال آخر: ما أبالي ألا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلت!، فزجرهم عمر، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ - وذلك يوم الجمعة -، ولكن إذا صلى الجمعة دخلنا عليه!، فنزلت: ﴿أَجْعَلْتُ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، إلى قوله: ﴿لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (1).

= النزول 247، وفي التفسير 2/485، من طرق عن معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، أنه سمع أبا سلام به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/394، ونسبه إلى مسلم وأبي داود وابن جرير وابن أبي حاتم وابن حبان والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده حسن، من أجل شيخ المصنف، وقد توبع والحديث في صحيح مسلم، وقد رواه معاوية بن سلام عند المصنف عن جده مباشرة، وفي باقي المصادر عن زيد بن سلام عن أبي سلام، ومعاوية هذا سمع من جده كما في ترجمته فيكون رواه مرة عن جده ومرة عن أخيه، عن جده.

(1) تفسير الطبري 14/170 ح 16560.

[935] تخريجه: أخرجه عبد الرزاق في التفسير 2/268، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن النعمان مثله، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: في إسناده يحيى ابن أبي كثير مدلس، وقد عنعن، في رواية المؤلف، لكنه صرح بالواسطة في رواية عبد الرزاق، عن رجل، فيكون في الإسناد رجل مبهم، والحديث قد صحَّ من وجه آخر، عن النعمان، تقدم قبله.

[936] **الرواية الثالثة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن عمرو، عن الحسن، قال: نزلت في علي وعباس وعثمان وشيبة⁽¹⁾)، تكلموا في ذلك، فقال العباس: ما أراي إلا تارك سقائتنا، فقال رسول الله ﷺ: (أَقِيمُوا عَلَى سِقَايَتِكُمْ فَإِنَّ لَكُمْ فِيهَا خَيْرًا)⁽²⁾.

[937] **الرواية الرابعة:** (... قال⁽³⁾): أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن إسماعيل، عن الشعبي، قال: نزلت في علي والعباس، تكلمما في ذلك)⁽⁴⁾.

[938] **الرواية الخامسة:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرت عن أبي صخر، قال: سمعت محمد بن كعب القرظي، يقول: افتخر

(1) لعله شيبة بن عثمان، فقد صرح به في الرواية 938، وتأتي ترجمته هناك.

(2) تفسير الطبري 171/14 برقم 16561.

[936] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 2/269 به مثله، وأخرجه أيضاً، عن معمر، عن الحسن به نحوه.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى الحسن، وهو مرسل.

(3) أي الحسن بن يحيى شيخ الطبري، كما في السند الذي قبله.

(4) تفسير الطبري 171/14 ح 16562.

[937] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 2/269 به مثله، وأخرجه ابن أبي حاتم 888، من طريق سفيان به و889، من طريق إسماعيل به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/395، ونسبه إلى عبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى الشعبي، وهو مرسل.



طلحة بن شيبة⁽¹⁾ من بني عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب، فقال طلحة: أنا صاحب البيت معي مفتاحه لو أشاء بتُّ فيه، وقال عباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو أشاء بت في المسجد، وقال علي: ما أدري ما تقولان، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب الجهاد، فأنزل الله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ (2) الآية كلها.

[939] **الرواية السادسة:** (حدثني محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد

بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَؤُونَ عِنْدَ اللَّهِ﴾، قال: افتخر علي وعباس وشيبة بن عثمان⁽³⁾: فقال العباس: أنا أفضلكم، أنا أسقى حجاج بيت الله.

(1) كذا في هذه الرواية "طلحة بن شيبة"، وانظر تعليق شيخ الإسلام عليها في الحكم على الرواية.

(2) تفسير الطبري 14/ 171 برقم 16563.

[938] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 395، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده منقطع لجهالة شيخ ابن وهب المبهم، والخبر مرسل.

قلت: قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة 5/ 18، 19، ط جامعة الإمام: "هذا اللفظ لا يعرف في شيء من كتب الحديث المعتمدة، بل ودلالات الكذب عليه ظاهرة، منها: أن طلحة بن شيبة لا وجود له، وإنما خادم الكعبة هو شيبة بن عثمان بن أبي طلحة، وهذا مما يبين لك أن الحديث لم يصح... وقول علي "صليت ستة أشهر قبل الناس"، فهذا مما يعلم بطلانه بالضرورة، فإن بين إسلامه، وإسلام زيد وأبي بكر وخديجة يوماً أو نحوه، فكيف يصلي قبل الناس بستة أشهر" أهـ.

(3) شيبة بن عثمان بن أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي، الحجبي،

القرشي، المكي، كنيته أبو عثمان، أسلم يوم فتح مكة وشهد حنيناً، مات سنة تسع وخمسين.

انظر ترجمته في: الثقات لابن حبان 3/ 186، الاستيعاب 2/ 712، أسد الغابة 2/ 535.

وقال شيبه: أنا أعمر مسجد الله، وقال علي: أنا هاجرت مع رسول الله ﷺ وأجاهد معه في سبيل الله، فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، إلى قوله: ﴿نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ (1).

[940] **الرواية السابعة:** (حدثت عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، قال: حدثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك، يقول في قوله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ...﴾ الآية، أقبل المسلمون على العباس وأصحابه الذين أسروا يوم بدر يعيرونهم بالشرك، فقال العباس: أما والله لقد كنا نعمر المسجد الحرام ونفك العاني (2) ونحجب (3) البيت ونسقي الحاج، فأنزل الله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ...﴾ (4) الآية.

(1) تفسير الطبري 14/ 172 برقم 16565.

[939] **المصنف هنا يروي نسخة السدي**، وفيها ضعف، تقدم بيانه برقم 3، ولم أقف عليه عند غير المصنف والخبر هنا معضل.

(2) **العاني:** الأسير. النهاية 3/ 314.

(3) **حجابة البيت:** هي سدانة الكعبة وتولي حفظها، والسدنة هم الذين بأيديهم مفتاحها. النهاية 1/ 340.

(4) تفسير الطبري 14/ 172 برقم 16566.

[940] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 395، ونسبه إلى ابن جرير وأبي الشيخ.

وقد جاء نحوه عن ابن عباس من رواية علي بن أبي طلحة، ولم يصرح فيها بسبب النزول.

أخرجه ابن جرير 14/ 169 برقم 16558، وابن أبي حاتم 890، وإسناده حسن.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف مبهم، والحسين بن الفرج ضعيف، والخبر مرسل.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير في سبب نزولها قولين، ولم يرجح شيئاً.

=



قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۚ إِنَّ شَاءَ إِلَهٌ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 28].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثمانى روايات هي:

[941] **الرواية الأولى:** (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾، قال: كان المشركون يجيئون إلى البيت ويجيئون معهم بالطعام ويتجرون فيه، فلما نهوا أن يأتوا البيت، قال المسلمون: من أين لنا طعام؟، فأنزل الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۚ إِنَّ شَاءَ إِلَهٌ﴾، فأنزل عليهم المطر وكثر خيرهم حين ذهب عنهم المشركون⁽¹⁾.

[942] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا حميد بن عبد

قلت: أصح الروايات في سبب نزولها رواية النعمان بن بشير، وباقي الروايات مرسلة، وفيها نكارة، كما سبق بيان ذلك.

(1) تفسير الطبري 14/ 194 برقم 16599.

[941] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 949، من طريق أبي الأحوص به مرفوعاً، عن ابن عباس. وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 408، ونسبه إلى سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم، عن ابن عباس مرفوعاً.

الحكم عليه: في إسناده سماك بن حرب، وروايته عن عكرمة مضطربة، وقد رواه هنا مرسلًا، وعند ابن أبي حاتم موصولاً عن ابن عباس، وله شواهد تأتي بعده.

الرحمن، عن علي بن صالح، عن سماك، عن عكرمة: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ...﴾ الآية، ثم ذكر نحو حديث هناد، عن أبي الأحوص (1).

[943] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن واقد، عن سعيد بن جبير، قال: لما نزلت: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَمِهِمْ هَكَذَا﴾، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: من يأتينا بطعامنا، ومن يأتينا بالمتاع؟، فنزلت: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (2).

[944] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثني أبي، عن سفيان، عن واقد - مولى زيد بن خليفة -، عن سعيد بن جبير، قال: كان المشركون يقدمون عليهم بالتجارة، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾، إلى قوله: ﴿عَيْلَةً﴾، قال: الفقر، ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (3).

[945] **الرواية الخامسة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا ابن إدريس، عن

(1) تفسير الطبري 14/194 برقم 16600.

[942] في إسناده ابن وكيع ضعيف، وقد توبع، لكن مدار الرواية على سماك بن حرب، وروايته عن عكرمة مضطربة، وانظر الذي قبله، والخبر مرسل.

(2) تفسير الطبري 14/94 برقم 16601.

[943] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/408، ونسبه إلى ابن جرير وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده مؤمل بن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، وقد تابعه وكيع في الرواية التي بعده، والخبر مرسل.

(3) تفسير الطبري 14/194 برقم 16602.

[944] في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وقد توبع، والخبر مرسل، وهو مكرر الذي قبله.



أبيه، عن عطية العوفي، قال: قال المسلمون: كنا نصيب من تجارتهم وبياعاتهم، فنزلت: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾، إلى قوله: ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾ (1).

[946] **الرواية السادسة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت أبي -أحسبه قال: أنبأنا جعفر-، عن عطية، قال: لما قيل ولا يحج بعد العام مشرك، قالوا: قد كنا نصيب من بياعاتهم في الموسم، قال: فنزلت: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، يعني بما فاتهم من بياعاتهم) (2).

[947] **الرواية السابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا ابن يمان وأبو معاوية، عن أبي سنان، عن ثابت، عن الضحاك، قال: أخرج المشركون من مكة، فشق ذلك على المسلمين، وقالوا: كنا نصيب منهم التجارة والميرة!، فأنزل الله: ﴿فَتِلْكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا يَوْمِ الْآخِرِ...﴾ (3) [التوبة: 29] (4).

[948] **الرواية الثامنة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال:

(1) تفسير الطبري 14/194، 195 برقم 16603.

[945] **إسناده ضعيف**، والخبر مرسل، ولم أقف عليه عند غير المصنف.

(2) تفسير الطبري 14/195 برقم 16604.

[946] **إسناده ضعيف**، وهو مكرر الذي قبله، والخبر مرسل.

(3) كذا في الأصل، ولا يستقيم، ولعله من الراوي أو الناسخ، والصواب الآية التي قبلها كما في سائر الروايات، بل فيه ما يرده من الروايات الأخرى.

(4) تفسير الطبري 14/195 ح 16606.

[947] **في إسناده ابن وكيع وهو ضعيف**، لم أقف عليه عند غير المصنف، والخبر مرسل.

حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: لما نفى الله المشركين، عن المسجد الحرام، شق ذلك على المسلمين، وكانوا يأتون ببيعات ينتفع بذلك المسلمون، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عِيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَنَلَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُهُمْ فَيُكْفِرُوا بِهِ﴾ [التوبة: 30].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية رواية واحدة هي:

[949]: (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي محمد - مولى زيد بن ثابت -، قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: أتى رسول الله ﷺ بن مشكم ونعمان بن أوفى وشاس بن قيس ومالك بن الضيف، فقالوا: كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا وأنت لا تزعم أن عُزيراً ابن الله، فأنزل الله في ذلك: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾، إلى:

(1) تفسير الطبري 14/ 196 ح 16609.

[948] تراجم رجال السند: تقدموا جميعاً.

تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 951، من طريق يزيد به نحوه، ولم يذكر فيه سبب النزول، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 408، ونسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، وهو مرسل.

قلت: هذه الروايات الواردة في سبب نزول هذه الآية كلها مرسلة إلا أنها بمجموعها يشد بعضها بعضاً، وتصلح للاحتجاج بها، والله أعلم.



﴿أَنْتَ يُؤْفَكُونَ﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَا قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ءَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ (التوبة: 38).

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ تَحْتَ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ سَبَبَ نَزُولِ آيَةِ أُخْرَى فَقَالَ:

[950]: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَا قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ...﴾ الآية، قال هذا حين أمروا بغزوة تبوك بعد الفتح وحنين وبعد الطائف، أمرهم الله بالنفير في الصيف، حين اخترفت النخل وطابت الثمار، واستشهبوا الظلال، وشق عليهم المخرج، قال: فقالوا: الثقيل ذو الحاجة والضيعة والشغل، والمنتشر به أمره في ذلك كله، فأنزل الله: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ (2) [التوبة: 41].

(1) تفسير الطبري 14/ 202 برقم 16620.

[949] **تخريجه:** ذكره ابن إسحاق 2/ 200 بدون إسناد، وأخرجه ابن أبي حاتم 973، من طريق يونس بن بكير به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 413، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مداره على محمد بن أبي محمد وهو مجهول.

(2) تفسير الطبري 14/ 253 برقم 16720.

[950] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1072، من طريق شعبة، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد نحوه، ولم يصرح بسبب النزول فيه وهو تفسير مجاهد 278.

قوله تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: 41].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[951]: (حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر، عن أبيه، قال: زعم حضرمي، أنه ذكر له أن ناساً كانوا عسى أن يكون أحدهم عليلاً أو كبيراً فيقول: إن اجْتَنَبَهُ⁽¹⁾ إِبَاءً فإني آثم، فأنزل الله: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾⁽²⁾).

قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ﴾ [التوبة: 43].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[952]: (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن ميمون الأودي، قال: اثنان فعلهما

⁼ وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/427، ونسبه إلى سنيد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده الحسين "سنيد" ضعيف والخبر مرسل.

وقد جاء نحوه عن مجاهد من طريق أخرى وإسنادها صحيح إلى مجاهد إلا أنه مرسل، أخرجه الطبري برقم 16719، ولم يصرح بسبب النزول فيه، وانظر الذي يليه.

(1) **قال المحقق:** في المخطوطة غير منقوطة وفي المطبوعة مضطرب وفي ابن كثير والدر المنثور مختصر وآثر قراءتها: اجتنبه: أي النفر إباءً للغزو.

(2) تفسير الطبري 14/266 برقم 16753.

[951] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/440، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى حضرمي، إلا أنه معضل.



رسول الله ﷺ لم يؤمر فيهما بشيء: إذنه للمنافقين، وأخذه من الأسارى،
فأنزل الله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أَتَذُنْ لِّي وَلَا تُفْتَنِّي ۚ لَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: 49].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[953]: (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، ويزيد بن رومان، وعبد الله بن أبي بكر، وعاصم بن عمر بن قتادة، وغيرهم، قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم وهو في جهازه (2) للجد بن قيس أخي بني (3) سلمة: هل لك يا جد العام في جلاد (4) بني الأصفر، فقال يا رسول

(1) تفسير الطبري 14 / 273 ح 16765.

[952] **تخریجه: أخرجه** عبدالرزاق في المصنف 5 / 210، عن ابن عيينة به مثله ولم يذكر سبب نزول الآية.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 441، ونسبه إلى عبدالرزاق في المصنف، وابن جرير.
الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان متروك، وقد جاء الأثر من طريق عبدالرزاق به، لكن ليس فيه ذكر سبب النزول، وإسناده صحيح إلى عمرو بن ميمون، إلا أنه مرسل.
(2) **في جهازه:** في إعداد ما يحتاج إليه في غزوه. لسان العرب 2 / 400.

(3) **الجد بن قيس بن صخر بن خنساء، السلميّ،** يكنى أبا عبد الله، كان ممن يُغمض عليه النفاق من أصحاب رسول الله ﷺ، يقال أنه تاب وحسنت توبته، ومات في خلافة عثمان.
انظر ترجمته في: الاستيعاب 1 / 331، أسد الغابة 1 / 521، الإصابة 1 / 575.

(4) **جلاد بني الأصفر:** أي قتال الروم، وكان ذلك في غزوة تبوك سنة 9هـ، انظر: سيرة ابن هشام 4 / 169، 170.

الله: أو تأذن لي ولا تفتني؟، فو الله لقد عرف قومي ما رجل أشد عجباً بالنساء مني وإني أخشى إن رأيت نساء بني الأصفر ألا أصبر عنهن، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، وقد قال: (أَذْنْتُ لَكَ) ففي الجد بن قيس نزلت هذه الآية: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَذْنَنْ لِي وَلَا نَفْتِي...﴾ الآية، أي إن كان إنما يخشى الفتنة من نساء بني الأصفر وليس ذلك به، فما سقط فيه من الفتنة بتخلفه عن رسول الله ﷺ والرغبة بنفسه عن نفسه أعظم⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُنْقَبَلَ مِنْكُمْ إِنِّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ [التوبة: 53].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية رواية واحدة هي:

[954]: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن

(1) تفسير الطبري 287/14 برقم 16788.

[953] تخريجه: ذكره ابن إسحاق 4/170، بدون إسناد ضمن سياق غزوة تبوك، وذكره البيهقي

في دلائل النبوة 5/224، بسنده عن موسى بن عقبة ضمن سياق غزوة تبوك.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/444، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن المنذر والبيهقي في الدلائل فقط.

وقد جاء مرفوعاً من حديث جابر بن عبد الله بنحوه.

أخرجه ابن حاتم 1166، وفي إسناده سعيد بن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت، مجهول، ومن حديث ابن عباس بإسناد ضعيف، أخرجه الطبراني في الكبير 12/122 برقم 12654 وبمعناه 11/63 برقم 11052.

الحكم عليه: في إسناده ابن حميد ضعيف، والمؤلف يروي مغازي ابن إسحاق، وابن إسحاق مدلس وقد عنعن، والخبر مرسل.



ابن جريج، قال: قال ابن عباس: قال الجد بن قيس: إني إذا رأيت النساء لم أصبر حتى أفقتن، ولكن اعينك بمالي، قال: ففيه نزلت: ﴿أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُنْقَبَلَ مِنْكُمْ شَيْءٌ﴾، قال: لقوله: أعينك بمالي⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رِضًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَاهُمْ يَسْتَخْطُونَ﴾ [التوبة: 58].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[955] الرواية الأولى: (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾، يروزك⁽²⁾ ويسألك، قال ابن جريج: وأخبرني داود بن أبي عاصم، قال: أتى النبي ﷺ بصدقة فقسمها ههنا وههنا حتى ذهبت، قال: ورآه رجل من الأنصار، فقال: ما هذا العدل؟، فنزلت هذه الآية⁽³⁾).

(1) تفسير الطبري 14/ 294 برقم 16803.

[954] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 446، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين وهو ضعيف، وابن جريج لم يدرك ابن عباس فهو منقطع.

(2) **يروزك، الروز:** الامتحان والتقدير، والمعنى: يمتحنك ويذوق أمرك، هل تخاف لائمته أم لا. اللسان 5/ 368، مادة "روز".

(3) تفسير الطبري 14/ 302 برقم 16814.

[955] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 448، ونسبه إلى سُنيِد وابن جرير.

الحكم عليه: في إسناده الحسين "سُنيِد" ضعيف، وابن جريج مدلس وقد عنعن في روايته عن مجاهد لكن تابعه عليها ابن أبي نجیح كما في تفسير مجاهد 1/ 282، وإسنادها حسن وروايته عن داود صرح بها في السماع، لكن مدارها على الحسين وهو ضعيف، والخبر مرسل.

[956] **الرواية الثانية:** (1) قال حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد، قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم قسمًا إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي (2)، فقال: اعدل يا رسول الله، فقال: (وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ)، فقال عمر بن الخطاب: ائذن لي فأضرب عنقه، قال: دعه فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (3) فينظر في قذذه (4) فلا ينظر شيئًا ثم ينظر في نصله (5) فلا يجد شيئًا ثم ينظر في رصافه (6) فلا يجد شيئًا، قد سبق الفرث والدم، آيتهم (7) رجل أسود إحدى يديه - أو قال يديه - مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر (8)، يخرجون على حين فترة من الناس، قال: فنزلت: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾، قال أبو سعيد: أشهد أني سمعت

(1) يعني شيخ الطبري محمد بن عبد الأعلى.

(2) ابن ذي الخويصرة، كذا هنا وقال ابن حجر في الإصابة: ووقع عند النجار، قال في موضع آخر: عبدالله بن ذي الخويصرة، وجاء في ذكر ترجمته: ذو الخويصرة التميمي وسماه بعضهم حرقوص بن زهير، انظر: أسد الغابة 2/ 215، الإصابة 2/ 343.

(3) يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية: أي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه، كما يخرق السهم الشيء المرمى به ويخرج منه. النهاية لابن الأثير 4/ 320.

(4) القذذ: جمع قذذ وهي ريش السهم. النهاية 4/ 28.

(5) النصل: حديدة السهم والرمح. لسان العرب 14/ 617.

(6) رَصَفَة: شدة، والرَّصَف الشد والضم، ورصف السهم إذا شده بالرَّصاف، وهو عقب يُلوى على مدخل النصل. النهاية 2/ 227.

(7) الآية: العلامة. لسان العرب 1/ 281، مادة "أيا".

(8) تدردر: أي ترجرج وتذهب، والأصل تدردر، فحذف إحدى التائين تخفيفًا. النهاية 2/ 112.



هذا من رسول الله ﷺ وأشهد أن علياً رحمة الله عليه حين قتلهم جيء بالرجل على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ (1).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: 61].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[957]: (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، قال: ذكر الله غشهم -يعني المنافقين-، وأذاهم للنبي ﷺ، فقال: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ

(1) تفسير الطبري 14/302، 303 برقم 16817.

[956] **تخرجه:** أخرجه النسائي في التفسير من الكبرى 6/355، من طريق محمد بن ثور به مثله، وأخرجه عبدالرزاق في التفسير 2/1277، ومن طريقه أخرجه أحمد 3/56، وابن أبي حاتم 1207، والبيهقي في السنن 8/17 به مثله، وأخرجه البخاري 12/290، في استتابة المرتدين، باب من ترك قتال الخوارج برقم 6933، من طريق هشام، عن معمر، به مثله.

وقد جاء من طريق أخرى عن الزهري، وليس فيها ذكر سبب نزول الآية: أخرجه البخاري 6/618، في المناقب برقم 3610 و10/552، في الأدب، باب ما جاء في قول الرجل "ويلك" برقم 6163، ومسلم 2/744، في الزكاة، باب ذكر الخوارج، به نحوه، وأخرجه مسلم 2/742، 745، في الزكاة، وابن ماجه 1/60 في المقدمة برقم 169، من طرق عن أبي سعيد بدون ذكر سبب نزول الآية.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/448، ونسبه إلى البخاري والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

النَّبِيِّ وَيَقُولُونَ هُوَ أَذُنٌ ❊، وكان الذي يقول تلك المقالة فيما بلغني نبتل بن الحارث⁽¹⁾ أخو بني عمرو بن عوف وفيه نزلت هذه الآية، وذلك أنه قال: إنما محمد أذن، من حدّثه شيئاً صدّقه، يقول الله: ❊ قُلْ أَذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ ❊، أي يستمع الخير ويصدق به⁽²⁾.

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللّٰهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: 62].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[958]: (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ❊ يَحْلِفُونَ بِاللّٰهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ ❊، ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ، قَالَ: وَاللّٰهِ

(1) نبتل بن الحارث من بني لوزان بن عمرو بن عوف، من ضبيعة بن زيد، أحد المنافقين الذي بنوا مسجد الضرار، شبه النبي ﷺ بالشيطان. سيرة ابن هشام 2/ 143 و 4/ 186، وذكره ابن حجر في الإصابة 6/ 329، وقال: ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب النسب، مقرونًا بأخيه... فيحتمل أن يكون أبو عبيد اطلع على أنه تاب.

(2) تفسير الطبري 14/ 325 برقم 16899.

[957] **تخریجه: ذكره** ابن إسحاق 2/ 143 و 4/ 208، 209، بدون إسناد، وأخرجه ابن أبي حاتم 1287، من طريق سلمة عن أبي إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبیر، عن ابن عباس مثله. والواحد في أسباب النزول 254، عن ابن إسحاق نحوه، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 453، ونسبه إلى ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم، عن ابن عباس. **الحكم عليه: في إسناده ابن حميد، وهو ضعيف، والخبر معضل، وقد وصله ابن أبي حاتم، عن ابن عباس، لكن مداره على محمد بن أبي محمد، وهو مجهول.**



إن هؤلاء لخيارنا وأشرافنا، وإن كان ما يقول محمد حقاً، لهم شر من الحمير، قال: فسمعها رجل من المسلمين، فقال: والله إن ما يقول محمد حق، ولأنت شر من الحمار!، فسعى⁽¹⁾ بها الرجل إلى نبي الله ﷺ، فأرسل إلى الرجل⁽²⁾ فدعاه، فقال له: (مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي قُلْتَ)؟، فجعل يلتعن ويحلف بالله ما قال ذلك، قال: وجعل الرجل المسلم يقول: اللهم صدق الصادق وكذب الكاذب!، فأنزل الله في ذلك: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾⁽³⁾.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: 65].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[959] **الرواية الأولى:** (حدثنا علي بن داود، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم: أن رجلاً من المنافقين، قال: لعوف بن مالك في غزوة تبوك: ما لقرائنا هؤلاء،

(1) سعى بها: وشى بها. لسان العرب 6/272. أي الرجل المسلم.

(2) أي المنافق.

(3) تفسير الطبري 14/329 ح 16906.

[958] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1301، من طريق يزيد به مثله، وذكره السيوطي في الدر

المشتور 3/454، ونسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

أرغبنا بطوناً، وأكذبنا ألسنة، وأجنبنا عند اللقاء!، فقال له عوف: كذبت، ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ، فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، قال زيد: قال عبد الله بن عمر، فنظرت إليه متعلقاً بحقب⁽¹⁾ ناقة رسول الله ﷺ تنكبه⁽²⁾ الحجارة، يقول: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾!، فيقول له النبي ﷺ: ﴿قُلْ أِذَا لَلَّهُ وَءَايُنَّهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ سَتَهْرَءُوتَ﴾؟، ما يزيده⁽³⁾.

[960] **الرواية الثانية:** (حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رجل في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء!، فقال رجل في المجلس: كذبت ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ونزل القرآن، قال عبد الله بن عمر: فأنا رأيته متعلقاً بحقب ناقة رسول الله ﷺ تنكبه الحجارة، وهو يقول: (يا

(1) **الحقب:** الحبل المشدود على حقو البعير. النهاية 1/ 411، 412.

(2) **تنكبه الحجارة:** أي نالته وأصابته... ومنه النكبة وهي التي تصيب الإنسان من الحوادث. النهاية 5/ 113.

(3) تفسير الطبري 14/ 333 ح 16911.

[959] **تخريجه:** ذكره الواحدي في أسباب النزول 255، عن زيد بن أسلم بدون إسناد مثله، مرسلًا، وانظر الذي يليه موصولًا.

الحكم عليه: في إسناده كاتب الليث، فيه ضعف، وقد توبع في الرواية التي تليه، لكن مداره على هشام بن سعد، صدوق له أوهام، والخبر مرسل، وانظر الذي يليه.



رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب)، ورسول الله ﷺ يقول: ﴿أَيُّ اللَّهِ وَآيُنْهِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ (٦٥) لَا تَعْزِدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١﴾.

[961] **الرواية الثالثة:** (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَيْنِ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾، قال: بينا رسول الله ﷺ يسير في غزوة إلى تبوك، وبين يديه ناس من المنافقين، فقالوا: (يرجو هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها! هيهات هيهات)، فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك، فقال نبي الله ﷺ: (احْبِسُوا عَلَيَّ الرَّكْبَ)، فأتاهم، فقال: قلتم كذا، قلتم كذا، قالوا: يا نبي الله إنما كنا نخوض ونلعب، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فيهم ما تسمعون) (٢).

(١) تفسير الطبري 14/333 ح 16912.

[960] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1307، من طريق يونس به مثله، وذكره ابن كثير في التفسير 2/368، عن ابن وهب به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/455، 456، ونسبه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: في إسناده هشام بن سعد، صدوق له أوهام، ولم أجد له متابعا، وله شاهد مرسل يأتي بعده.

(2) تفسير الطبري 14/334 ح 16914.

[961] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1309، من طريق يزيد به مثله، والواحد في أسباب النزول 255، عن قتادة بدون إسناد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/456، ونسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

[962] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، قال: قال بعضهم: كان رجل منهم لم يمالئهم⁽¹⁾ في الحديث يسير بجانبهم، فنزلت: ﴿إِنْ نَعَفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نَعَذِّبْ طَائِفَةً﴾، فسمي طائفة، وهو واحد⁽²⁾).

قوله تعالى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ^ط وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يَعَذِّبْهُمْ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾ [التوبة: 74].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة سبع روايات هي:

[963] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾، قال: نزلت في الجلاس بن سويد بن الصامت⁽³⁾، قال: إن كان ما جاء به محمد حقاً لنحن أشر من الحمر، فقال له ابن امرأته: والله يا عدو الله لأخبرن رسول الله ﷺ بما

(1) **يمالئهم:** أي يشاركهم ويعاونهم. انظر لسان العرب 13 / 166.

(2) تفسير الطبري 14 / 337 برقم 16922.

[962] **رجاله ثقات** إلا أنه معضل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(3) **الجلاس** - بضم الجيم وتخفيف اللام وآخره مهملة - بن سويد بن الصامت من بني حبيب بن عمرو بن عوف، له صحبة وكان منافقاً فتاب وحسنت توبته. انظر ترجمته في: الاستيعاب

1 / 331، أسد الغابة 1 / 548، الإصابة 1 / 599.



قلت، فإني إن لا أفعل أخاف أن تصيبني قارعة، وأؤخذ بخطيئتك، فدعا النبي ﷺ الجلاس، فقال: (يَا جُلَّاسُ أَقُلْتَ كَذًا وَكَذَا؟)، فحلف ما قال، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ يُرِيدُونَ أَن يَتَالَوُا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنَّ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ (1).

[964] **الرواية الثانية:** (حدثني المشني، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا أبو معاوية الضرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: نزلت هذه الآية: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾، في الجلاس بن سويد بن الصامت أقبل هو وابن امرأته مصعب (2) من قباء (3)، فقال الجلاس: إن كان ما جاء به محمد حقاً لنحن أشر من حمرنا هذه التي نحن عليها، فقال مصعب: أما والله يا عدو الله لأخبرن رسول الله ﷺ بما قلت فأتيت النبي ﷺ وخشيت أن ينزل في القرآن أو تصيبني قارعة (4) أو أن أخلط [بخطيئته] (5)، قلت: يا

(1) تفسير الطبري 14/ 361 برقم 16967.

[963] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1401، 1402، من طريق عباد بن عباد، عن هشام به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 464، ونسبه إلى عبدالرزاق وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع، ضعيف، وقد توبع، والخبر مرسل.

(2) **كذا سماه هنا** وسماه ابن إسحاق في الرواية الآتية "عمير بن سعيد" وتأتي ترجمته.

(3) **قباء** - بالضم -، أصله اسم بئر هناك عرفت القرية بها، وهي مساكن بني عمرو بن عوف من

الأنصار. معجم البلدان 4/ 301، قلت: وهي اليوم حي مشهور من أحياء المدينة النبوية.

(4) **أي** واهية تهلكه. النهاية 4/ 45.

(5) **قال المحقق:** ليست في الأصل واستظهرها من سياق الخبر ومن تفسير ابن كثير.

رسول الله أقبلت أنا والجلّاس من قباء، فقال كذا وكذا، ولولا مخافة أن أخلط بخطيئته أو تصيبي قارعة ما أخبرتك، قال: فدعا الجلّاس، فقال له: يا جلّاس أقلت الذي قال مصعب؟، قال: فحلف، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ (1).

[965] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، قال: كان الذي قال تلك المقالة فيما بلغني الجلّاس بن سويد بن الصامت فرفعها عنه رجل كان في حجره يقال له: عمير بن سعيد⁽²⁾، فأنكرها، فحلف بالله ما قالها، فلما نزل فيه القرآن تاب ونزع وحسنت توبته فيما بلغني⁽³⁾).

(1) تفسير الطبري 14 / 362 برقم 16968.

[964] **في إسناده المثنى لم أقف عليه**، وإسحاق مستور، وقد جاء من طريق أخرى بإسناد حسن، إلا أنه مرسل، تقدم في الذي قبله.

(2) عمير بن سعيد بن عبيد، الأنصاري، ابن امرأة الجلّاس -بضم الجيم وفتح المهملة وتخفيف اللام وآخره المهملة- وقيل: عمير بن سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس بن عمرو بن عوف، وقيل: عمير بن سعد بن شهيد -بمعجمة مصغراً-، كان يقال له نَسِيجٌ وحده، صحب النبي ﷺ وهو الذي رفع إلى النبي ﷺ كلام الجلّاس بن سويد، وكان يتيماً في حجره، وشهد فتوح الشام واستعمله عمر على حمص إلى أن مات، وكان من الزهاد، وجعله بعض العلماء اثنين. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3 / 289، أسد الغابة 4 / 281، الإصابة 4 / 596.

(3) تفسير الطبري 14 / 362 برقم 1969.

[965] **تخريجه: ذكره** ابن إسحاق 4 / 209، بدون إسناده مثله معضلاً، وقد جاء موصولاً أورده ابن كثير في التفسير 2 / 368 موصولاً عن الأموي في مغازيه، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جده، وذكر الحديث بطوله، وفيه قصة =



[966] **الرواية الرابعة:** (حدثني أيوب بن إسحاق بن إبراهيم، قال:

حدثنا عبد الله بن رجاء، قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في ظل شجرة، فقال: (إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ فَيَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنِي شَيْطَانٍ، فَإِذَا جَاءَ فَلَا تُكَلِّمُوهُ)، فلم يلبث أن طلع رجل أزرق فدعاه رسول الله ﷺ، فقال: علام تشمتني أنت وأصحابك؟، فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ما قالوا وما فعلوا، حتى تجاوز عنهم، فأنزل الله: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾، ثم نعتهم جميعاً إلى آخر الآية⁽¹⁾.

[967] **الرواية الخامسة:** (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا

الجلال بن سويد، وأخرجه من طريق ابن إسحاق هذه: ابن أبي حاتم 1390، وفي إسناده ابن إسحاق مدلس لكنه صرح بالتحديث عند ابن أبي حاتم، فإسناده حسن.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، والخبر معضل، وقد جاء موصولاً بإسناد حسن كما تقدم في تخريجه.

(1) تفسير الطبري 14/363 برقم 16973.

[966] **تخريجه:** أخرجه أحمد 1/267، 350، والطبراني في الكبير 12/7 برقم 12307، والحاكم

482/2، من طرق عن إسرائيل به مثله، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وكلهم ذكروا الآية التي في سورة المجادلة: قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُخَلِّفُونَ لَهُ كَمَا يَخْلِفُونَ لَكُمْ...﴾ [آية: 18]، غير رواية المصنف.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/482، وزاد نسبه إلى أبي الشيخ وابن مردويه.

الحكم عليه: في إسناده عبد الله بن رجاء، صدوق يهم قليلاً، ولعل ذكر آية التوبة هنا من أوهامه، فإن جميع الرواة عن إسرائيل ذكروا آية المجادلة، فيكون هذا اللفظ شاذاً، وسيأتي بإسناد آخر عن سماك برقم 1463 في سورة المجادلة.

سعيد، عن قتادة قوله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾، إلى قوله: ﴿مِنْ وَلِيِّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (٧٤)، قال: ذكر لنا أن رجلين اقتتلا أحدهما من جهينة والآخر من غفار (١) وكانت جهينة حلفاء الأنصار، وظهر الغفاري على الجهني، فقال عبد الله بن أبيّ للأوس: انصروا أحاكم فو الله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل: سَمَّنْ كَلْبِكَ يَأْكُلْكَ، وقال: ﴿لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَ الْأَعْرَضَ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: 8]، فسعى بها رجل من المسلمين إلى نبي الله ﷺ، فأرسل إليه فسأله، فجعل يحلف بالله ما قاله، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ...﴾ (٢).

[٩٦٨] **الرواية السادسة:** (حدثني محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا

محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا...﴾، قال: نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول) (٣).

(١) غفار: قبيلة تنسب إلى غفار بن مليل بن ضمرة من كنانة. انظر: الأنساب 4/304.

(٢) تفسير الطبري 14/364 برقم 16974.

[٩٦٧] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1392، من طريق يزيد به مثله، وذكره السيوطي في الدر

المثثور 3/464، ونسبه إلى ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(٣) تفسير الطبري 14/364 ح 16975.

[٩٦٨] **تخریجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 2/283، عن معمر به مثله، وذكره السيوطي في الدر

المثثور 3/464، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.



[969] **الرواية السابعة:** (قال⁽¹⁾): حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة،

قال: قضى النبي ﷺ بالدية اثني عشر ألفاً في مولى لبني عدي بن كعب، وفيه أنزلت هذه الآية: ﴿وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾⁽²⁾.

[970] **الرواية الثامنة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا

عبد الله بن الزبير، عن سفيان، قال: حدثنا عمرو، قال: سمعت عكرمة: أن مولى

(1) يعني ابن وكيع شيخ الطبري، كما في الروايات السابقة.

(2) تفسير الطبري 14/366، 367 برقم 26980.

[969] **تخریجه:** أخرجه عبدالرزاق في المصنف 9/296 برقم 7273، والترمذي 4/12، في

الديات برقم 1389، من طريق ابن عيينة به نحوه، وأخرجه ابن أبي حاتم 1398، من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار به، عن ابن عباس مرفوعاً مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/466، ونسبه إلى عبدالرزاق، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

وقد خالف محمد بن مسلم الطائفي ابن عيينة فرواه عن عمرو بن دينار مرفوعاً إلى ابن عباس، وليس فيه ذكر سبب النزول: أخرجه أبو داود 4/185، في الديات برقم 4546، والترمذي 4/12، في الديات برقم 1388، وابن ماجه 2/878، في الديات برقم 2629، والنسائي 8/78، في القسامة، باب ذكر الدية، والبيهقي 8/78، في الديات كلهم من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو به مرفوعاً.

قال أبو داود: "وقد رواه ابن عيينة عن عمرو، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، لم يذكر ابن عباس".

وقال الترمذي: "ولا نعلم أحداً يذكر في هذا الحديث عن ابن عباس غير محمد بن مسلم".

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وقد توبع، والخبر مرسل، وقد خالف الطائفي ابن عيينة فوصله، ولم يذكر ابن عيينة فيه سبب النزول وابن عيينة أوثق منه.

لبنی عدي بن كعب قتل رجلاً من الأنصار، ففضى رسول الله ﷺ بالدية اثني عشر ألفاً، وفيه أنزلت: ﴿وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، قال عمرو: لم أسمع هذا عن النبي ﷺ إلا من عكرمة، يعني: الدية اثني عشر ألفاً⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٧٥) ﴿فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ (٧٦) ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: 75-77].

(1) تفسير الطبري 14 / 367 ح 16982.

[970] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف 6 / 69، عن سفيان به مثله، وأخرجه ابن أبي حاتم 1399، من طريق عمرو به مثله، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف لم أقف عليه، وإسحاق مستور، وقد توبعا والخبر مرسل.

الاختيار والترجيح:

اختار الإمام ابن جرير رحمه الله تعالى 14 / 364 أن الآية عامة في المنافقين حيث **قال:** "والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال إن الله أخبر عن المنافقين أنهم يحلفون بالله كذباً على كلمة كفر تكلموا بها أنهم لم يقولوها، وجائز أن يكون ذلك القول، ما روى عن عروة، أن الجلاس قاله، وجائز أن يكون قائله عبدالله بن أبي بن سلول، ولا علم لنا بأي من ذلك كان، إذا كان لا خبر بأحدهما يوجب الحجة ويتوصل به إلى يقين العلم به، وليس مما يدرك علمه بفطرة العقل".

قلت: أصح الروايات الواردة في سبب نزول هذه الآية هي رواية ابن عباس، وإسنادها حسن كما سبق، لكن ليس فيها تصريح باسم الرجل، لكن الإمام الطبري رحمه الله ساقها تحت قول من قال: أن الآية نزلت في الجلاس بن سويد، وسواء كان هذا أو ذاك فإن الروايات متفقة على أنها نزلت في المنافقين.



أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآيات الكريمات رواية واحدة هي :

[971]: (حدثني المثنى، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا محمد بن شعيب، قال: حدثنا مَعَان بن رفاعة السلمي⁽¹⁾، عن أبي عبد الملك علي بن يزيد الألهاني أنه أخبره، عن القاسم بن عبد الرحمن، أنه أخبره، عن أبي أمامة الباهلي، عن ثعلبة بن حاطب أنه قال لرسول الله ﷺ ادع الله أن يرزقني مالاً، فقال رسول الله ﷺ: (وَيَحْكُ يَا ثَعْلَبَةُ قَلِيلٌ تُؤَدِّي شُكْرَهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لَا تُطِيقُهُ)، قال: ثم قال مرة أخرى: (أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِثْلَ نَبِيِّ اللَّهِ، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ شِئْتُ أَنْ تَسِيرَ مَعِيَ الْجِبَالُ ذَهَبًا وَفِضَّةً لَسَارَتْ)، قال: والذي بعثك بالحق لئن دعوت الله فرزقني مالاً لأعطين كل ذي حق حقه، فقال رسول الله ﷺ: (اللَّهُمَّ ارْزُقْ ثَعْلَبَةَ مَالاً)، قال: فاتخذ غنماً فنمت كما ينمو الدود، فضاقت عليه المدينة، فتنحى عنها، فنزل وادياً من أوديتها، حتى جعل يصلي الظهر والعصر في جماعة ويترك ما سواهما، ثم نمت وكثرت فتنحى حتى ترك الصلوات إلا الجمعة، وهي تنمو كما ينمو الدود، حتى ترك الجمعة، فطفق يتلقى الركبان يوم الجمعة يسألهم عن الأخبار، فقال رسول الله ﷺ: (مَا فَعَلَ ثَعْلَبَةُ؟)، فقالوا: يا رسول الله اتخذ غنماً فضاقت عليه المدينة، فأخبروه بأمره، فقال: (يَا وَيْحَ ثَعْلَبَةُ، يَا وَيْحَ ثَعْلَبَةُ)، قال: وأنزل الله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً...﴾ الآية، ونزلت عليه فرائض الصدقة، فبعث رسول الله ﷺ رجلين على الصدقة

(1) كذا في الأصل، وفي مصادر الترجمة السلامي، وفي تاريخ البخاري 8/70 في الحاشية، قال وفي نسخة "السلمي" مثل الذي هنا.

رجلاً من جهينة ورجلاً من سليم وكتب لهما كيف يأخذان الصدقة من المسلمين، وقال لهما: (مُرَّا بِثَعْلَبَةٍ وَبِفُلَانِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَخُذَا صَدَقَاتِهِمَا)، فخرجا حتى أتيا ثعلبة، فسألاه الصدقة وأقرأه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا جزية، ما هذه إلا أخت الجزية، ما أدري ما هذا، انطلقا حتى تفرغا ثم عودا إلي، فانطلقا وسمع بهما السلمي فنظر إلى خيار أسنان إبله، فعزلها للصدقة، ثم استقبلهم بها، فلما رأوها، قالوا: ما يجب عليك هذا، وما نريد أن نأخذ هذا منك، قال: بلى فخذوه فإن نفسي بذلك طيبة، وإنما هي لي فأخذوها منه، فلما فرغا من صدقاتهما رجعا حتى مرّا بثعلبة، فقال: أروني كتابكما، فنظر فيه، فقال: ما هذا إلا أخت الجزية، انطلقا حتى أرى رأيي، فانطلقا حتى أتيا رسول الله ﷺ، فلما رآهما، قال: (يَا وَيْحَ ثَعْلَبَةَ)، قبل أن يكلمهما ودعا للسلمي بالبركة، فأخبراه بالذي صنع ثعلبة، والذي صنع السلمي، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَيْتَ أَتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (٧٥)، إلى قوله: ﴿وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ (٧٧)، وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة، فسمع ذلك فخرج حتى أتاه، فقال: ويحك يا ثعلبة قد أنزل الله فيك كذا وكذا، فخرج ثعلبة حتى أتى النبي ﷺ فسأله أن يقبل منه صدقته، فقال: (إِنَّ اللَّهَ مَنَعَنِي أَنْ أَقْبَلَ صَدَقَتَكَ)، فجعل يحثي على رأسه التراب، فقال له رسول الله ﷺ: (هَذَا عَمَلُكَ قَدْ أَمَرْتُكَ فَلَمْ تُطِيعْنِي) فلما أبى أن يقبض رسول الله ﷺ رجع إلى منزله وقبض رسول الله ﷺ ولم يقبل منه شيئاً، ثم أتى أبا بكر حين استخلف، فقال: قد علمت منزلتي



من رسول الله ﷺ، وموضعي من الأنصار، فاقبل صدقتي؟، فقال أبو بكر: لم يقبلها رسول الله ﷺ وأنا أقبلها؟!، فقبض أبو بكر ولم يقبلها، فلما ولي عمر أتاه، فقال: يا أمير المؤمنين اقبل صدقتي، فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر وأنا أقبلها منك؟!، فقبض ولم يقبلها، ثم ولي عثمان رحمة الله عليه، فأتاه فسأله أن يقبل صدقته، فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر رضوان الله عليهما وأنا أقبلها منك؟!، فلم يقبلها منه، وهلك ثعلبة في خلافة عثمان رحمة الله عليه⁽¹⁾.

(1) تفسير الطبري 14/370، 372 برقم 16987.

[971] **تخریجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 1405، 1407، من طريق هشام بن عمار به مثله، وأخرجه البغوي في التفسير 3/102، وابن الأثير في أسد الغابة 1/463، عن ابن شعيب به نحوه، وأخرجه الطبراني في الكبير 8/218 برقم 7873، والبيهقي في دلائل النبوة 5/289، والواحد في أسباب النزول 257، 258، من طرق عن معان به مثله. **وذكره** السيوطي في الدر المنثور 3/467، ونسبه إلى الحسن بن سفيان، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والعسكري في الأمثال، والطبراني، وابن مندة، والباوردي، وأبي نعيم في معرفة الصحابة، وابن مردويه، والبيهقي في دلائل النبوة، وابن عساكر. **الحكم عليه: إسناده ضعيف**، فيه شيخ المؤلف، لم أقف عليه، وقد توبع، لكن مداره على معان بن رفاعه، وفيه ضعف، وعلي بن يزيد الألهماني، وهو ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن، صدوق، يغرب كثيراً.

وقال البيهقي في دلائل النبوة: "وهذا حديث مشهور عند أهل التفسير، وإنما يروى بأسانيد ضعاف".

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 7/32، وقال: "وفيه علي بن يزيد الألهماني، وهو متروك"، وضعفه أحمد شاكر في تعليقه على الطبري.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ^١ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

﴿٧٩﴾ [التوبة: 79].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة سبع روايات هي:

[972] **الرواية الأولى:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه عن ابن عباس، قوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ...﴾، وذلك أن رسول الله ﷺ خرج إلى الناس يوماً فنادى فيهم (أَنْ أَجْمَعُوا صَدَقَاتِكُمْ)، فجمع الناس صدقاتهم، ثم جاء رجل من آخرهم بمن⁽¹⁾ من تمر، فقال: يا رسول الله هذا صاع من تمر بت ليلتي أجر بالجرير⁽²⁾ الماء حتى نلت صاعين من تمر، فأمسكت أحدهما وأتيتك بالآخر، فأمره رسول الله ﷺ أن ينثره في الصدقات، فسخر منه رجال وقالوا: والله إن الله ورسوله لغنيان

قلت: وقد ألف الشيخ عَدَابُ الحَمْش رسالة بعنوان "ثعلبة بن حاطب الصحابي المفترى عليه"، فند فيها جميع أسانيد الرواية وبين ضعفها وأنه لا يليق أن تنسب هذه القصة إلى أحد الصحابة الكرام ممن شهد بدرًا!!

(1) **المن:** كيل أو وزن جمعه أمانان، قال الجوهرى: وهو رطلان. لسان العرب 13/ 198، مادة "من".

(2) **الجرير:** جبل من أدم نحو الزمام، ويطلق على غيره من الجبال المصفورة، ومعنى "أجر الجرير الماء"، أي كان يستقي الماء بالحبل. النهاية 1/ 259.



عن هذا، وما يصنعان بصاعك من شيء، ثم إن عبد الرحمن بن عوف رجل من قريش من بني زهرة، قال لرسول الله ﷺ: هل بقي أحد من أهل هذه الصدقات؟، فقال: لا، فقال عبد الرحمن بن عوف: إن عندي مائة أوقية من ذهب من الصدقات، فقال له عمر بن الخطاب: أمجنون أنت؟، فقال: ليس بي جنون، فقال: فعَلَّمنا ما قلت؟، قال: نعم، مالي ثمانية آلاف أما أربعة آلاف فأقرضها ربي، وأما أربعة آلاف فلي، فقال له رسول الله ﷺ: (بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيمَا أَمْسَكْتَ وَفِيمَا أُعْطِيتَ)، وكره المنافقون، فقالوا: والله ما أعطى عبد الرحمن عطيته إلا رياءً، وهم كاذبون إنما كان به متطوعاً، فأنزل الله عذره وعذر صاحبه المسكين الذي جاء بالصاع من التمر، فقال الله في كتابه: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ...﴾ (1) الآية.

[973] **الرواية الثانية:** (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد،

عن قتادة، قوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية، قال: أقبل عبد الرحمن بن عوف بنصف ماله فتقرب به إلى الله، فلمزه المنافقون

(1) تفسير الطبري 14/ 383 ح 1700.

[972] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 470، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن

أبي حاتم، وأخرجه ابن أبي حاتم 1415، من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس نحوه، وإسناده حسن.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء، وقد جاء نحوه، عن ابن عباس من وجه آخر وإسناده حسن، وانظر الذي يليه.

فقالوا: ما أعطى ذلك إلا رياءً وسمعة، فأقبل رجل من فقراء المسلمين يقال له: حَبَابُ أَبُو عَقِيل⁽¹⁾، فقال: يا نبي الله بُتُّ أجر الجريير على صاعين من تمر، أما صاع فأمسكته لأهلي، وأما صاع فها هو ذا، فقال المنافقون: والله إن الله ورسوله لغنيان عن هذا، فأنزل الله في ذلك القرآن: ﴿الَّذِينَ يَكْمُرُونَ...﴾⁽²⁾ الآية.

[974] **الرواية الثالثة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا الحجاج بن المنهال الأنماطي، قال: حدثنا أبو عوانة، عن [عمر بن] ⁽³⁾ أبي سلمة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: (تَصَدَّقُوا فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَ بَعْثًا⁽⁴⁾)، قال: فقال عبد الرحمن بن عوف: إن عندي أربعة آلاف، ألفين أقرضهما لله وألفين لعيالي، قال: فقال رجل من

(1) **حَبَابُ** - بمهملتين بينهما موحدة ساكنة وآخره مثلها-، أبو عقيل -بفتح أوله- الأنصاري، صاحب الصاع، الذي لمزه المنافقون، وقيل إنه غيره، وقيل إنهما اثنان، ورجح ابن حجر في الفتح أنه حباب. انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/ 279، أسد الغابة 1/ 667، الإصابة 1/ 12، فتح الباري 8/ 331.

(2) تفسير الطبري 14/ 384، 385، 17008.

[973] **تخريجه:** أخرجه عبد الرزاق في التفسير 2/ 283 عن معمر، عن قتادة مثله، وأخرجه ابن جرير برقم 17009، من طريق معمر به، ولم يصرح فيه بسبب النزول، وذكره ابن الأثير في أسد الغابة في ترجمة أبي عقيل 1/ 667، وقال: أخرجه ابن منده، وأبو نعيم. وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 470، ونسبه إلى عبد الرزاق، وأبي نعيم في المعرفة. **الحكم عليه:** إسناده صحيح إلى قتادة، والخبر مرسل.

(3) ما بين المعقوفتين، قال المحقق: سقطت من الأصل، والتصويب من تفسير ابن كثير.

(4) **الْبَعْثُ:** بَعَثَ الْجُنْدَ إِلَى الْغَزْوِ، وَبَعَثَ الْجُنْدَ يَبْعَثُهُمْ بَعْثًا: وَجَّهَهُمْ... والجمع بُعُوثٌ، وهي الجيوش. لسان العرب 1/ 438.



الأنصار: وإن عندي صاعين من تمر صاعاً لربي، وصاعاً لعيالي، قال: فلمز المنافقون وقالوا: ما أعطى ابن عوف هذا إلا رياءً، وقالوا: أولم يكن الله غنياً عن صاع هذا، فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾ إلى آخر الآية.

[975] الرواية الرابعة: (حدثني المشني، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الرحمن بن سعد، قال: أخبرنا أبو جعفر، عن الربيع بن أنس في قوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾، قال: أصاب

(1) تفسير الطبري 14/ 386 برقم 17010.

[974] تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 1417، والبزار كما في كشف الأستار 3/ 51 برقم 2216، من طريق أبي كامل، عن أبي عوانة به مثله.

وأخرجه البزار أيضاً برقم 2216، من طريق طلوت بن عباد، عن أبي عوانة به، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، وقال البزار: لا نعلمه يروي عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، ولم نسمع أحداً أسنده من حديث عمر بن أبي سلمة إلا طلوت، وساقه ابن كثير في التفسير 2/ 377، عن البزار بهذا الإسناد، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 469، ونسبه إلى البزار، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن أبي هريرة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 7/ 32، وقال: رواه البزار من طريقين أحدهما متصلة عن أبي هريرة، والأخرى عن أبي سلمة مرسل، ولم نسمع أحداً أسنده من حديث عمر بن أبي سلمة غير طلوت بن عباد، وفيه عمر بن أبي سلمة، وثقه العجلي، وابن حبان، وضعفه شعبة وغيره، وبقي رجاله ثقات.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وقد توبع، وعمر بن أبي سلمة صدوق يخطئ، والحديث مرسل، وقد خالف فيه طلوت بن عباد من هو أوثق منه فوصله، وانظر الذي يليه.

الناس جهد شديد، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يتصدقوا، فجاء عبد الرحمن بأربعمائة أوقية، فقال رسول الله ﷺ: (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِيْمَا أَمْسَكَ)، فقال المنافقون: ما فعل عبد الرحمن هذا إلا رياءً وسمعة، قال: وجاء رجل بصاع من تمر، فقال: يا رسول الله آجرت نفسي بصاعين فانطلقت بصاع منهما إلى أهلي وجئت بصاع من تمر، فقال المنافقون: إن الله غني عن صاع هذا، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧٩) (١).

[976] **الرواية الخامسة:** (حدثنا محمد بن المشني، قال: حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن [أبي] (٢) مسعود، قال: لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل (٣) - قال أبو النعمان كنا نعمل -، قال: فجاء رجل فتصدق بشيء كثير، قال: وجاء رجل فتصدق بصاع تمر، فقالوا: إن الله لغني عن صاع هذا، فنزلت: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

(١) تفسير الطبري 14/ 386، 487 برقم 17011.

[975] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1418، من طريق عبد الرحمن الدشتكي، أنبأنا أبو جعفر به.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 471، ونسبه إلى ابن أبي حاتم فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ الصنف لم أقف عليه، وإسحاق مستور، وقد توبعا، والمصنف

يروي نسخة الريبع بن أنس وإسنادها حسن إليه، تقدم بيانه برقم 2، والخبر هنا معضل.

(2) في المخطوطة قال المحقق: "ابن"، وهو خطأ صرف.

(3) **نحامل:** أي نحمل لمن يحمل لنا، من المفاعلة أو هو من التحامل: أي نتكلف الحمل

بالأجرة، ليكتسب ما يتصدق به، تحاملت الشيء: تكلفته على مشقة. النهاية 1/ 443، وقد

فسره أبو النعمان: بالعمل، كما في متن الرواية.



فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴿١﴾.

[977] **الرواية السادسة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا زيد بن حُبَاب، عن موسى بن عُبيدة، قال: حدثنا خالد بن يسار، عن ابن أبي عَقِيل عن أبيه، قال: بت أجر الجرير على ظهري على صاعين من تمر، فانقلبت بأحدهما إلى أهلي يَتَبَلَّغُونَ⁽²⁾ به، وجئت بالآخر أتقرب به إلى رسول الله ﷺ، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: انثره في الصدقة، فسخر المنافقون منه، وقالوا: لقد كان الله غنياً عن صدقة هذا المسكين، فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ

(1) تفسير الطبري 14/ 388 برقم 17013.

[976] **تخريجه:** أخرجه الواحد في أسباب النزول 259، من طريق محمد بن المثنى به مثله، وأخرجه البخاري 3/ 282، في الزكاة، باب "اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ" رقم 1415، من طريق أبي النعمان به مثله، وأخرجه البخاري 8/ 330 في التفسير، باب: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ...﴾، برقم 4668، ومسلم 2/ 706، في الزكاة، باب الحمل أجرة يتصدق بها برقم 1018، والنسائي 5/ 59، 60، في الزكاة، باب جهد المقل، وفي الكبرى في التفسير 6/ 357، وابن أبي حاتم 1414، من طرق عن شعبة به مثله، وأخرجه البخاري 3/ 283 برقم 1416 و8/ 330 برقم 4669 و4/ 450، في الإجارة برقم 2273، وابن ماجه 2/ 1391، في الزهد برقم 4155، من طرق عن الأعمش به نحوه، وليس فيه ذكر سبب نزول الآية.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 469، ونسبه إلى البخاري، ومسلم، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم في المعرفة، فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح، أبو النعمان، ثقة، له أوهام لكنه لم ينفرد به بل تابعه غيره كما تقدم، والحديث في الصحيحين.

(2) **تبلغ ببعض الطعام:** اكتفى به، والبُلُغَةُ ما يُبَلَّغُ به من العيش. لسان العرب 1/ 487.

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ ... ﴿الآيتين﴾⁽¹⁾.

[978] **الرواية السابعة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا محمد بن أبي رجاء، أبو سهل العبّاداني، قال: حدثنا عامر بن يساف اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير اليمامي، قال: جاء عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف درهم إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله مالي ثمانية آلاف، جئتك بأربعة آلاف فاجعلها في سبيل الله، وأمسكت أربعة آلاف لعيالي، فقال رسول الله ﷺ: (بَارَكَ اللَّهُ فِيمَا أُعْطِيََتَ وَفِيمَا أُمْسِكْتَ)، وجاء رجل آخر فقال: يا رسول الله بت الليلة أجر الماء على صاعين، فأما أحدهما فتركته لعيالي، وأما الآخر فجئتك به أجعله في سبيل الله، فقال: (بَارَكَ اللَّهُ فِيمَا أُعْطِيََتَ وَفِيمَا أُمْسِكْتَ)، فقال ناس من المنافقين: والله ما أعطى

(1) تفسير الطبري 14/388، 389 برقم 17014.

[977] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1421، والطبراني في الكبير 45/4 برقم 3598، من طريق أبي كريب، ثنا زيد بن الحباب به مثله، غير أن الطبراني لم يذكر في سنده "موسى بن عبيدة"، وذكره ابن حجر في المطالب العالية 3/341، ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والبغوي في معجمه، والطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم في المعرفة. **الحكم عليه:** في إسناده ابن وكيع ضعيف، وقد توبع، وزيد بن الحباب صدوق يخطيء، وموسى بن عبيدة ضعيف، وخالد بن يسار، لم أقف عليه، وابن أبي عقيل مجهول لم يوثقه غير ابن حبان.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 7/301، وقال: "ورجاله ثقات إلا أن خالد بن يسار، لم أجد من وثقه ولا جرحه".

قلت: فيه أكثر من علة كما سبق، لكن له شواهد تقويه من حديث ابن عباس وابن مسعود وغيرهما، تقدمت قبله.



عبد الرحمن إلا رياءً وسمعة، ولقد كان الله ورسوله غنيين عن صاع فلان، فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾، يعني عبد الرحمن بن عوف، ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾، يعني صاحب الصاع، ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧٦) (١).

قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (٨٠) [التوبة: ٨٠].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية وآية (6) من سورة (المنافقون)

ست روايات هي:

[979] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن عبد الله بن أبي بن سلول، قال لأصحابه: (لولا أنكم تنفقون على محمد وأصحابه لانفضوا من حوله)، وهو القائل: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: 8]، فأنزل الله: ﴿أَسْتَغْفِرُ

(١) تفسير الطبري 14/ 391 برقم 17017.

[978] **في إسناده شيخ المؤلف لم أقف عليه**، ومحمد بن أبي رجاء مجهول، لم يوثقه غير ابن

حبان، وعامر بن يساف منكر الحديث، والخبر مرسل، ولم أقف عليه عند غير المؤلف.

قلت: وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح 8/ 332، الروايات الواردة في مقدار ما تصدق به

عبد الرحمن بن عوف، ثم قال: "وهذا اختلاف شديد في القدر الذي أحضره عبد الرحمن بن

عوف، وأصح الطرق فيه ثمانية آلاف درهم، وكذلك أخرجه ابن أبي حاتم من طريق حماد بن

سلمة، عن أنس أو غيره، والله أعلم".

لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴿١﴾، قال النبي ﷺ: (لَا زِيْدَنَّ عَلَى السَّبْعِينَ)، فأنزل الله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون: 6]، فأبى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ (١).

[980] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾، فقال النبي ﷺ: (سَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ اسْتِغْفَارًا)، فأنزل الله في السورة التي يذكر فيها المنافقون: ﴿لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [آية: 6]، عزمًا (٢) (٣).

[981] **الرواية الثالثة:** (حدثني المشنى، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد مثله) (٤).

(١) تفسير الطبري 14 / 395 برقم 17023.

[979] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1429، من طريق هارون بن إسحاق، حدثنا عبدة به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 472، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وقد توبع، والخبر مرسل.

(٢) عزمًا: أي حقًا وواجبًا. النهاية 3 / 232.

(٣) تفسير الطبري 14 / 396 برقم 17025.

[980] **تخريجه:** الأثر في تفسير مجاهد 1 / 285، من طريق آدم، ثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 472، ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى مجاهد، إلا أنه مرسل.

(٤) تفسير الطبري 14 / 396 برقم 17026.

=



[982] **الرواية الرابعة:** (قال⁽¹⁾): حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الله، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد نحوه⁽²⁾.

[983] **الرواية الخامسة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، نحوه⁽³⁾).

[984] **الرواية السادسة:** (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾، قال نبي الله: (قَدْ خَيْرَنِي رَبِّي فَلَا زِيَدَنَّهُمْ عَلَى سَبْعِينَ)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون: 6] ⁽⁴⁾ الآية.

[981] **في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه**، وأبو حذيفة ضعيف، وقد جاء الأثر من طريق غيرهما، والخبر مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

(1) **يعني:** المثنى شيخ الطبري.

(2) تفسير الطبري 14/396 برقم 17028.

[982] **في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه**، وإسحاق مستور، وجاء الأثر من طريق غيرهما، والخبر مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

(3) تفسير الطبري 14/396 برقم 17028.

[983] **في إسناده الحسين ضعيف**، وابن جريج مدلس، وقد عنعن وقد جاء الأثر من طريق غيرهما، والخبر مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

(4) تفسير الطبري 14/397 برقم 17031.

[984] **تخريجه: أخرجه** عبدالرزاق في التفسير 2/284، عن معمر، عن قتادة مثله، وأخرجه ابن جرير برقم 17032، عن معمر عن قتادة ولم يصرح فيه بسبب النزول.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

قوله تعالى: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: 81].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[985]: (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب القرظي وغيره، قالوا: خرج رسول الله ﷺ في حرٍّ شديد إلى تبوك، فقال رجل من بني سلمة⁽¹⁾: لا تنفروا في الحر، فأنزل الله: ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ...﴾⁽²⁾ الآية.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَعِذْكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾ [التوبة: 83].

قلت: ولم يذكر المؤلف هذه الروايات في سورة "المنافقون"، وهي وإن كانت كلها مرسلّة إلا أنها بمجموعها يشد بعضها بعضاً وتكون صالحة للاحتجاج بها، والله أعلم.

(1) **بنو سلمة:** بطن من الأنصار، ليس في العرب بكسر اللام غيرهم. لسان العرب 6/350.

(2) تفسير الطبري 14/400 برقم 17035.

[985] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/474، ونسبه إلى ابن جرير فقط، وأخرج ابن جرير نحوه برقم 17033، من طريق العوفي عن ابن عباس وليس فيه تصريح بسبب النزول وإسناده ضعيف.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل.



أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي :

[986]: (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رجل: يا رسول الله الحر شديد، ولا نستطيع الخروج، فلا تنفر في الحر!، وذلك في غزوة تبوك، فقال الله: ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾، فأمره الله بالخروج، فتخلف عنه رجال، فأدركتهم نفوسهم فقالوا: والله ما صنعنا شيئاً!، فانطلق منهم ثلاثة فلحقوا برسول الله ﷺ، فلما أتوه تابوا، ثم رجعوا إلى المدينة، فأنزل الله: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ﴾، إلى قوله: ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾، فقال رسول الله ﷺ: (هَلَكَ الَّذِينَ تَخَلَّفُوا)، فأنزل الله عذرهم لما تابوا، فقال: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾، إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْتَوَّابُ الرَّحِيمُ﴾⁽¹⁾ [التوبة: 117-118].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨٤﴾ [التوبة: 84].

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة ثمانى روايات هي :

[987] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن المثنى، وسفيان بن وكيع، وسوَّار بن عبد الله، قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله⁽²⁾)، قال: أخبرني

(1) تفسير الطبري 14 / 404 ح 17047.

[986] **إسناده ضعيف**، مسلسل بالضعفاء، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(2) في طبعة شاكر: "عبدالله"، وفي الطبعة القديمة وبإني المراجع: "عبيد الله"، ولعله خطأ مطبعي في طبعة شاكر، حيث لم يشر المحقق إلى شيء، فاعتمدت ما في الطبعة القديمة وما في المراجع.

نافع، عن ابن عمر، قال: جاء ابن عبد الله⁽¹⁾ بن أبي بن سلول إلى رسول الله حين مات أبوه، فقال: أعطني قميصك حتى أكفنه فيه، وصلّ عليه واستغفر له، فأعطاه قميصه، وقال: (إِذَا فَرَعْتُمْ فَاذْنُونِي)، فلما أراد أن يصلي عليه جذبه عمر وقال: أليس قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين؟ فقال: (بَلْ خَيْرَنِي)، وَقَالَ: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: 80]، قال: فصلي عليه، قال: فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَصِلْ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَى أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾، قال: فترك الصلاة عليهم⁽²⁾.

[988] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله

(1) ابن عبد الله بن أبي هو: عبد الله بن عبد الله بن أبي بن مالك بن الحارث، الأنصاري، الخزرجي، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وقتل يوم اليمامة شهيداً في خلافة أبي بكر سنة 12 هـ. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 71، أسد الغابة 3/ 297، الإصابة 3/ 133.

(2) تفسير الطبري 14/ 406 برقم 1705.

[987] **تخريجه:** أخرجه مسلم 3/ 1865، في فضائل الصحابة، من طريق محمد بن المشني به مثله، وأخرجه أحمد 2/ 18، والبخاري 3/ 138، في الجنائز، باب الكفن في القميص برقم 1269 و10/ 266، في اللباس، باب لبس القميص برقم 5796، ومسلم 4/ 2141، في صفات المنافقين، وابن ماجه 1/ 487، في الجنائز، باب الصلاة على أهل القبلة برقم 1523، والترمذي 5/ 279، في التفسير برقم 3098، والنسائي 4/ 37، في الجنائز، باب القميص في الكفن، وفي الكبرى في التفسير 6/ 357، وابن أبي حاتم 1454، والبيهقي في السنن 3/ 402، والواحدي في أسباب النزول 260، 261، من طرق، عن يحيى بن سعيد به نحوه، وأخرجه البخاري 8/ 377، في التفسير برقم 4672، من طريق عبيد الله بن نحوه، وانظر الدر المنثور 3/ 475.

الحكم عليه: إسناده صحيح، فيه سفيان بن وكيع، ضعيف، لكنه مقرون بثقة.



[عن نافع]⁽¹⁾، عن ابن عمر، قال: لما توفي عبد الله بن أبي بن سلول، جاء ابنه عبد الله إلى النبي ﷺ، فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فأخذ بثوب النبي ﷺ، فقال: ابن سلول أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟، فقال النبي ﷺ: (إِنَّمَا خَيْرَنِي رَبِّي، فَقَالَ: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: 80]، وسأزيد على سَبْعِينَ)، فقال: إنه منافق، فصلى عليه رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نَقُومَ عَلَى قَبْرِهٖ﴾⁽²⁾.

[989] **الرواية الثالثة:** (حدثنا سوار بن عبد الله العنبري، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد⁽³⁾)، قال: حدثني عامر، عن جابر بن عبد الله: أن رأس المنافقين مات بالمدينة، فأوصى أن يصلى عليه النبي ﷺ، وأن يكفن في

(1) سقطت من طبعتي التفسير، ولم يستدرکها المحقق، ولعله خطأ مطبعي، وأضفتها من مصادر تخريج الحديث، وانظر الحديث الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 14/ 407 برقم 17051.

[988] **تخريجه:** أخرجه البخاري 8/ 333، في التفسير، باب {أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ}، برقم 4670، ومسلم 3/ 1865، في معرفة الصحابة برقم 2400 و 4/ 2141، في صفات المنافقين برقم 2774، والبيهقي في دلائل النبوة 5/ 287، من طرق عن أبي أسامة به نحوه، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده ابن وكيع ضعيف، وقد توبع، والحديث في الصحيحين من طرق أخرى.

(3) **في طبعة شاكر:** مجاهد، وفي المطبوعة القديمة مجالد، وكذا في تفسير ابن كثير، فلعله خطأ مطبعي، حيث لم يشر المحقق إلى شيء.

قميصه، فكفنه في قميصه، وصلى عليه، وقام على قبره، فأنزل الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**:
﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نَقُومَ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (1).

[990] الرواية الرابعة: (حدثني أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يصلي علي عبد الله بن أبي ابن سلول، فأخذ جبريل **عَلَيْهِ السَّلَام** بثوبه فقال: **﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نَقُومَ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (2).**

(1) تفسير الطبري 407/14 برقم 17052.

[989] تخريجه: أخرجه ابن ماجة/1، 488، في الجنائز، باب الصلاة على أهل القبلة برقم 1524، والبخاري 2/380، من طريقين، عن يحيى بن سعيد به مثله، وأخرجه البزار كما في تفسير ابن كثير 2/380، من طريق عبد الرحمن بن مغراء، حدثنا مجالد به مثله، ومجالد ضعيف.

وأخرجه البخاري 10/266، في اللباس برقم 5795، ومسلم 4/2140، 2141، في صفات المنافقين، من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعت جابرًا، بدون ذكر سبب النزول. **وذكره السيوطي** في الدر المنثور 3/476، ونسبه إلى ابن ماجة، والبزار، وابن جرير، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

الحكم عليه: في إسناده مجالد بن سعيد، ضعيف، لكن له شواهد تقويه تقدم بعضها وستأتي أيضًا، وذكره ابن كثير 2/830 وقال: "وإسناده حسن لأبأس به، وما قبله شاهد له". **قلت:** أصل القصة في الصحيحين من حديث جابر بدون ذكر سبب النزول، كما سبق في التخريج.

(2) تفسير الطبري 407/14 برقم 17053.

[990] تخريجه: أخرجه أبو يعلى في المسند 7/145 برقم 41112، من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، حدثنا حماد بن سلمة به مثله، وذكره الحافظ ابن كثير في التفسير 2/380، عن ابن جرير بإسناده، ثم قال: "رواه أبو يعلى في مسنده من حديث يزيد الرقاشي، وهو ضعيف". =



[991] **الرواية الخامسة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد

بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: لما توفي عبد الله بن أبي ابن سلول: دُعي رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه، فقام إليه فلما وقف عليه يريد الصلاة، تحولت حتى قمت في صدره فقلت: يا رسول الله، أتصلي على عدو الله عبد الله بن أبي القائل يوم كذا: كذا وكذا؟، أعدد أيامه، ورسول الله عليه الصلاة والسلام يتبسم، حتى إذا أكثرت عليه، قال: (أخّر عني يا عمر إني خيّرْتُ فاخترْتُ، وقد قيل لي: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: 80]، فلو أنني أعلم أنني إن زدْتُ على السبعين غُفْرَ لَهُ لَزِدْتُ)، قال: ثم صلى عليه ومشى معه فقام على قبره حتى فرغ منه، قال: [فَعَجَبُ] ⁽¹⁾ لي وجرأتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله ورسوله أعلم، فو الله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّا تَأْتِيكَ بِهِ سُلُوكٌ﴾، فما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده على منافق ولا قام على قبره حتى قبضه الله) ⁽²⁾.

= **وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 476**، ونسبه إلى أبي يعلى، وابن جرير، وابن مردويه. **الحكم عليه: في إسناده يزيد الرقاشي، وهو ضعيف**، ومتنه منكر، حيث جعل نزول الآية قبل الصلاة على ابن أبي، وأن جبريل هو الذي جذبه، وقد صحت الروايات أن نزول الآية كان بعد صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن أبي، كما سبق وكما يأتي.

(1) في المخطوطة **قال المحقق: "تعجبت"**، وأثبت ما في سيرة ابن هشام.

(2) تفسير الطبري 14/ 408 برقم 17055.

[991] **تخریجه: أخرجه ابن إسحاق 4/ 210**، قال: حدثني الزهري به مثله، وأخرجه أحمد =

[992] **الرواية السادسة:** (حدثنا المشنى، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس، عن عمر بن الخطاب، قال: لما مات عبد الله بن أبي، فذكر مثل حديث ابن حميد، عن سلمة) (1).

[993] **الرواية السابعة:** (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾... الآية، قال: بعث عبد الله بن أبي إلى رسول الله ﷺ وهو مريض ليأتيه، فنهاه عن ذلك

= 16 / 1، والترمذي 379 / 5، في التفسير برقم 3097، وابن أبي حاتم 1426، والواحد في أسباب النزول 261، من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق به مثله، **وقال الترمذي:** "هذا حديث حسن صحيح غريب"، وأخرجه الطبراني في الكبير 438 / 11 برقم 12244، والبيهقي في دلائل النبوة 5 / 288، من طريق سالم الأفتس، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس نحوه.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وقد توبع، وابن إسحاق مدلس، لكنه صرح بالتحديث، والحديث صحيح من وجه آخر، وانظر الذي بعده.

(1) تفسير الطبري 14 / 409 ح 17057.

[992] **تراجم رجال السند:** تقدموا جميعاً.

تخريجه: أخرجه البخاري 3 / 228، في الجنائز، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين برقم 1366 و 8 / 333، في التفسير، باب ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾، برقم 4671، والنسائي في الجنائز 4 / 67، باب الصلاة على المنافقين، وفي التفسير من الكبرى 6 / 357، والبغوي في التفسير 4 / 81، والبيهقي في السنن 8 / 199، من طرق عن الليث به مثله.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المؤلف لم أفق عليه، وأبو صالح فيه ضعف، وقد توبعا، والحديث صحيح من وجه آخر.



عمر، فأتاه نبي الله ﷺ فلما دخل عليه قال نبي الله ﷺ: (أَهْلَكَ حُبُّ الْيَهُودِ)، قال: فقال: يا نبي الله ﷺ إني لم أبعث إليك لتؤنّبني، ولكن بعثت إليك لتستغفر لي وسأله قميصه أن يكفن فيه، فأعطاه إياه، فاستغفر له رسول الله ﷺ فمات، فكفن في قميص رسول الله ﷺ، ونفث في جلده، ودلّاه في قبره، فأنزل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا...﴾ الآية، قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كلم في ذلك، فقال: (وَمَا يُغْنِي عَنْهُ قَمِيصِي مِنَ اللَّهِ أَوْ رَبِّي - وصلى عليه - وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُسَلَّمَ بِهِ أَلْفٌ مِنْ قَوْمِهِ) (1).

[994] **الرواية الثامنة:** (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، قال: أرسل عبد الله بن أبي سلول وهو مريض إلى النبي ﷺ، فلما دخل عليه، قال له النبي ﷺ: (أَهْلَكَ حُبُّ يَهُودِ)، قال: يا رسول الله، إنما أرسلت إليك لتستغفر لي ولم أرسل إليك لتؤنّبني. ثم سأله عبد الله أن يعطيه قميصه أن يكفن فيه، فأعطاه إياه وصلى عليه، وقام على قبره، فأنزل الله تعالى ذكره: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (2).

(1) تفسير الطبري 14/409، 410 برقم 17058.

[993] **تخریجه:** ذكره ابن كثير في التفسير 2/380، عن قتادة مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/476، ونسبه إلى أبي الشيخ فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

(2) تفسير الطبري 14/410 برقم 17059.

[994] **تخریجه:** أخرجه عبد الرزاق 2/285، عن معمر، عن قتادة مثله.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١١) وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلْتَ لِيُحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أُحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَحْدُوا مَا يُنْفِقُونَ ﴿١٢﴾ [التوبة: 91 - 92].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ست روايات هي:

[995] **الرواية الأولى:** (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة: ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، نزلت في: عائذ بن عمرو⁽¹⁾) (2).

[996] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى﴾، إلى قوله: ﴿حَزَنًا أَلَّا يَحْدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾^(١٢)، وذلك أن رسول الله ﷺ أمر الناس أن ينبعثوا غازين معه، فجاءته عصابة من أصحابه

(1) عائذ بن عمرو بن هلال المزني، أبو هبيرة البصري، صحابي، شهد الحديبية، مات في ولاية عبيد الله بن زياد، سنة 61 هـ، ج م س. انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/ 348، أسد الغابة 3/ 146، الإصابة 3/ 494.

(2) تفسير الطبري 14/ 420 ح 17078.

[995] **تخريجه:** ذكره ابن كثير في التفسير 2/ 382، عن قتادة مثله، ولم أجد من خرجه غير المصنف.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.



فيهم: عبد الله بن مغفل المزني⁽¹⁾، فقالوا: يا رسول الله، احملنا⁽²⁾، فقال لهم رسول الله ﷺ: (وَاللَّهِ مَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ!)، فتولوا ولهم بكاء، وعزيز عليهم أن يجلسوا عن الجهاد، ولا يجدون نفقة ولا مَحْمَلًا، فلما رأى الله حرصهم على محبته ومحبة رسوله، أنزل عذرهم في كتابه، فقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ﴾، إلى قوله: ﴿فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽³⁾.

[997] **الرواية الثالثة:** (قال⁽⁴⁾: حدثنا أبي، عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن عروة، عن ابن مغفل المزني، وكان أحد النفر الذين أنزلت فيهم: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾)⁽⁵⁾.

(1) عبدالله بن مغفل المزني - بمعجمة وفاء ثقيلة -، ابن عبدنهم - بفتح النون وسكون الهاء، أبو عبدالرحمن المزني، صحابي بايع تحت الشجرة، ونزل البصرة، مات سنة 57هـ، وقيل بعد ذلك، ع. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 118، أسد الغابة 3/ 395، الإصابة 4/ 206.

(2) **احملنا:** أي اعطنا شيئاً نركب عليه. انظر النهاية 1/ 443.

(3) تفسير الطبري 14/ 140 ح 17079.

[996] **تخريجه: ذكره** ابن كثير في التفسير 2/ 382، عن العوفي به مثله، وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 479، ونسبه إلى ابن جرير وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.

(4) **يعني** "ابن وكيع"، شيخ الطبري.

(5) تفسير الطبري 14/ 422 ح 17084.

[997] **تخريجه: أخرجه** الفسوي في المعرفة والتاريخ 1/ 256، من طريق أبي نعيم، حدثنا أبو

جعفر به مثله، وأخرجه ابن أبي حاتم 1488، من طريق محمد بن سعيد، حدثنا أبو جعفر به =

[998] الرواية الرابعة: (حدثنا محمد بن المشني، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، وحجر بن حجر الكلاعي، قالوا: دخلنا على عرباض بن سارية، وهو الذي أنزل فيه: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾⁽¹⁾).

[999] الرواية الخامسة: (حدثنا المشني، قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا ثور، عن خالد، عن عبد الرحمن بن عمرو، وحجر بن حجر بنحوه)⁽²⁾.

[1000] الرواية السادسة: (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز،

⁼ مثله، وذكر ابن سعد في الطبقات 2/125، عبدالله بن مغفل في سياق أسماء البكائين في غزوة تبوك.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/479، ونسبه إلى ابن سعد، ويعقوب بن سفيان في تاريخه، وابن أبي حاتم، وابن مردويه نحوه.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع، ضعيف، وقد توبع، وأبو جعفر في حفظه كلام.

(1) تفسير الطبري 14/422 برقم 17086.

[998] تخريجه: أخرجه أحمد 4/127، وابن أبي حاتم 1487، من طريق الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 2/3/480، ونسبه إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم فقط.

الحكم عليه: إسناده حسن.

(2) تفسير الطبري 14/422 ح 17087.

[999] في إسناده شيخ المؤلف لم أقف عليه، وقد توبع، فإسناده حسن لغيره، وهو مكرر الذي قبله.



قال: حدثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب وغيره، قال: جاء ناس من أصحاب رسول الله ﷺ يستحملونه، فقال: (لَا أَجِدُ مَا أُحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ)، فأنزل الله: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ...﴾ الآية، قال: هم سبعة نفر، من بني عمرو بن عوف: سالم بن عمير⁽¹⁾، ومن بني واقف: [هَرَمِي] بن عمرو⁽²⁾، ومن بني مازن بن النجار: عبد الرحمن بن كعب⁽³⁾، يكنى أبا ليلى، ومن بني المُعلّى: سَلْمَان بن صخر⁽⁴⁾، ومن بني حارثة: عبد الرحمن بن يزيد⁽⁵⁾ أبو عبلة، وهو الذي تصدّق بعرضه فقبله الله منه، ومن بني سَلِمة: عمرو بن عَنمة⁽⁶⁾، وعبد الله

(1) سالم بن عمير بن ثابت بن النعمان بن أمية، من بني عمرو بن عوف، الأنصاري، شهد العقبة وبدراً وأحداً والمشاهد كلها، توفي في خلافة معاوية، وهو أحد البكائين. انظر ترجمته في: الاستيعاب 2/ 135، أسد الغابة 2/ 387، الإصابة 3/ 8.

(2) **هرمي بن عمرو: قال المحقق:** وقع في المخطوطة "حرمي"، بالحاء المهملة، والتصويب من الإصابة، وهو: **هرمي** أو **هرم** بن عبدالله، الأنصاري، قال ابن عبد البر: من بني عمرو بن عوف، **قال ابن حجر:** وإنما هو من بني مالك بن الأوس واسمه **هرمي** بن عبدالله بن رفاعه من بني واقف بن أمريء القيس، أحد البكائين، شهد الخندق وما بعدها. انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/ 98، أسد الغابة 5/ 366، الإصابة 6/ 419.

(3) عبد الرحمن بن كعب، الأنصاري، أبو يعلى المازني، شهد بدرًا، وهو أحد البكائين. انظر ترجمته في: الثقات لابن حبان 3/ 251، أسد الغابة 3/ 485، الإصابة 4/ 297.

(4) لم أجد في كتب الصحابة له ذكراً في البكائين، وهناك شخص آخر يسمى سلمان بن صخر البياضي، وهو الذي ظاهر من زوجته، انظر: أسد الغابة 2/ 509، الإصابة 3/ 118.

(5) لم أقف عليه في البكائين، وهناك من الصحابة من اسمه عبد الرحمن بن يزيد غير هذا. انظر: الإصابة 4/ 307.

(6) عمرو بن عَنمة -بالمهملة والموحدة- ابن عدي بن نابي، بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمة، =

بن عمرو المزني (1) (2).

قوله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَا وَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة: 95].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

= الأنصاري، الخزرجي، السلمي، شهد بدرًا والعقبة، أحد البكائين. انظر ترجمته في: أسد الغابة 4/ 246، الإصابة 4/ 552.

(1) عبدالله بن عمرو بن هلال، المزني، له صحبة، ذكر في البكائين، له ترجمة في: أسد الغابة 3/ 349، الإصابة 4/ 169.

(2) تفسير الطبري 14/ 423 ح 17088.

[1000] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 479، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان، وهو متروك، وأبو معشر ضعيف، والخبر مرسل.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رحمه الله في سبب نزول هذه الآيات ست روايات تتضمن خمسة أقوال:

الأول: أنها نزلت في عائذ بن عمرو.

الثاني: أنها نزلت في عبدالله بن مغفل.

الثالث: أنها نزلت في نفر من مزينة.

الرابع: أنها نزلت في العرباض بن سارية.

الخامس: أنها نزلت في سبعة نفر من قبائل شتى، ولم يرجح ابن جرير شيئاً.

قلت: ولا تعارض بين هذه المرويات، ويمكن الجمع بينهما، وأنها نزلت فيهم كلهم، وكل راوٍ حدّث ببعضهم، ولم يقصد الحصر، وسياق الآية يدل على ذلك إذ أخبر الله أنهم أكثر من واحد، على أن بعض الروايات شديدة الضعف كما سبق بيانها.



[1001] **الرواية الأولى:** (حدثنا به محمد بن سعد، قال: حدثني أبي،

قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتَعْرِضُوا﴾، إلى قوله: ﴿يَمَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ

﴿٩٥﴾، وذلك أن رسول الله ﷺ قيل له: ألا تغزو بني الأصفر لعلك أن تصيب بنت عظيم الروم، فإنهن حسان، فقال رجلان: قد علمت يا رسول الله أن النساء

فتنة، فلا تفتننا بهن، فأذن لنا، فأذن لهما، فلما انطلقا، قال أحدهما: إن هو إلا شحمة لأول آكل، فسار رسول الله ﷺ ولم ينزل عليه في ذلك شيء، فلما كان

ببعض الطريق نزل عليه وهو على بعض المياه: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَا تَبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ [التوبة: 42]، ونزل عليه: ﴿عَفَا اللَّهُ

عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ﴾ [التوبة: 43]، ونزل عليه: ﴿لَا يَسْتَعِذُّكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: 44]، ونزل عليه: ﴿إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَهُمْ جَاهَنَّمُ

جَزَاءُ يَمَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة: 95]، فسمع ذلك رجل ممن غزا مع النبي ﷺ، فأتاهم وهم خلفهم، فقال: تعلمون أن قد أنزل على رسول الله ﷺ

بعدكم قرآن، قالوا: ما الذي سمعت؟ قال: ما أدري، غير أني سمعت أنه يقول: ﴿إِنَّهُمْ رَجَسٌ﴾، فقال رجل يدعى مخشياً⁽¹⁾: (والله لو ددت أني أجلد مئة جلدة

(1) مخشياً بن حمير الأشجعي، هكذا في رواية ابن هشام، وعند ابن إسحاق: مُخَشِّن بن حُمَيْر -

مصغراً -، حليف بني سلمة، وبعد أن تاب الله عليه سماه رسول الله ﷺ عبدالله بن

عبدالرحمن، وسأل الله أن يقتل شهيداً لا يعلم بمكانه، فقتل يوم اليمامة، فلم يوجد له أثر.

انظر: سيرة ابن هشام 4/ 180، وأسد الغابة 5/ 120، الإصابة 6/ 44.

وَأَنى لست معكم)، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: (مَا جَاءَ بِكَ؟)، فقال: وجه رسول الله ﷺ تسفعه الريح وأنا في الكِنِّ⁽¹⁾، فأنزل الله عليه: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَكْفُلُ أَثَدْنَ لِي وَلَا نَفْتِي﴾ [التوبة: 49]، و﴿وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾ [التوبة: 81]، ونزل عليه في الرجل الذي قال: (لوددت أني أجلد مئة جلدة)، قول الله: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: 64]، فقال رجل مع رسول الله: لئن كان هؤلاء كما يقولون: ما فينا خير، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال له: (أَنْتَ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتُ؟)، فقال: لا والذي أنزل عليك الكتاب، فأنزل الله فيه: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة: 74]، وأنزل فيه: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: 47]⁽²⁾.

[1002] **الرواية الثانية:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك: أن عبد الله بن كعب، قال: سمعت كعب بن مالك يقول: لما قدم رسول الله ﷺ من تبوك، جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المخلفون،

(1) الكِنِّ: ما يرد الحرّ والبرد من الأبنية والمساكن. النهاية 4/ 206.

(2) تفسير الطبري 14/ 426، 427 برقم 17090.

[1001] **تخرجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 441، ونسبه إلى ابن جرير فقط، وذكر ابن

إسحاق 4/ 180 قصة مخشي وقوله، مختصرة بدون إسناد.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء، وانظر الذي بعده.



فطفقوا⁽¹⁾ يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً، فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم، وبايعهم واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله وصدقته حديثي، فقال كعب: والله ما أنعم الله علي من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدق رسول الله ﷺ أن لا أكون كذبتة، فأهلك كما هلك الذين كذبوا، إن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي، [شَرَّ]⁽²⁾ ما قال لأحد: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَا وَهُمْ بِجَهَنَّمَ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(١٥)، إلى قوله: ﴿فَاتَّخَذَ اللَّهُ لَيَرَضِي عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾^(١٦) (3).

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١٩) [التوبة: 99].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[1003]: (حدثنا أحمد، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا جعفر، عن

(1) طَفِقَ: بمعنى أخذ في الفعل وجعل يفعل، وهي من أفعال المقاربة. النهاية في غريب الحديث 129/3.

(2) ما بين المعقوفين ليست في المخطوطة، قال المحقق: وأثبتها من رواية مسلم.

(3) تفسير الطبري 14/427، 428 برقم 17091.

[1002] إسناده صحيح، وهو مختصر من حديث توبة كعب بن مالك، وسيأتي تخريجه بهذا الإسناد بطوله، عند قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾. برقم 1039.

البخري بن المختار العبدي، قال: سمعت عبد الرحمن بن معقل، قال: كنا عشرة ولد مقرن، فنزلت فينا: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾ (1) إلى آخر الآية.

قوله تعالى: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٠٢) [التوبة: 102].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة ست روايات هي:

[1004] **الروية الأولى:** (حدثني المشني، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾، قال: كانوا عشرة رهط تخلفوا عن النبي ﷺ في غزوة تبوك، فلما حضر رجوع النبي ﷺ أوثق سبعة منهم بسواري المسجد، فكان ممر النبي ﷺ إذا رجع في المسجد عليهم، فلما رآهم، قال: (مَنْ هَؤُلَاءِ الْمُؤْتَقُونَ أَنْفُسِهِم بِالسَّوَارِي؟)، قالوا: هذا أبو لبابة وأصحاب له، تخلفوا عنك يا رسول الله وحلفوا لا يطلقهم أحد⁽²⁾، حتى تطلقهم وتعذرهم، فقال النبي

(1) تفسير الطبري 14/ 433 ح 17098.

[1003] **تخرجه:** ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب 6/ 273، عن الطبري فقط، وقال: وإنما عني بقوله: "كنا: أباه وأعمامه، وأما هو فيصغر عن ذلك".

وقد جاء نحوه عن مجاهد، عند ابن جرير برقم 17097، 17098، وأخرجه ابن أبي حاتم 1512، لكن ليس فيه ذكر سبب نزول.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى عبد الرحمن بن معقل، إلا أنه مرسل.

(2) ما بين المعقوفين ليست في المخطوطة **قال المحقق:** "وأثبتها من الدر المنثور".



عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (وَأَنَا أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا أُطْلِقُهُمْ وَلَا أَعْذِرُهُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يُطْلِقُهُمْ، رَغِبُوا عَنِّي وَتَخَلَّفُوا عَنِ الْغَزْوِ مَعَ الْمُسْلِمِينَ)، فلما بلغهم ذلك، قالوا: ونحن لا نطلق أنفسنا حتى يكون الله الذي يطلقنا، فأنزل الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى:** ﴿وَأَخْرُونَ أَعْرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾، وعسى من الله واجب، فلما نزلت، أرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم، فأطلقهم وعذرهم (1).

[1005] الرواية الثانية: (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: أبي عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ﴿وَأَخْرُونَ أَعْرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ﴾، إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٠٢)، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم غزا غزوة تبوك فتخلف أبو لبابة وخمسة معه عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إن أبا لبابة ورجلين معه تفكروا وندموا وأيقنوا بالهلكة، وقالوا: نكون في الكِن والطمانية مع النساء ورسول الله والمؤمنون معه في الجهاد، والله لنوثقن أنفسنا بالسواري فلا نطلقها حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يطلقنا ويعذرنا، فانطلق أبو لبابة وأوثق نفسه ورجلان معه بسواري المسجد، وبقي ثلاثة نفر لم يوثقوا

(1) تفسير الطبري 14/ 447، 448 برقم 17136.

[1004] تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 1545، والبيهقي في الدلائل 5/ 271، 272، من طريق عبدالله بن صالح أبي صالح به مثله. وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 487، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل، وانظر طرفه برقم 1014.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المؤلف لم أفد عليه، وقد توبع، والمؤلف يروي نسخة علي بن أبي طلحة، وإسنادها حسن، تقدم بيانه برقم 48.

أنفسهم، فرجع رسول الله ﷺ من غزوته، وكان طريقه في المسجد، فمرّ عليهم فقال: (مَنْ هَؤُلَاءِ الْمُؤْتَقُونَ أَنْفُسِهِمْ بِالسَّوَارِي؟)، فقالوا: هذا أبو لُبَابَة وأصحاب له تخلّفوا عن رسول الله ﷺ، فعاهدوا الله أن لا يطلقوا أنفسهم حتى تكون أنت الذي تطلقهم وترضى عنهم، وقد اعترفوا بذنوبهم. فقال رسول الله ﷺ: (واللّٰه لا أُطْلِقُهُمْ حَتَّى أَوْمَرَ بِإِطْلَاقِهِمْ، وَلَا أَعْذَرُهُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ يَعْذَرُهُمْ، وَقَدْ تَخَلَّفُوا عَنِّي وَرَغِبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ غَزْوِ الْمُسْلِمِينَ وَجِهَادِهِمْ)، فأنزل الله برحمته: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (١٠٢)، وعسى من الله واجب، فلما نزلت الآية أطلقهم رسول الله ﷺ وعذرهم، وتجاوز عنهم⁽¹⁾.

[1006] **الرواية الثالثة:** (حدث عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ، قال: أخبرنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾، نزلت في أبي لُبَابَة وأصحابه، تخلّفوا عن نبي الله ﷺ في غزوة تبوك، فلما قفل رسول الله ﷺ من غزوته، وكان قريبا من المدينة، ندموا على تخلّفهم عن رسول الله، وقالوا:

(1) تفسير الطبري 14/ 448، 449 برقم 17137.

[1005] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1547، عن محمد بن سعد به مثله، وأشار إليه البيهقي في دلائل النبوة 5/ 272.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 488، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.



نكون في الظلال والأطعمة والنساء، ونبي الله في الجهاد والأواء⁽¹⁾؟، والله لنوثقن أنفسنا بالسواري ثم لا نطلقها حتى يكون نبي الله ﷺ يطلقنا ويعذرنا وأوثقوا أنفسهم، وبقي ثلاثة لم يوثقوا أنفسهم بالسواري، فقدم رسول الله ﷺ من غزوته، فمرّ في المسجد وكان طريقه، فأبصرهم، فسأل عنهم، ف قيل له: أبو لبابة وأصحابه تخلفوا عنك يا نبي الله، فصنعوا بأنفسهم ما ترى، وعاهدوا الله أن لا يطلقوا أنفسهم حتى تكون أنت الذي تطلقهم، فقال نبي الله ﷺ: (لَا أُطْلِقُهُمْ حَتَّى أُمَرَ بِإِطْلَاقِهِمْ، وَلَا أَعْذُرُهُمْ حَتَّى يَعْذُرَهُمُ اللَّهُ، قَدْ رَغِبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ غَزْوَةِ الْمُسْلِمِينَ)، فأنزل الله: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾، إلى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾، وعسى من الله واجب فأطلقهم نبي الله وعذرهم⁽²⁾.

[1007] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا ابن نمير، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾، قال: نزلت في أبي لبابة، قال لبني قريظة ما قال)⁽³⁾.

(1) **الأواء:** الشدة وضيق المعيشة. النهاية 4/ 221.

(2) تفسير الطبري 14/ 450، 451 برقم 17143.

[1006] **إسناده ضعيف**، وهو مرسل، ولم أفد على تخريجه لغير المصنف، وانظر طريقه برقم 1016.

(3) تفسير الطبري 14/ 451 برقم 17144.

[1007] **تخريجه: الأثر** في تفسير مجاهد 1/ 286، من طريق آدم، عن ورقاء به مثله، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة 5/ 27، عن آدم، حدثنا ورقاء به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 488، ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الدلائل.

[1008] **الرواية الخامسة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد: ربط أبو لبابة نفسه إلى سارية، فقال لا أحل نفسي حتى يحلني الله ورسوله، قال: فحله النبي ﷺ، وفيه أنزلت هذه الآية: ﴿وَأَخْرُونَ أَعْرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا...﴾⁽¹⁾ الآية.

[1009] **الرواية السادسة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا المحاربي، عن ليث، عن مجاهد: ﴿وَأَخْرُونَ أَعْرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾، قال نزلت في أبي لبابة)⁽²⁾.

= **الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف**، وقد توبع، والخبر مرسل.

(1) تفسير الطبري 14/ 451، 452 برقم 17147.

[1008] **في إسناده شيخ المصنف ضعيف**، وليث بن أبي سليم اختلط، والخبر مرسل، وهو مكرر الذي قبله، وانظر الذي يليه.

(2) تفسير الطبري 14/ 452 برقم 17148.

[1009] **تخرجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 1550، من طريق أبي سعيد الأشج، حدثنا المحاربي به مثله.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وقد توبع، والمحاربي مدلس وقد عنعن، وليث هو ابن أبي سليم اختلط فترك، والخبر مرسل، وانظره بإسناد حسن عن مجاهد برقم 1006.

الاختيار والترجيح:

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ 14/ 452: "وأولى الأقوال بالصواب في ذلك قول من قال: نزلت هذه الآية في المعترفين بخطأ فعلهم في تخلفهم عن رسول ﷺ وتركهم الجهاد معه، والخروج لغزو الروم حين شخص إلى تبوك، وأن الذين نزل ذلك فيهم جماعة منهم أبو لبابة...".
ثم علل ذلك بأن الله أخبر عنهم أنهم جماعة، وأن الذي اعترف في حصار بني قريظة واحد وهو أبو لبابة، وإنما قال: وأبو لبابة منهم، الاجماع الحجة من أهل التأويل عن ذلك.

=



قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: 103].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[1010] **الرواية الأولى:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قال: جاءوا بأموالهم يعني أبا لبابة وأصحابه حين أطلقوا فقالوا: يا رسول الله هذه أموالنا فتصدق بها عنا واستغفر لنا قال: (مَا أَمَرْتُ أَنْ أَخْذَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ شَيْئًا)، فأنزل الله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾، يعني بالزكاة: طاعة الله والإخلاص، ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾، يقول: استغفر لهم⁽¹⁾.

[1011] **الرواية الثانية:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: لما أطلق رسول الله ﷺ أبا لبابة وصاحبيه، انطلق أبو لبابة وصاحباؤه بأموالهم، فأتوا بها رسول الله ﷺ

⁼ **قلت:** وهو الراجح أيضاً من حيث الرواية كما سبق.

(1) تفسير الطبري 14/ 454، 455 برقم 17152.

[1010] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1563، من طريق أبي صالح به مثله، وهو جزء من الحديث رقم 1003 وانظر 1014، وأخرجه البيهقي في الدلائل بطوله كما سبق في تخريجه هناك.

الحكم عليه: في إسناده المثنى، لم أقف عليه، وقد توبع، وهذه الرواية من نسخة علي بن أبي طلحة، وإسنادها حسن، كما تقدم برقم 48.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالوا: خذ من أموالنا فتصدق به عنا، وصلِّ علينا يقولون: استغفر لنا وطهرنا، فقال رسول الله ﷺ: (لَا أَخْذُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى أُوْمَرَ)، فأنزل الله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾، يقول: استغفر لهم من ذنوبهم التي كانوا أصابوا، فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول الله ﷺ جزءاً من أموالهم، فتصدق بها عنهم⁽¹⁾.

[1012] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا يعقوب، عن زيد بن أسلم، قال: لما أطلق النبي ﷺ أبا لبابة والذين ربطوا أنفسهم بالسواري، قالوا: يا رسول الله خذ من أموالنا صدقة تطهرنا بها فأنزل الله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ...﴾⁽²⁾ الآية.

[1013] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا جرير، عن يعقوب، عن جعفر، عن سعيد بن جبير، قال: قال الذين ربطوا أنفسهم بالسواري حين عفا الله عنهم: يا نبي الله طهر أموالنا، فأنزل الله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾، وكان الثلاثة إذا اشتكى أحدهم اشتكى الآخرين

(1) تفسير الطبري 14/ 455 برقم 17153.

[1011] **إسناده ضعيف**، وهو جزء من الحديث 1004، تقدم تخريجه بطوله هناك، وانظر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 14/ 455 برقم 17154.

[1012] **في إسناده شيخ المؤلف ضعيف**، ويعقوب في حفظه كلام، والخبر معضل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.



مثله، وكان عمي منهم اثنان، فلم يزل الآخر يدعو حتى عمي⁽¹⁾.

[1014] الرواية الخامسة: (حدث عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت

أبا معاذ، قال: أخبرنا عبيد بن سلمان، قال: سمعت الضحاك، قال: لما أطلق نبي الله ﷺ أبا لبابة وأصحابه، أتوا نبي الله بأموالهم، فقالوا: يا نبي الله خذ من أموالنا فتصدق بها عنا، وطهرنا وصل علينا، يقولون: استغفر لنا، فقال نبي الله: (لَا أَخْذُ مِنْ أَمْوَالِكُمْ شَيْئًا حَتَّى أَوْمَرَ فِيهَا)، فأنزل الله عز وجل: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾، من ذنوبهم التي أصابوا، ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾، يقول: استغفر لهم، ففعل نبي الله ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما أمره الله به⁽²⁾.

قوله تعالى: ﴿وَأَخْرُوتَ مُرْجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ

حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [التوبة: 106].

أورد الإمام الطبري رحمه الله عند تفسير هذه الآية الكريمة روايتين في سبب نزول

الآيتين من سورة التوبة: [117-118]، هما:

(1) تفسير الطبري 14 / 455 برقم 17155.

[1013] إسناده ضعيف وهو مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(2) تفسير الطبري 14 / 456 برقم 17157.

[1014] تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 1567، من طريق أبي معاذ النحوي، عن عبيد بن سلمان به مختصراً.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف مبهم، والحسين ضعيف، وقد جاء من طريق غيرهما عند ابن أبي حاتم، وإسناده حسن إلى الضحاك، إلا أنه مرسل.

[1015] **الرواية الأولى:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا أبو صالح، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس، قال: وكان ثلاثة منهم -يعني من المتخلفين عن غزوة تبوك- لم يوثقوا أنفسهم بالسواري أرجئوا سبته⁽¹⁾ لا يدرون أيعذبون أو يتاب عليهم، فأنزل الله: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ...﴾، إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْتَوَّابُ الرَّحِيمُ﴾⁽²⁾ [التوبة: 117-118].

[1016] **الرواية الثانية:** (حدثت عن الحسين، قال: سمعت أبا معاذ يقول: أخبرنا عبيد، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله: ﴿وَأَخْرُوكَ مُرَجَّوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾، هم الثلاثة الذين خلفوا عن التوبة يريد غير أبي لبابة وأصحابه، ولم ينزل الله عذرهم، فضاقت عليهم الأرض بما رحبت، وكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقة تقول: هلكوا حين لم ينزل الله فيهم ما أنزل في أبي لبابة وأصحابه، وتقول فرقة أخرى: عسى الله أن يعفو عنهم، وكانوا مرجئين لأمر الله، ثم أنزل الله رحمته ومغفرته، فقال: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ...﴾ الآية،

(1) سبته: أي برهة. اللسان 6/ 140، مادة "سبت".

(2) تفسير الطبري 14/ 464، 465 برقم 17174.

[1015] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1581، من طريق أبي صالح به نحوه، غير أنه قال: فأنزل الله: ﴿وَأَخْرُوكَ مُرَجَّوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ...﴾ الآية، وهو أشبه. وهو جزء من الحديث رقم 1003، 1009.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف، لم أقف عليه، وقد توبع، والحديث من نسخة علي بن أبي طلحة، وإسنادها حسن كما تقدم بيانه برقم 48.



وأنزل الله: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِقُوا...﴾ (1) الآية [التوبة: 117-118].

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ (١٧) [التوبة: 107].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة خمس روايات هي:

[1017] **الرواية الأولى:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن الزهري، ويزيد بن رومان، وعبد الله بن أبي بكر، وعاصم بن عمر بن قتادة، وغيرهم، قالوا: أقبل رسول الله ﷺ -يعني من تبوك- حتى نزل بذي أوان -بلد بينه وبين المدينة ساعة من نهار⁽²⁾-، وكان أصحاب مسجد الضرار قد كانوا أتوه وهو يتجهز إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله إنا قد بنينا مسجداً لذي العلة والحاجة والليلة المطيرة والليلة الشاتية⁽³⁾، وإنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه فقال: (إِنِّي عَلَى جَنَاحِ سَفَرٍ وَحَالٍ شُغْلٍ)، أو كما قال رسول الله ﷺ، (وَلَوْ قَدْ قَدِمْنَا أَتَيْنَاكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَصَلَّيْنَا لَكُمْ فِيهِ)، فلما نزل بذي أوان أتاه خبر المسجد، فدعا رسول الله ﷺ مالك بن الدُخْشُم⁽⁴⁾ أخا بني سالم بن عوف

(1) تفسير الطبري 14/ 466، 467 برقم 17182.

[1016] **مرسل ضعيف الإسناد**، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف، وانظر طرفه برقم 1006.

(2) وكذا عرفها في معجم البلدان 1/ 275.

(3) **الليلة الشاتية:** أي الباردة. انظر لسان العرب 7/ 29.

(4) مالك بن الدُخْشُم بن مالك بن غنم بن عوف بن عمرو بن عوف شهد العقبة وبدراً وما بعدها

من المشاهد. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 405، أسد الغابة 5/ 20، الإصابة 5/ 534.

ومعن بن عدي⁽¹⁾ أو أخاه عاصم بن عديّ أخا بني العجلان، فقال: (انطلقا إلى هَذَا الْمَسْجِدِ الظَّالِمِ أَهْلُهُ فَاهْدِمَاهُ وَحَرِّقَاهُ)، فخرجا سريعين حتى أتيا بني سالم بن عوف، وهم رهط مالك بن الدخشم، فقال مالك لمعن: أنظرني حتى أخرج إليك بنار من أهلي، فدخل أهله فأخذ سعفا من النخل، فأشعل فيه نارا، ثم خرجا يشتدان حتى دخلا المسجد وفيه أهله، فحرّقا وهدماه، وتفرّقا عنه، ونزل فيهم من القرآن ما نزل: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا﴾، إلى آخر القصة⁽²⁾.

[1018] **الرواية الثانية:** (حدثني المشني، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثني معاوية، [عن عليّ]⁽³⁾)، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾، وهم أناس من الأنصار ابتنوا مسجداً، فقال لهم أبو عامر⁽⁴⁾: ابنوا مسجدكم،

(1) معن بن عدي بن الجد بن العجلان البلوي حليف بني عمرو بن عوف، شهد العقبة وبدراً وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ. انظر ترجمته في: الاستيعاب 4/3، أسد الغابة 5/229، الإصابة 6/151. وأخوه عاصم تقدمت ترجمته، انظر فهرس الأعلام.

(2) تفسير الطبري 14/468 ح 17186.

[1017] **تخريجه:** ذكره ابن كثير في التفسير 2/389، عن محمد بن إسحاق به مثله.

وذكره ابن إسحاق 4/185 بدون إسناد.

وذكره البيهقي في دلائل النبوة 5/259، عن ابن إسحاق بدون إسناد نحوه.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف ضعيف، وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن، والخبر مرسل.

(3) سقطت من الأصل واستدركتها من مصادر التخريج، وهو إسناد نسخة علي بن أبي طلحة، وقد تقدم مراراً.

(4) هو الراهب أو الفاسق، تقدم.



واستعدوا بما استطعتم من قوة ومن سلاح، فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم فأتي بجند من الروم فأخرج محمداً وأصحابه، فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**، فقالوا: قد فرغنا من بناء مسجدنا، فنحب أن تصلي فيه وتدعو لنا بالبركة، فأنزل الله فيه: ﴿لَا نَقُومُ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ نَقُومَ فِيهِ...﴾، إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (1) [التوبة: 108-109].

[1019] **الرواية الثالثة:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال: لما بنى رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مسجد قباء خرج رجال من الأنصار منهم **بَحْزَج** (2) جد عبد الله بن حنيف، ووديعة بن حزام (3)، ومجمع بن جارية (4) الأنصاري، فبنوا مسجد النفاق، فقال

(1) تفسير الطبري 14/ 470 برقم 17187.

[1018] **تخریجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1585، عن أبيه، والبيهقي في دلائل النبوة 5/ 262، 263، من طريق عثمان بن سعيد كلاهما حدثنا عبد الله بن صالح به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 494، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في دلائل النبوة.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده شيخ المصنف، لم أقف عليه وقد توبع، والرواية من نسخة ابن أبي طلحة وإسناده حسن تقدم بيانه برقم 48.

(2) **بَحْزَج** بن حنش بن عوف بن عمرو بن عوف، أحد المنافقين، انظر سيرة ابن هشام 2/ 144، 335. وقوله جد عبد الله بن حنيف لم يتبين لي من هو.

(3) وديعة بن حزام من بني عوف من الخزرج أحد المنافقين. انظر سيرة ابن هشام 2/ 148.

(4) مجمع بن جارية بن عامر بن العطف من بني ثعلبة بن عوف، أحد المنافقين. انظر سيرة ابن هشام 2/ 144.

رسول الله ﷺ لَبَحَزَج: (وَيْلُكَ مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ مَا أَرَى؟) فقال: يا رسول الله، والله ما أردت إلا الحسنى، وهو كاذب، فصدقه رسول الله وأراد أن يعذره، فأنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفَرِّقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، يعني رجلاً منهم يقال له: أبو عامر، كان محارباً لرسول الله ﷺ، وكان قد انطلق إلى هرقل، فكانوا يرصدون [إذا قدم] (1) أبو عامر أن يصلي فيه، وكان قد خرج من المدينة محارباً لله ورسوله، ﴿وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ (2).

[1020] **الرواية الرابعة:** (قال (3): حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفَرِّقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال: نزلت في المنافقين....) (4).

(1) زيادة من الدر المنثور أضافها محقق ابن جرير ليستقيم المعنى.

(2) تفسير الطبري 14/ 470، 471 برقم 17188.

[1019] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1591، عن محمد بن سعد به مثله، وذكره السيوطي في

الدر المنثور 3/ 494، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.

(3) القائل هو شيخ الطبري: المثني، كما في السند الذي قبله في الأصل.

(4) تفسير الطبري 14/ 472 ح 17192.

[1020] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي حاتم 1586، من طريق شبابه، حدثنا ورقاء به مثله، وهو في

تفسير مجاهد 286، بهذا الإسناد.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 494، ونسبه إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف، لم أقف عليه، وقد توبع، وابن أبي جعفر في حفظه كلام،

وقد صح الأثر من طريق أخرى إلى مجاهد كما سبق.



[1021] **الرواية الخامسة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، مثله) ⁽¹⁾.

[1022] **الرواية السادسة:** (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا

سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا...﴾ الآية، عمد ناس من أهل النفاق، فابتنوا مسجداً بقاء ليضاهوا به مسجد رسول الله ﷺ، ثم بعثوا إلى رسول الله ليصلي فيه، ذكر لنا أنه دعا بقميصه ليأتيهم حتى أطلعه الله على ذلك، وأما قوله: ﴿وَلِرِصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، فإنه كان رجلاً يقال له أبو عامر، فر من المسلمين فلحق بالمشركين فقتلوه بإسلامه، قال: إذا جاء صلى فيه، فأنزل الله: ﴿لَا نَقُومُ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى...﴾ الآية) ⁽²⁾.

[1023] **الرواية السابعة:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

قال ابن زيد في قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ﴾، قال: مسجد قباء، كانوا يصلون فيه كلهم، وكان رجل من رؤساء المنافقين يقال له: أبو عامر، أبو

(1) تفسير الطبري 14/ 472 ح 17193.

[1021] **إسناده ضعيف**، وانظر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 14/ 473 برقم 17197.

[1022] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 1589، من طريق سعيد به نحوه، وذكره السيوطي في الدر

المنثور 3/ 495، ونسبه إلى ابن أبي حاتم فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

حنظلة: غسيل الملائكة، وصيفي و[أخيه]⁽¹⁾، وكان هؤلاء الثلاثة من خيار المسلمين، فخرج أبو عامر هارباً هو وابنُ ياليل⁽²⁾ من ثقيف، وعلقمة بن علاثة من قيس⁽³⁾ من رسول الله ﷺ، حتى لحقوا بصاحب الروم، فأما علقمة وابنُ ياليل فرجعا فبايعا النبي ﷺ وأسلما، وأما أبو عامر فتنصر وأقام، قال: وبني ناس من المنافقين مسجد الضرار لأبي عامر، قالوا: حتى يأتي أبو عامر يصلي فيه، وتفرقاً بين المؤمنين يفرقون بين جماعتهم؛ لأنهم كانوا يصلون

(1) كذا في المطبوعة القديمة (وأخيه)، وفي طبعة شاكر: رسم كلمة المخطوطة "واحق"، وقال: "ممكناً أن تكون وأخوه لكن صوابه أن تكون، وأخيه".

قلت: ولعله الصواب كما يدل عليه سياق النص أنهم ثلاثة إخوة، والله أعلم وهم:

- حنظلة بن أبي عامر الأوسي الأنصاري، غسيل الملائكة، استشهد بأحد.

انظر ترجمته في: أسد الغابة 2/ 85، الإصابة 2/ 119.

- وصيفي بن أبي عامر، أخو حنظلة شهد أحداً. انظر ترجمته في: الإصابة 3/ 368، وأخوه الم الثالث لم يسمه.

(2) هو كنانة بن عبد ياليل بن عمرو بن عمير الثقفي، كان رئيس ثقيف في زمانه أسلم بعد حصار

الطائف، **وقال المدائني:** أن وفد ثقيف أسلموا إلا كنانة فإنه قال: لا يرثني رجل من قريش،

وخرج إلى نجران ثم توجه إلى الروم فمات بها كافراً، انظر ترجمته في: سيرة ابن هشام

2/ 217، أسد الغابة 4/ 473، الإصابة 5/ 496.

وكان في المخطوطة والمطبوعة "بالين" وصححه المحقق من مصادر ترجمته.

(3) علقمة بن علاثة بن عوف بن الأحوص بن جعفر بن كلاب العامري الكلابي، كان من أشرف

بني عامر ومن المؤلفة قلوبهم أسلم ثم ارتد ولحق بالشام ثم أسلم وحسن إسلامه، واستعمله

عمر على حوران فمات بها. انظر ابن هشام 2/ 217، الاستيعاب 3/ 195، أسد الغابة 5/ 82،

الإصابة 4/ 455.



جميعاً في مسجد قباء، وجاءوا يخدعون النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله ربما جاء السيل يقطع بيننا وبين الوادي ويحول بيننا وبين القوم فنصلي في مسجدنا فإذا ذهب السيل صلينا معهم، قال: وبنوه على النفاق، قال: وأنهار مسجدهم على عهد رسول الله ﷺ، قال: وألقى الناس عليه التُّبْنَ والقمامة، فأنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿لئلاَّ يَصْلي في مسجد قباء جميع المؤمنين﴾ ﴿وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ ﴿أبي عامر﴾ ﴿وَلِيَحْلِفْنَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ ﴿١٠٧﴾ (1).

قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا اللَّهَ مَحِبَّةً﴾ [التوبة: 108].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية ثلاث روايات هي:

[1024] **الرواية الأولى:** (حدثنا أبو هشام الرفاعي، قال: حدثنا [يحيى بن آدم] (2)، قال: حدثنا مالك بن مغول، عن سيار، عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبد الله بن سلام، قال: يحيى: ولا أعلمه إلا عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ لأهل قباء: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَتَنَّى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا)، قالوا: إنا نجد مكتوبا عندنا في التوراة: الاستنجاء بالماء، وفيه نزلت: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا اللَّهَ مَحِبَّةً﴾ (3).

(1) تفسير الطبري 14/ 473-475 برقم 17199.

[1023] في إسناده ابن زيد ضعيف، والخبر معضل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(2) قال المحقق: في المطبوعة والمخطوطة "يحيى بن رافع" وقد صححها: من مسند أحمد وتعجيل المنفعة والإصابة.

(3) تفسير الطبري 14/ 484، 485 برقم 17230.

[1024] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 1/ 179، وأحمد 6/ 6، من طريق يحيى بن آدم، حدثنا =

[1025] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن أبي ليلى، عن عامر، قال: كان ناس من أهل قباء يستنجون بالماء، فنزلت: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا اللَّهَ مُحِبًّا الْمُطَهَّرِينَ﴾ (١٠٨) (1)).

= مالک، عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبدالله بن سلام نحوه، ولم يقل فيه "عن أبيه".
وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير 1/181، حدثنا محمد بن يوسف، ثنا مالك به، وذكر الاختلاف فيه على شهر بن حوشب في روايته، فقال 1/18: "وقال إسحاق، عن جرير، عن ليث، عن شهر، عن رجل من الأنصار من أهل قباء...".

وذكر الرواية ابن حجر في تعجيل المنفعة 4/14 في ترجمة محمد بن عبدالله بن سلام، قال: "وقع في رواية البغوي في الصحابة، عن أبي هشام الرفاعي، عن يحيى بن آدم، وقال في السنة: لا أعلمه إلا عن أبيه".

وقال ابن حجر في الإصابة 6/31، قال أبو زرعة الرازي: "الصحيح عندنا عن محمد ليس فيه عن أبيه".

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/498، ونسبه إلى ابن أبي شيبة، وأحمد، والبخاري في تاريخه وابن جرير والبغوي في معجمه، والطبراني، وابن مردويه، وأبي نعيم في المعرفة.

الحكم عليه: في إسناده أبو هشام الرفاعي، ضعيف، وقد توبع، لكن مداره على شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وفي إسناده اضطراب وفي متنه نكارة حيث فيه "إننا نجد عندنا في التوراة"، ومعلوم أن الآية نزلت في الأنصار من أهل قباء، ولم يكونوا من أهل الكتاب، بل كانوا على جاهليتهم، إلا أن يكون هذا الكلام عن أحد حلفائهم من اليهود، فيكون أشبه، والله أعلم.

(1) تفسير الطبري 14/487 برقم 17233.

[1025] **تخريجه:** أخرجه ابن أبي شيبة 1/179، من طريق حفص بن داود، عن أبي ليلى به نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/498، ونسبه إلى ابن أبي شيبة.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع ضعيف، وقد توبع، فإسناده حسن لغيره إلى الشعبي، والخبر مرسل.



[1026] **الرواية الثالثة:** (حدثنا أحمد قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا

طلحة بن عمرو، عن عطاء، قال: أحدث قوم الوضوء بالماء من أهل قباء، فنزلت فيهم: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ (١٠٨) (١).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَرَّنُونَ فِي سَيْلِ اللَّهِ يَقْنَلُونَ وَيَقْنَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: 111).

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[1027]: (حدثنا الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا أبو معشر،

عن محمد بن كعب القرظي وغيره، قالوا: قال عبد الله بن رواحة لرسول الله ﷺ: اشترط لربك ونفسك ما شئت قال: (أَشْتَرِطُ لِرَبِّي أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَشْتَرِطُ لِنَفْسِي أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ)، قالوا: فإذا فعلنا ذلك فماذا لنا؟ قال: (الْجَنَّةُ)، قالوا: ربح البيع لا نقتيل ولا نستقيل فنزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ (٢) الآية.

(١) تفسير الطبري 14/ 490 برقم 17243.

[1026] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 498، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده طلحة بن عمرو، وهو متروك، والخبر مرسل.

(٢) تفسير الطبري 14/ 499 برقم 17270.

[1027] **تخريجه:** ذكره الواحدي في أسباب النزول 266، وابن كثير في التفسير 2/ 393، عن

محمد بن كعب مثله.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ۝١١٣﴾ وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ [التوبة: 113-114].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هاتين الآيتين الكريمتين تسع روايات هي:

[1028] **الرواية الأولى:** (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية⁽¹⁾، فقال: (يَا عَمَّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ)، فقال له أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟، فقال النبي ﷺ: (لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُكِرْ أَنَّهُ عَنكَ)، فنزلت: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ...﴾، ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾⁽²⁾ [القصص: 56].

⁼ وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 501، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناد عبد العزيز بن أبان، وهو متروك، والخبر مرسل.

(1) عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، ابن عمه النبي ﷺ وصهره، كان شديداً على المسلمين، ثم هداه الله إلى الإسلام وهاجر قبل الفتح، وشهد الفتح وحُيناً والطائف، واستشهد بالطائف. انظر ترجمته في: الاستيعاب 3/ 5، أسد الغابة 3/ 176، الإصابة 4/ 10.

(2) تفسير الطبري 14/ 509، 510 برقم 17324.

[1028] **تخریجه:** كذا رواه المؤلف، عن معمر معضلاً، وقد وصله المؤلف بهذا الإسناد في سورة

القصص برقم 1267، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبيه مرفوعاً، كالذي بعده. =



[1029] **الرواية الثانية:** (حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، قال:

حدثنا عمي عبد الله بن وهب، قال: حدثني يونس، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبيه، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ، فوجد عنده أبا جهل بن هشام، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله ﷺ: (يَا عَمَّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ)، قال أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب؟، فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: (وَاللَّهِ لَا أَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْزَلْ بِهِ)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ...﴾، وأنزل الله في أبي طالب، فقال لرسول الله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ...﴾ [القصص: 56] (1) الآية.

= وأخرجه النسائي 4/ 90، 91، في الجنائز، باب النهي عن الاستغفار للمشركين، عن محمد بن عبد الأعلى به مثله موصولاً، وانظر الذي يليه من وجه آخر.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى معمر، وهو معضل، وقد وصله المؤلف والنسائي بإسناد صحيح، كما سبق.

(1) تفسير الطبري 14/ 510 برقم 17325.

[1029] **تخریجه:** أخرجه مسلم 1/ 54، في الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضره

الموت، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 3/ 262 برقم 982، من طريقين، عن ابن وهب به مثله، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير 2/ 288، عن معمر عن الزهري به مثله، ومن طريقه أخرجه أحمد 5/ 433، والبخاري 7/ 193، في المناقب، باب قصة أبي طالب برقم

3884 و8/ 341، في التفسير، باب ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾، =

[1030] **الرواية الثالثة:** (حدثني محمد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾، قال: يقول المؤمنون: ألا نستغفر لآبائنا وقد استغفر إبراهيم لأبيه كافراً، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ...﴾ (1) الآية.

[1031] **الرواية الرابعة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن عمرو بن دينار: أن النبي ﷺ قال: (أَسْتَغْفِرُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَلَا أَزَالُ أَسْتَغْفِرُ لِأَبِي طَالِبٍ حَتَّى يَنْهَانِي عَنْهُ رَبِّي)، فقال أصحابه: لنستغفرن لآبائنا كما استغفر النبي ﷺ لعمه، فأنزل الله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ

= برقم 4675، ومسلم 1/54، في الإيمان، وابن أبي حاتم 1703، وابن مندة في الإيمان برقم 37، والبيهقي في الدلائل 2/342، 343، وأخرجه البخاري 3/222، في الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"، برقم 1360 و8/506، في التفسير، باب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، برقم 4772 و11/566، في الإيمان والنذور برقم 6681، والنسائي 4/90، في الجنائز، باب النهي عن الاستغفار للمشركين وفي التفسير من الكبرى 6/359، والواحي في أسباب النزول 266، والبغوي في التفسير 4/100، من طرق عن الزهري به نحوه. وانظر الدر المنثور 3/505، وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن مردويه، وسيكرره المؤلف بهذا الإسناد برقم 1266 في سورة القصص.

الحكم عليه: إسناده حسن من أجل شيخ المصنف، وقد توبع، والحديث صحيح مخرج في الصحيحين.

(1) تفسير الطبري 14/510، 511 برقم 17326.

[1030] **إسناده صحيح إلى مجاهد،** إلا أنه مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.



وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾، إلى قوله: ﴿تَبَرَّأ مِنْهُ﴾ (١).

[1032] **الرواية الخامسة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا يزيد بن

هارون، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، أتاه رسول الله ﷺ، وعنده عبد الله بن أبي أمية، وأبو جهل بن هشام، فقال له رسول الله ﷺ: (أَيَّ عَمٍّ! إِنَّكَ أَعْظَمُ النَّاسِ عَلَيَّ حَقًّا وَأَحْسَنُهُمْ عِنْدِي يَدًا، وَلَئِنَّتَ أَعْظَمُ عَلَيَّ حَقًّا مِنْ وَالِدِي، فَقُلْ كَلِمَةً تَجِبُ لِي بِهَا الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، ثم ذكر نحو حديث ابن عبد الأعلى، عن محمد بن ثور) (٢).

[1033] **الرواية السادسة:** (حدثنا أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا أبو

أحمد، قال: حدثنا فضيل، عن عطية قال: لما قدم رسول الله ﷺ مكة وقف على قبر أمه حتى سحنت عليه الشمس، رجاء أن يؤذن له فيستغفر لها، حتى نزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى

(١) تفسير الطبري 511/14 برقم 17327.

[1031] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 505/3، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف لم أقف عليه، وأبو حذيفة ضعيف، والخبر مرسل.

(٢) تفسير الطبري 511/14 برقم 17328.

[1032] **تخريجه:** كذا رواه المؤلف مرسلًا، وذكره السيوطي في الدر المنثور 506/3، مرسلًا

ونسبه إلى ابن جرير فقط، والحديث موصول عن ابن المسيب، عن أبيه تقدم برقم 1028.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع ضعيف، والخبر مرسل، وقد تقدم موصولاً نحوه برقم 1028،

بإسناد صحيح.

قُرْبَ... ﴿١﴾، إلى قوله: ﴿تَبَرَّأْ مِنْهُ﴾ ﴿٢﴾ ﴿تَبَرَّأْ مِنْهُ﴾ (١).

[1034] **الرواية السابعة:** (حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قوله: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، إلى: ﴿أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (١١٣)، أن رسول الله ﷺ أراد أن يستغفر لأمه، فنهاه الله عن ذلك، فقال: (وإن إبراهيم خليل الله قد استغفر لأبيه)، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ...﴾، إلى: ﴿لَأَوَدُّ حَلِيمٌ﴾ (١١٤) (٢).

[1035] **الرواية الثامنة:** (حدثني المثنى، قال: حدثني عبد الله بن

صالح، قال: حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس قوله: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ...﴾ الآية، فكانوا يستغفرون لهم حتى نزلت هذه الآية، فلما نزلت أمسكوا عن الاستغفار لأمواتهم ولم ينههم أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا، ثم أنزل الله: ﴿وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ...﴾ (٣) الآية.

(١) تفسير الطبري 14/511، 512 برقم 17329.

[1033] في إسناده عطية العوفي ضعيف، والخبر مرسل، ولم أجد تخريجه لغير المصنف.

(٢) تفسير الطبري 14/512 ح 17331.

[1034] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/506، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء.

(٣) تفسير الطبري 14/513 برقم 17332.

[1035] تخريجه: أخرجه ابن أبي حاتم 1701، من طريق أبي صالح عبدالله بن صالح به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/505، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، =



[1036] الرواية التاسعة: (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا

سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ...﴾
 الآية، ذكر لنا أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا نبي الله، إن من آبائنا من
 كان يحسن الجوار ويصل الأرحام ويفك العاني ويوفي بالذمم، أفلا نستغفر
 لهم؟ قال: فقال النبي ﷺ: (بَلَىٰ وَاللَّهِ لَا سْتَغْفِرُونَ كَمَا اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ)،
 قال: فأنزل الله: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ...﴾، حتى
 بلغ ﴿الْجَحِيمِ﴾، ثم عذر الله إبراهيم فقال: ﴿وَمَا كَانَتْ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ
 إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ (1).

[1037] الرواية العاشرة: (حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن،

قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الخليل، عن عليّ قال: سمعت
 رجلاً يستغفر لوالديه وهما مشركان، فقلت: أيستغفر الرجل لوالديه وهما
 مشركان؟ فقال: أو لم يستغفر إبراهيم لأبيه؟ قال: فأتيت النبي ﷺ، فذكرت

= وابن مردويه.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف، لم أقف عليه، وقد توبع، والرواية من نسخة على بن أبي

طلحة، وإسنادها حسن تقدم بيانه برقم 48.

(1) تفسير الطبري 14/ 513 ح 17333.

[1036] تخريجه: ذكره ابن كثير في التفسير 3/ 395، عن قتادة نحوه.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 506، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.

ذلك له، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ﴾، إلى: ﴿تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ (1).

[1038] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا يحيى،

عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الخليل، عن علي: أن النبي ﷺ كان يستغفر لأبويه وهما مشركان حتى نزلت: ﴿وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ﴾، إلى قوله: ﴿تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ (2).

(1) تفسير الطبري 514/1، 515 برقم 17334.

[1037] **تخريجه:** أخرجه أحمد 1/99، وأبو يعلى 1/280 برقم 335، من طريق عبدالرحمن بن مهدي به مثله.

وأخرجه أحمد 1/130، 131، والترمذي 5/281، في التفسير برقم 3101، وأبو يعلى برقم 619، والحاكم 2/335، والبيهقي في شعب الإيمان 7/41 برقم 9378، والضياء في المختارة برقم 585، من طرق عن سفيان به نحوه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن. **وأخرجه** الطيالسي 131، والبيهقي في شعب الإيمان 7/41 برقم 9377، من طريقين عن أبي إسحاق به نحوه، وانظر الدر المنثور 3/505. **الحكم عليه: حسن لغيره**، في إسناده أبو الخليل مقبول، لكن له شواهد، من حديث المسيب بن حزن وغيره.

(2) تفسير الطبري 14/515 ح 17335.

[1038] **حسن لغيره**، وهو مكرر الذي قبله.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير عدة روايات، تتضمن عدة اقوال، ولم يرجح شيئاً.

قلت: وقد صحت الروايات في قولين هما: أنها نزلت بسبب استغفاره لعمه أبي طالب،

وبسبب استغفاره لوالديه، ويمكن الجمع بين هذين القولين بتعدد النزول، كما قال السيوطي

في اللباب (114): قال الحافظ ابن حجر: "يتحمل أن يكون لنزول الآية أسباب، متقدم وهو =



قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: 118].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[1039] **الرواية الأولى:** (حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب بن مالك، - وكان قائد كعب من بني حنينة عمي - قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك... [ثم ذكر قصة تبوك بطولها، وفيها قصة تخلفه مع أصحابه... حتى قال في آخرها] (1): فأنزل الله: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ﴾، حتى بلغ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾، إلى قوله: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (2).

= أمر أبي طالب ومتأخر وهو أمر آمنه، وقصة علي".

(1) ما بين المعقوفتين بيان مني قصد اختصار القصة.

(2) تفسير الطبري 14/ 547، 556 برقم 17447.

[1039] **تخريجه:** أخرجه أحمد 3/ 456 مختصراً، والبخاري 6/ 113، في الجهاد برقم 2948

مختصراً و 8/ 341، في التفسير، باب: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ...﴾، برقم 4676 مختصراً،

و 11/ 572، في الأيمان والنذور برقم 6690 مختصراً، ومسلم 4/ 2120، في التوبة، باب

حديث كعب بن مالك برقم 2769 مطولاً، وأبو داود 3/ 262، في الطلاق، برقم 2202

مختصراً، والنسائي 6/ 152، في الطلاق، باب ألحقني بأهلك مختصراً، والطبراني في الكبير

56/ 96، 97، من طرق عن ابن وهب به، وأخرجه ابن أبي شيبة 8/ 559، وأحمد =

[1040] الرواية الثانية: (حدثنا المثنى، قال: حدثنا أبو صالح، قال:

حدثني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك: أن عبد الله بن كعب بن مالك، - وكان قائد كعب بن مالك من بنيه حين عمي - قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فذكر نحوه⁽¹⁾).

[1041] الرواية الثالثة: (حدثنا محمد بن الأعلى، قال: حدثنا محمد بن

= 3/ 456 مختصراً، والبخاري 6/ 193، في الجهاد برقم 3088 و8/ 342 برقم 4677، ومسلم 4/ 2128، 2129، في التوبة، والنسائي 6/ 153، في الطلاق، وفي التفسير من الكبرى 6/ 360، والطبراني في الكبير 9/ 42، وما بعدها برقم 93، 105، والبيهقي في السنن 9/ 33، من طرق عن الزهري به مختصراً، ومطولاً، وانظر الذي يليه، والدر المنثور 3/ 513.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(1) تفسير الطبري 14/ 557 برقم 17448.

[1040] تخريجه: أخرجه أحمد 3/ 459 مطولاً، والبخاري 5/ 386، في الوصية، برقم 2757 مختصراً

و6/ 113، في الجهاد برقم 2947 مختصراً، و6/ 565، في المناقب برقم 35561 مختصراً، و7/ 219، في المناقب أيضاً برقم 3889 مختصراً، و7/ 528، في المغازي برقم 3951 مختصراً، و8/ 113، في المغازي برقم 4418 مطولاً، و8/ 340، في التفسير برقم 4676 مختصراً، و8/ 343 برقم 4678 مختصراً، و11/ 40، في الاستئذان برقم 6255 مختصراً، و13/ 216، في الأحكام برقم 7225 مختصراً، ومسلم 4/ 2128، في التوبة، مختصراً، والنسائي 6/ 153، في الطلاق مختصراً، والبيهقي في السنن 9/ 33، من طرق عن الليث به.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده المثنى، لم أقف عليه، وأبو صالح فيه ضعف، وقد توبعا، والحديث صحيح من وجه آخر كما تقدم.



ثور، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه، قال: لم أتخلف عن النبي ﷺ في غزاة غزاها إلاّ بدرًا ولم يعاتب النبي ﷺ أحداً تخلف عن بدر، ثم ذكر نحوه⁽¹⁾.

[1042] **الرواية الرابعة:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن ابن شهاب الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري، ثم السلمي، عن أبيه: أن أباه عبد الله بن كعب - وكان قائد أبيه كعب حين أصيب بصره - قال: سمعت أبي كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وحديث صاحبيه قال: ما تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها، غير أني كنت تخلفت عنه في غزوة بدر، ثم ذكر نحوه⁽²⁾).

(1) تفسير الطبري 14/ 557 برقم 17449.

[1041] **تخریجه:** أخرجه النسائي 6/ 154، في الطلاق، عن محمد بن عبد الأعلى به مختصراً، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف 5/ 397 برقم 29744، عن معمر به مطولاً، ومن طريقه أخرجه أحمد 6/ 387 مطولاً، والترمذي 5/ 281، في التفسير برقم 3103 مطولاً، والطبراني في الكبير 19/ 42 برقم 90 مطولاً.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(2) تفسير الطبري 14/ 557 برقم 17450.

[1042] **تخریجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 19/ 46 وما بعدها برقم 91، 92 من طريقين عن ابن إسحاق به مطولاً.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده ابن حميد ضعيف، وسلمة فيه ضعف، وقد توبعا، لكن مدار الحديث على ابن إسحاق، وهو مدلس، لكنه صرح بالتحديث عند الطبراني، والحديث صحيح من طرق أخرى تقدمت.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: 122].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما:

[1043] **الرواية الأولى:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن سليمان الأحول، عن عكرمة قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ...﴾، إلى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: 120]، قال ناس من المنافقين: هلك من تخلف فنزلت: ﴿وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً...﴾، إلى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [١٢٢]، ونزلت: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ، جَحْنُهُمْ دَاخِضَةٌ...﴾ (1) الآية [الشورى: 16].

[1044] **الرواية الثانية:** (حدثنا المثنى، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن الزبير، عن ابن عيينة، قال: حدثنا سليمان الأحول عن عكرمة، قال: سمعته يقول: لما نزلت: قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْفِرُوا يُعَذِّبَكُمْ عَذَابًا

(1) تفسير الطبري 14 / 570 برقم 17476.

[1043] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 522، ونسبه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وأبي الشيخ.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان، وهو متروك، والخبر مرسل، وانظر الذي بعده من وجه آخر.



﴿التوبة: 39﴾، ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ [التوبة: 120]، إلى قوله: ﴿لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٢١)، قال المنافقون: هلك أصحاب البدو الذين تخلفوا عن محمد ولم ينفروا معه، وقد كان ناس من أصحاب رسول الله ﷺ خرجوا إلى البدو إلى قومهم يفقهونهم، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ...﴾، إلى قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (١٢٢)، ونزلت: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا أَسْتَجِيبَ لَهُ﴾ [الشورى: 16] (١) الآية.

(١) تفسير الطبري 14/ 570 ح 17477.

[1044] في إسناده شيخ المؤلف لم أفق عليه، وإسحاق مستور، والخبر مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

سورة يونس

قوله تعالى: ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ ﴿٢﴾ [يونس: 2].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية واحدة هي:

[1045]: (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عثمان بن سعيد، قال: حدثنا بشر بن عَمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: لما بعث الله محمداً رسولاً أنكرت العرب ذلك، أو من أنكر منهم، فقالوا: الله أعظم من أن يكون رسوله بشراً مثل محمد فأنزل الله تعالى: ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ ... ﴾، وقال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا ﴾ ⁽¹⁾ [يوسف: 109].

(1) تفسير الطبري 13 / 15 ح 17527.

[1045] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3 / 535، ونسبه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم،

وابن مردويه، وسيكره المؤلف برقم 1373 في سورة الزخرف.

الحكم عليه: في إسناده بشر بن عماره ضعيف.



سورة هود

قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكِرِينَ﴾ [هود: 114].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة عشرين رواية هي:

[1046] **الرواية الأولى:** (حدثنا هناد بن السري، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، قالاً: قال عبد الله بن مسعود: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال إني عالجبت (1) امرأة في بعض أقطار (2) المدينة، فأصبت منها ما دون أن أمسها، فأنا هذا فاقض في ما شئت، فقال عمر: لقد سترك الله، لو سترت على نفسك، قال: ولم يرد النبي ﷺ شيئاً، فقام الرجل، فانطلق، فأتبعه النبي ﷺ رجلاً، فدعاه، فلما أتاه قرأ عليه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكِرِينَ﴾ [هود: 114]، فقال رجل من القوم: هذا له يا رسول الله خاصة؟، قال: (بَلِّ لِلنَّاسِ كَافَّةً) (3).

(1) **عالج الشيء**، معالجة وعلاجاً: زاوله. لسان العرب 9/350، وانظر ماذا قصد بالمعالجة في الحديث الذي يليه.

(2) **القطر** -بالضم-: الناحية والجانب، والجمع أقطار، أي نواحيها. لسان العرب 11/215.

(3) تفسير الطبري 15/515، 516 برقم 18668.

[1046] **تخرجه:** أخرجه هناد في الزهد برقم 890، 1143 به مثله، ومن طريق هناد، أخرجه

النسائي في الرجم من الكبرى 4/317، وأخرجه مسلم 4/2116، في التوبة، باب قوله: ﴿إِنْ =

[1047] **الرواية الثانية:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني لقيت امرأة في البستان فضممتها إليّ وباشرتها وقبلتها وفعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها، فسكت عنه النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّكْرَيْنِ﴾ (١١٤)، فدعاه النبي ﷺ فقرأها عليه، فقال عمر: يا رسول الله أله خاصة أم للناس كافة؟ قال: (لا، بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً)، ولفظ الحديث لابن وكيع⁽¹⁾.

[1048] **الرواية الثالثة:** (حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، أنه سمع إبراهيم بن يزيد، يحدث عن علقمة والأسود، عن ابن مسعود، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول

= الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتِ ﴿١١٤﴾، وأبو داود 4/160، في الحدود، باب الرجل يصيب من المرأة دون الجماع برقم 4468، والترمذي 5/289، في التفسير 3112، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة برقم 68، والبيهقي في السنن 8/241، من طرق عن أبي الأحوص به نحوه. **الحكم عليه: إسناده حسن**، من أجل سماك بن حرب، وله شواهد ستأتي بعده.

(1) تفسير الطبري 15/516، 517 برقم 18669.

[1047] **تخريجه: أخرجه** أحمد 1/445، وابن خزيمة في صحيحه 313، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 5/20 برقم 1730، والمروزي في تعظيم الصلاة 69، 72، من طرق عن وكيع به نحوه، وانظر الذي قبله وبعده.

الحكم عليه: إسناده حسن، فيه ابن وكيع ضعيف لكنه مقرون بثقة، وسماك بن حرب صدوق.



الله، إني وجدت امرأة في بستان ففعلت بها كل شيء غير أني لم أجامعها، قبلتها ولزمتها ولم أفعل غير ذلك، فافعل بي ما شئت، فلم يقل له رسول الله ﷺ شيئاً، فذهب الرجل، فقال عمر: لقد ستر الله عليه لو ستر على نفسه، فأتبعه رسول الله ﷺ بصره، فقال: (رُدُّوهُ عَلَيَّ)، فردَّوه، فقرأ عليه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَلِيلٍ إِنْ أَحْسَنْتَ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكْرَيْنِ﴾ (١١٤)، قال: فقال معاذ بن جبل: أله وحده يا نبي الله، أم للناس كافة؟ فقال: (بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً) (١).

[1049] **الرواية الرابعة:** (حدثني المشنى، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن عبد الله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أخذت امرأة في البستان فأصبت منها كل شيء غير أني لم أنكحها، فاصنع بي ما شئت، فسكت النبي ﷺ، فلما ذهب دعاه فقرأ عليه هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَلِيلٍ﴾ (٢).

(1) تفسير الطبري 15/ 517 برقم 18670.

[1048] **تخريجه:** أخرجه عبدالرزاق في التفسير 2/ 314 به مثله، وأخرجه أحمد 1/ 449، عن عبدالرزاق به مثله.

الحكم عليه: إسناده حسن.

(2) تفسير الطبري 15/ 517 برقم 18671.

[1049] **تخريجه:** أخرجه الطيالسي 285، وأحمد 1/ 449، والنسائي في الكبرى في الرجم 317/4، من طريق أبي عوانة به مثله، وأخرجه ابن أبي حاتم 770، والطبراني في الكبير 10/ 255 برقم 10482، من طريق سفيان، عن سماك بن حرب، والأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود به نحوه، وانظر الذي قبله.

[1050] **الرواية الخامسة:** (حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي، قال: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت إبراهيم يحدث عن خاله الأسود، عن عبد الله: أن رجلاً لقي امرأة في بعض طرق المدينة، فأصاب منها ما دون الجماع، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فترلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكْرِينَ﴾ (١١٤)، فقال معاذ بن جبل: يا رسول الله، لهذا خاصة أو لنا عامة؟، قال: (بَلْ لَكُمْ عَامَّةٌ)، (1).

[1051] **الرواية السادسة:** (حدثنا ابن المثنى، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، قال: أنبأني سماك، قال: سمعت إبراهيم يحدث عن خاله، عن ابن مسعود: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: لقيت امرأة في حُشٍّ (2) بالمدينة، فأصبت منها

= **الحكم عليه: حسن لغيره**، في إسناده شيخ المؤلف لم أقف عليه، والحماني فيه ضعف، وقد توبعا من طرق أخرى عن سماك، والحديث صحيح من طرق أخرى كما تقدم.

(1) تفسير الطبري 15/ 518 برقم 18672.

[1050] **تخریجه: أخرجه** النسائي في الكبرى في الرجم 4/ 316، عن محمد بن المثنى به مثله، وأخرجه النسائي أيضاً في الرجم 4/ 316، من طريق أبي زيد الهروي، عن شعبة به نحوه، وأخرجه أيضاً 4/ 316، من طريق سفيان عن سماك، عن إبراهيم، ومن طريق الأعمش، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود نحوه، وانظر الذي يليه.

الحكم عليه: إسناده حسن، من أجل سماك بن حرب وقد تابعه الأعمش والحديث صحيح من طرق أخرى.

(2) **الحُشَّ:** البستان. لسان العرب 3/ 189.



ما دون الجماع.. نحوه) (1).

[1052] **الرواية السابعة:** (حدثنا ابن المثنى، قال: حدثنا أبو قطن عمرو

بن الهيثم البغدادي، قال: حدثنا شعبة، عن سماك، عن إبراهيم عن خاله، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، بنحوه) (2).

[1053] **الرواية الثامنة:** (حدثني أبو السائب، قال: حدثنا أبو معاوية،

عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: جاء فلان بن معتب (3) رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله دخلت على امرأة فملت منها ما ينال الرجل من أهله، إلا أني لم أواقعها، فلم يدر رسول الله ﷺ ما يجيبه حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ...﴾ الآية، فدعاه

(1) تفسير الطبري 15/ 518 برقم 18673.

[1051] **إسناده حسن**، وهو مكرر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 15/ 518 برقم 18674.

[1052] **تخريجه: أخرجه النسائي في الكبرى في الرجم 4/ 316**، عن محمد بن بشار، ثنا أبو قطن به نحوه، وأخرجه النسائي أيضاً 4/ 317، من طريق أسباط عن سماك، عن إبراهيم به نحوه.

الحكم عليه: إسناده حسن.

(3) **ذكر ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح 8/ 356** هذه الرواية ورواية أبي خيثمة وفيها: "أن رجلاً من الأنصار يقال له معتب"، ثم قال: "وقد جاء أن اسمه كعب بن عمرو وهو أبو اليسر -بفتح التحتانية والمهملة-، الأنصاري"، ثم ذكر أقوالاً أخرى في تسمية الرجل، ثم قال 8/ 357: "وأقوى الجميع أنه أبو اليسر، والله أعلم".

قلت: وسيأتي التصريح باسمه في رواية برقم 1059.

فقرأها عليه⁽¹⁾.

[1054] **الرواية التاسعة:** (حدثني يعقوب وابن وكيع، قالاً: حدثنا ابن عليّة، وحدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا بشر بن المفضل، وحدثنا ابن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان جميعاً، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن ابن مسعود: أن رجلاً أصاب من امرأة شيئاً لا أدري ما بلغ، غير أنه ما دون الزنا، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، فقال الرجل: أَلَيْ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: (لِمَنْ أَخَذَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي، أَوْ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا)⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 15/ 519 برقم 18675.

[1053] **تخريجه:** أخرجه النسائي في الكبرى في الرجم 4/ 317، عن محمد بن العلاء، ثنا أبو معاوية به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 639، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده حسن إلى إبراهيم النخعي، وهو معضل، وقد جاء موصولاً عن علقمة والأسود، عن ابن مسعود، كما سبق في الروايات التي قبله.

(2) تفسير الطبري 15/ 519 برقم 18676.

[1054] **تخريجه:** أخرجه مسلم 4/ 2115، في التوبة، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾، وابن خزيمة في صحيحه برقم 312، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 5/ 18 برقم 1729، من طريق محمد بن عبد الأعلى به مثله، وأخرجه ابن ماجه 2/ 1421، في الزهد، باب ذكر التوبة برقم 4254، وابن خزيمة في صحيحه 312، من طريق معتمر بن سلمان به، وأخرجه البخاري 2/ 8، في المواقيت، باب الصلاة كفارة برقم 256 و8/ 355، في التفسير، باب: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾، برقم 4687، ومسلم 4/ 2115، 2116، في =



[1055] الرواية العاشرة: (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو أسامة

وحسين الجعفي، عن زائدة، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ، قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما ترى في رجل لقي امرأة لا يعرفها، فليس يأتي الرجل من امرأته شيئاً إلا قد أتاه منها غير أنه لم يجامعها؟، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَلَيْلٍ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾، فقال له رسول الله ﷺ: (تَوْضُّأُ ثُمَّ صَلِّ)، قال معاذ: قلت: يا رسول الله، أله خاصة أم للمؤمنين عامة؟، قال: (بَلْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَةً) (1).

= التوبة، وابن خزيمة 312، والواحد في أسباب النزول 272، والبيهقي في السنن 241/8، والبخاري في شرح السنة 346، من طرق عن يزيد بن زريع عن سليمان التيمي به، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير 2/313، وأحمد 1/385، 386، 430، ومسلم 4/2115، في التوبة، والترمذي 5/291، في التفسير برقم 3114، وابن ماجه 1/447، في الإقامة، باب ما جاء في الصلاة كفارة برقم 1398، والنسائي في الكبرى، في الرجم 4/318، وفي التفسير 6/366، وابن أبي حاتم 769، والطبراني في الكبير 10/284 برقم 10560، والبخاري في التفسير 4/205، من طرق عن سليمان التيمي به نحوه.

الحكم عليه: إسناده صحيح.

(1) تفسير الطبري 15/520 برقم 18678.

[1055] تخريجه: أخرجه عبد بن حميد في المنتخب برقم 110، ومن طريقه أخرجه الترمذي

5/291، في التفسير برقم 3113، عن الجعفي به مثله، وأخرجه أحمد 5/244، من طريق

عبد الرحمن بن مهدي وأبي سعيد، عن زائدة به مثله، وانظر الدر المنثور 3/638.

الحكم عليه: في إسناده الجعفي، وهو ضعيف، لكنه مقرون بغيره، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، =

[1056] **الرواية الحادية عشرة:** (حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا

محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: أن رجلاً أصاب من امرأة ما دون الجماع، فأتى النبي ﷺ يسأله عن ذلك فقرأ رسول الله ﷺ أو أنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ أَيْلٍ...﴾ الآية، فقال معاذ: يا رسول الله أله خاصة أم للناس عامة؟، قال هي للناس عامة⁽¹⁾.

[1057] **الرواية الثانية عشرة:** (حدثنا ابن المثنى، قال: حدثنا أبو داود،

قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: أتى رجل النبي ﷺ فذكر نحوه⁽²⁾).

قال الترمذي: "هذا حديث ليس إسناده بمتصل، عبد الرحمن بن أبي ليلى، لم يسمع معاذاً، ومعاذ بن جبل مات في خلافة عمر، ولما قتل عمر، كان عبد الرحمن بن أبي ليلى غلاماً صغيراً ابن ست سنين، وقد روى عن عمر"، ثم أشار الترمذي إلى علة أخرى فيه وهي الخلاف في وصله وإرساله فقال: "وروى شعبة هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن النبي ﷺ".

قلت: وهي الرواية التي تلي هذه، وله شواهد من حديث ابن مسعود وأبي أمامة وأبي اليسر، مخرجة في سبب نزول هذه الآية.

(1) تفسير الطبري 15/ 521 برقم 18680.

[1056] **تخريجه:** أخرجه النسائي في الكبرى في الرجم 4/ 318، موصولاً عن معاذ، وقال المزي

في تحفة الأشراف 8/ 409: رواه [أي النسائي] بدون ذكر معاذ بن جبل، وقال: مرسل.

وأشار إليه الترمذي كما سبق في الذي قبله.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى ابن أبي ليلى، إلا أنه مرسل، وانظر الذي قبله.

(2) تفسير الطبري 15/ 521 برقم 18680.

[1057] **إسناده صحيح إلى ابن أبي ليلى،** إلا أنه مرسل، وهو مكرر الذي قبله.



[1058] **الرواية الثالثة عشرة:** (حدثني عبد الله بن أحمد بن شبوية،

قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثني عمرو بن الحارث، قال: حدثني عبد الله بن سالم، عن الزُّبَيْدي، قال: حدثنا سليم بن عامر، أنه سمع أبا أمامة يقول: إن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أقم في حدّ الله مرة أو اثنتين، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم أقيمت الصلاة فلما فرغ رسول الله ﷺ من الصلاة، قال: (أَيْنَ هَذَا الْقَائِلُ: أَقِمْ فِي حَدِّ اللَّهِ؟)، قال: أنا ذا قال: (هَلْ أَتَمَمْتَ الْوُضُوءَ وَصَلَّيْتَ مَعَنَا أَنْفَا؟)، قال: نَعَمْ، قال: (فَإِنَّكَ مِنْ خَطِيئَتِكَ كَمَا وَلَدْنَاكَ أُمًّا، فَلَا تَعُدْ)، وأنزل الله حينئذ على رسوله: ﴿وَاقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ﴾ (1).

[1059] **الرواية الرابعة عشرة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: ثني جرير، عن

(1) تفسير الطبري 15/ 521، 522 برقم 18681.

[1058] **تخریجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 8/ 160 برقم 7675 وفي مسند الشاميين برقم 1840 من طريق عبد الرحمن بن معاوية المصري وعمارة بن وثيمة، عن إسحاق بن إبراهيم به مثله. **وأخرجه** أحمد 5/ 265، ومسلم 4/ 2117، في التوبة برقم 2765، وأبو داود 4/ 135، في الحدود، باب الرجل يعترف بالحد ولا يسميه برقم 4381، وابن خزيمة في صحيحه 310، والواحد في التفسير 2/ 594، 595، جميعهم من طرق عن أبي عمار شداد، عن أبي أمامة نحوه، وليس فيه ذكر سبب نزول الآية.

الحكم عليه: حسن **لغيره**، في إسناده إسحاق بن إبراهيم صدوق، يهم كثيراً، وعمرو بن الحارث مقبول، وله شواهد من حديث ابن مسعود، وأبي اليسر ومعاذ وغيرهم، وأصل القصة في صحيح مسلم بدون ذكر سبب النزول، كما سبق في تخرجه.

عبد الملك، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل: أنه كان جالسا عند النبي ﷺ، فجاء رجل فقال: يا رسول الله، رجل أصاب من امرأة ما لا يحلّ له، لم يدع شيئا يصيبه الرجل من امرأته إلا أتاه إلا أنه لم يجامعها؟، قال: (يَتَوَضَّأُ وَضُوءاً حَسَنًا ثُمَّ يُصَلِّي)، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ...﴾ الآية، فقال معاذ: هي يا رسول الله خاصة، أم للمسلمين عامة؟ قال: (بَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَةً) (1).

[1060] **الرواية الخامسة عشرة:** (حدثني الحارث، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليسر بن عمرو الأنصاري قال: أتتني امرأة تبتاع مني بدرهم تمرًا، فقلت: إن في البيت تمرًا أجود من هذا، فدخلت فأهويت إليها فقبلتها، فأتيت أبا بكر فسألته، فقال: استر على نفسك وتب واستغفر الله، فأتيت رسول الله ﷺ، فقال: (أَخْلَفْتَ رَجُلًا غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي أَهْلِهِ بِمِثْلِ هَذَا؟)، حتى ظننتُ أني من أهل النار، حتى تمنيت أني أسلمت ساعتئذ، قال: فأطرق رسول الله ﷺ

(1) تفسير الطبري 15/ 522، 523 برقم 18682.

[1059] **تخریجه:** أخرجه الطبراني في الكبير 20/ 137 برقم 278، والدارقطني 1/ 134، والواحدي في التفسير 2/ 594، من طرق عن جرير به مثله، وقال الدار قطني: صحيح، وانظر الذي قبله.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع ضعيف، وقد توبع، لكن ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ فهو منقطع، وله شاهدان من حديث ابن مسعود، وأبي اليسر تقدما.



ساعة، فنزل جبريل، فقال: (أَيْنَ أَبُو الْيَسْر؟)، فجئت، فقرأ عليّ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ أَيْلٍ...﴾، إلى: ﴿ذَكَرَى لِلذَّكْرَيْنِ﴾ (١١٤)، قال إنسان له يا رسول الله: خاصة، أم للناس عامة؟، قال: (لِلنَّاسِ عَامَّةً) (١).

[1061] **الرواية السادسة عشرة:** (حدثني المشني، قال: حدثنا الحماني، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي اليَسر قال: لقيت امرأة فالتزمتها، غير أني لم أنكحها، فأتيت عمر بن الخطاب فقال: (اتق الله واستر على نفسك، ولا تخبرن أحدا)، فلم أصبر حتى أتيت أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فسألته، فقال: (اتق الله واستر على نفسك ولا تخبرن أحدا)، قال: فلم أصبر حتى أتيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأخبرته، فقال لي: (هَلْ جَهَّزْتَ غَازِيًا؟)، قلت: لا، قال: (فهل خَلَفْتَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ؟)، قلت: لا، فقال لي، حتى تمنيت

(١) تفسير الطبري 15/ 523، 524 برقم 18684.

[1060] **تخريجه:** أخرجه الترمذي 5/ 292، في التفسير برقم 3115، من طريق يزيد بن هارون، والنسائي في الكبرى في الرجم 4/ 318، وفي التفسير من الكبرى 6/ 366، من طريق شريك، والطبراني في الكبير 19/ 165 برقم 371، من طريق محمد بن يوسف، وعاصم بن علي، وأبي الوليد الطيالسي خمستهم، عن قيس بن الربيع به نحوه.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ثم قال: "وعيسى بن الربيع ضعفه وكيع وغيره... وفي الباب عن أبي أمامة ووائل بن الأسقع وأنس بن مالك".

وذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 638، ونسبه إلى الترمذي، والبزار، وابن جرير، وابن مردويه فقط.

الحكم عليه: في إسناده عبد العزيز بن أبان متروك، وقد جاء الحديث من طريق غيره، لكن مداره على قيس بن الربيع، صدوق تغير، وله شواهد من حديث ابن مسعود ومعاذ وأبي أمامة وقد حسنه الترمذي كما سبق لشواهد المذكورة وهو كما قال.

أني كنت دخلت في الإسلام تلك الساعة، قال: فلما وليت دعاني، فقرأ عليّ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ...﴾، فقال له أصحابه: ألهذا خاصة أم للناس عامة؟، فقال: (بَلْ لِلنَّاسِ عَامَّةً) (1).

[1062] **الرواية السابعة عشرة:** (حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، ثنا سعيد، عن قتادة: أن رجلاً أصاب من امرأة قبله فأتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله هلكت، فأنزل الله: ﴿إِنَّ الْحَسَنَتِ يُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرُ لِلذَّكْرِينَ﴾) (2).

[1063] **الرواية الثامنة عشرة:** (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن سليمان التيمي، قال: ضرب رجل على كفّل (3) امرأة، ثم أتى أبا بكر وعمر رحمة الله عليهما، فكلما سأل رجلاً منهما عن كفارة ذلك قال: أمغزية (4) هي [ماذا] (5)؟، قال: نعم، قال: لا أدري، ثم أتى النبي ﷺ فسأله عن ذلك، فقال: (أَمَغْزِيَّةٌ هِيَ؟)، قال: نعم، قال: لا أدري، حتى أنزل الله:

(1) تفسير الطبري 524 / 15 برقم 18685.

[1061] **حسن لغيره**، في إسناده المثنى لم أقف عليه، والحماني فيه ضعف، وقد توبعا، لكن مداره على قيس بن الربيع صدوق تغير، وله شواهد تقويه تقدمت.

(2) تفسير الطبري 524 / 15 برقم 18686.

[1062] **إسناده صحيح إلى قتادة**، إلا أنه مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(3) **الكفّل** - بالتحريك -: العَجْزُ. لسان العرب 12 / 128.

(4) **المُغْزِيَّة**: هي المرأة التي غزا زوجها، وبقيت وحدها في البيت. لسان العرب 10 / 68.

(5) **قال المحقق**: "كذا في المخطوطة ولم يتبن لي معناها".

قلت: لعل معناها: "ماداً"، أي صوته بهمزة الاستفهام في أولها، حتى يُلفت انتباه السائل إلى شدة حرمة هذا الفعل في المرأة التي زوجها في الغزو، والله أعلم.



﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَتِ يُذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ (1).

[1064] **الرواية التاسعة عشرة:** (حدثني المشنى، قال: حدثنا أبو

حذيفة، قال: حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن قيس بن سعد، عن عطاء، في قول الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾، أن امرأة دخلت على رجل يبيع الدقيق، فقبلها، فأسقط في يده، فأتى عمر، فذكر ذلك له، فقال: (اتق الله لا تكن امرأة غاز؟!)، فقال الرجل: هي امرأة غاز، فذهب إلى أبي بكر، فقال مثل ما قال عمر، فذهبوا إلى النبي ﷺ جميعاً، فقال له: كذلك، ثم سكت النبي ﷺ فلم يجبههم، فأنزل الله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَتِ يُذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّكِرِينَ﴾ (2).

[1065] **الرواية العشرون:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء بن أبي رباح، قال: أقبلت امرأة حتى جاءت إنساناً يبيع الدقيق لتبتاع منه، فدخل بها البيت، فلما خلا له، قبلها، قال: فسقط في يديه، فانطلق إلى أبي بكر، فذكر ذلك له، فقال: أبصر لا

(1) تفسير الطبري 15/ 524، 525 برقم 18687.

[1063] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 639، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى سليمان التيمي، إلا أنه معضل، وقد جاء موصولاً عنه، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن مسعود نحوه، تقدم برقم 1053.

(2) تفسير الطبري 15/ 525 برقم 18688.

[1064] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 3/ 639، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده المشنى لم أقف عليه، وأبو حذيفة ضعيف، والخبر مرسل.

تكونن امرأة رجل غاز فينما هم على ذلك، نزل في ذلك: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾، قيل لعطاء: المكتوبة هي؟ قال: نعم هي المكتوبة، فقال ابن جريج، وقال عبد الله بن كثير: هي المكتوبات.

قال ابن جريج، عن يزيد بن رومان: إن رجلاً من بني غنم⁽¹⁾، دخلت عليه امرأة فقبلها، ووضع يده على دبرها، فجاء إلى أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم جاء إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم أتى إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فنزلت هذه الآية: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ...﴾، إلى قوله: ﴿ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّكْرَيْنِ﴾^(١١٤)، فلم يزل الرجل الذي قبل المرأة يذكر، عند ذلك قوله: ﴿ذِكْرِي لِلذَّكْرَيْنِ﴾^(١١٤) (2).

(1) كذا في هذه الرواية، وقد تقدم تحقيق الحافظ ابن حجر في اسم الرجل في حاشية الحديث 1052.

(2) تفسير الطبري 15/ 525، 526 برقم 18689.

[1065] **تخريجه: ذكره** السيوطي في الدر المنثور 3/ 639، عن يزيد بن رومان ونسبه إلى ابن جريج فقط.

الحكم عليه: في إسناده الحسين، وهو ضعيف، والخبر مرسل، ورواية يزيد بن رومان فيها أيضاً عننة ابن جريج، وهو مدلس، وهي مرسلة أيضاً.

الاختيار والترجيح:

أورد الإمام الطبري في سبب نزول هذه الآية عشرين رواية ولم يعلق على شيء منها وكلها متفقة على أن سبب نزولها أن رجلاً أصاب من امرأة لاتحل له ما دون الجماع ثم ندم، واختلفت الروايات في سياق هذه القصة، وأكثر الاختلاف إنما هو في الروايات المرسلة، أما الروايات المرفوعة فلا تعارض بينها، فبعضها ذكر اسم الرجل وبعضها الآخر أغفله والصحيح أن اسمه أبو اليسر ما صرحت به بعض الروايات، قال الحافظ ابن حجر في الفتح 8/ 357: "وأقوى الجميع: أنه أبو اليسر".



سورة يوسف

قوله تعالى: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَفْلِينَ ﴾ [يوسف: 3].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة أربع روايات هي:

[1066] **الرواية الأولى:** (حدثني نصر بن عبد الرحمن الأودي، قال: حدثنا حكام الرازي، عن أيوب، عن عمرو الملائتي، عن ابن عباس، قال: قالوا: يا رسول الله، لو قصصت علينا! قال: فنزلت: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ﴾) ⁽¹⁾.

[1067] **الرواية الثانية:** (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا حكام، عن أيوب بن سيار أبي عبد الرحمن، عن عمرو بن قيس، قال: قالوا: يا نبي الله فذكر مثله) ⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري 15 / 552 برقم 18773.

[1067] **تخریجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 4 / 605، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده أيوب بن سيار، وهو ضعيف جداً، وقد جاء من حديث سعد بن أبي وقاص برقم 1068 نحوه.

(2) تفسير الطبري 15 / 552 برقم 18774.

[1068] في إسناده ابن حميد ضعيف، وأيوب بن سيار ضعيف جداً، والخبر مرسل، وانظر الذي قبله.

[1068] **الرواية الثالثة:** (حدثنا ابن وكيع، قال: حدثني أبي، عن المسعودي، عن عون بن عبد الله، قال: ملّ أصحاب رسول الله ﷺ ملة⁽¹⁾، فقالوا: يا رسول الله! حدثنا، فأنزل الله عز وجل: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ ﴿الزمر: 23﴾، ثم ملوا ملة أخرى فقالوا: يا رسول الله! حدثنا فوق الحديث ودون القرآن، يعنون القصص، فأنزل الله: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْعَافِيَيْنِ ﴿٣﴾﴾ [يوسف: 1-3]، فأرادوا الحديث فدلهم على أحسن الحديث، وأرادوا القصص فدلهم على أحسن القصص⁽²⁾.

[1069] **الرواية الرابعة:** (حدثنا محمد بن سعيد العطار، قال: حدثنا عمرو بن محمد، قال: أخبرنا خلاد الصفار، عن عمرو بن قيس، عن عمرو بن مرة، عن مصعب بن سعد، عن سعد، قال: أنزل على النبي ﷺ القرآن، قال: فتلاه عليهم زماناً، فقالوا: يا رسول الله! لو قصصت علينا، فأنزل الله: ﴿الرَّ تِلْكَ

(1) **مللت الشيء**، ملة... برمت به... والملايل والملايل: هو أن تمل شيئاً وتعرض عنه. اللسان 13/ 186، مادة "ملل".

(2) تفسير الطبري 15/ 552 برقم 18775.

[1068] **تخریجه: ذكره** الواحدي في أسباب النزول 276، بدون إسناد مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 4/ 5، ونسبه إلى ابن جرير فقط، وأخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور 4/ 5، عن عون، عن ابن مسعود، وأخرجه ابن أبي حاتم 17، عن سفيان، عن المسعودي، عن القاسم نحوه.

الحكم عليه: في إسناده ابن وكيع ضعيف، والمسعودي اختلط والحديث معضل.



ءَايَتْ أَلْكِتَابِ الْمُنِينَ ﴿١﴾... ﴿٢﴾، إلى قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ﴿٣﴾ الآية، قال: ثم تلاه عليهم زمانا، فقالوا: يا رسول الله! لو حدثتنا، فأنزل الله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾ [الزمر: 23]، قال خلاد: وزاد فيه رجل آخر، قالوا: يا رسول الله -أو قال أبو يحيى: ذهبت من كتابي كلمة-، فأنزل الله: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ ⁽¹⁾ [الحديد: 16].

(1) تفسير الطبري 553/15 برقم 18776.

[1069] **تخريجه: أخرجه** ابن أبي حاتم 15، عن محمد بن سعيد به مثله، وأخرجه البزار كما في كشف الأستار 4/69، برقم 3218، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان 14/92 برقم 6209، وأبو يعلى برقم 740، والحاكم 2/345، والواحدي في أسباب النزول 2/345، والضياء في المختارة برقم 1069، من طرق عن عمرو بن محمد به مثله، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال البزار: "لا نعلمه يروى إلا عن سعيد بهذا الإسناد، ولا رواه عن سعيد إلا مصعب ولا عنه إلا عمرو بن مرة، ولا عنه إلا عمرو بن قيس، ولا عنه إلا خلاد".

وذكره السيوطي في الدر المنثور 4/5، وزاد في نسبته إلى إسحاق ابن راهويه، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

الحكم عليه: إسناده حسن، فيه: خلاد الصفار، لأبأس به، وباقي رجاله ثقات، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي.

سورة الرعد

قوله تعالى: ﴿وَيَسِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَكُ مِنْ خِفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ (الرعد: 13).

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هذه الآية الكريمة سبع روايات هي:

[1070] **الرواية الأولى:** (حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا أبان بن يزيد، قال: حدثنا أبو عمران الجوني، عن عبد الرحمن بن صبحر العبدي، أنه بلغه أن نبي الله ﷺ بعث إلى جبار يدعو، فقال: (أرأيتم ربكم، أذهب هو أم فضة هو أم لؤلؤ هو؟)، قال: فبينما هو يجادلهم، إذ بعث الله سبحانه فرعدت، فأرسل الله عليه صاعقة فذهبت بقحف⁽¹⁾ رأسه فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ (الرعد: 13).⁽²⁾

(1) **القحف:** العظم الذي فوق الدماغ من الجمجمة، والجمجمة: هي التي فيها الدماغ، وقيل **أقحف الرجل:** ما انفلق من جمجمته فبان، ولا يدعى قحفاً حتى يبين، ولا يقولون لجميع الجمجمة قحفاً إلا أن ينكسر منه شيء. لسان العرب 11/ 44.

(2) تفسير الطبري 16/ 391 برقم 20266.

[1070] **تخريجه:** أخرجه أبو طاهر السلفي في المنتقى من مكارم الأخلاق للخرائطي برقم 568، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، نا أبان بن يزيد به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 4/ 99، ونسبه إلى ابن جرير، والخرائطي في مكارم الأخلاق. الحكم عليه: في إسناده عبد الرحمن بن صبحر العبدي لم يوثقه غير ابن حبان، والخبر مرسل.



[1071] **الرواية الثانية:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا إسحاق بن

سليمان، عن أبي بكر بن عياش، عن ليث، عن مجاهد، قال: جاء يهودي إلى النبي ﷺ، فقال: أخبرني عن ربك من أي شيء هو، من لؤلؤ أو من ياقوت؟ فجاءت صاعقة فأخذته، فأنزل الله: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ (١٣) (1).

[1072] **الرواية الثالثة:** (حدثني المثنى، قال: حدثنا الحماني، قال:

حدثنا أبو بكر بن عياش، عن ليث، عن مجاهد، مثله) (2).

[1073] **الرواية الرابعة:** (قال (3): حدثنا إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن

هاشم، قال: حدثنا سيف، عن أبي روق، عن أبي أيوب، عن علي، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا محمد، حدثني من هذا الذي تدعو إليه؟، أيا قوت هو؟، أذهب هو؟، أم ما هو؟، قال: فنزلت على السائل الصاعقة فأحرقته، فأنزل

(1) تفسير الطبري 391/16 برقم 20267.

[1071] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 99/4، ونسبه إلى الحكيم الترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المؤلف، لم أقف عليه، وليث بن أبي سليم ضعيف، والخبر مرسل.

(2) تفسير الطبري 391/16 برقم 20268.

[1072] **إسناده ضعيف فيه شيخ المؤلف،** لم أقف عليه والحماني وليث وكلاهما ضعيف، والخبر مرسل، وهو مكرر الذي قبله.

(3) القائل هو شيخ الطبري: المثنى كما في الرواية التي قبله.

الله: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ...﴾ (1) الآية.

[1074] **الرواية الخامسة:** (حدثنا محمد بن مرزوق، قال: حدثنا عبد

الله بن عبد الوهاب، قال: حدثني علي بن أبي سارة الشيباني، قال: حدثنا ثابت
البناني، عن أنس بن مالك، قال: بعث النبي ﷺ مرة رجلاً إلى رجل من فراعنة
العرب، أن ادعه لي، فقال: يا رسول الله! إنه أعتى من ذلك، قال: (اذْهَبْ إِلَيْهِ
فَادْعُهُ)، قال: فأتاه، فقال: رسول الله ﷺ يدعوك، فقال: من رسول الله؟ وما
الله؟! أمن ذهب هو، أم من فضة، أم من نحاس؟، قال: فأتى الرجل النبي ﷺ
فأخبره، فقال: (ارْجِعْ إِلَيْهِ فَادْعُهُ)، قال: فأتاه فأعاد عليه وردّ عليه مثل الجواب
الأول، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: (ارْجِعْ إِلَيْهِ فَادْعُهُ)، قال: فرجع إليه، فبينما
هما يتراجعان الكلام بينهما، إذ بعث الله سبحانه بحيال (2) رأسه فرعدت، فوقع
منها صاعقة فذهبت بقحف رأسه، فأنزل الله: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ
يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ (3).

(1) تفسير الطبري 16/391، 392 ح 20269.

[1073] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 4/99، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده المثنى لم أقف عليه، وإسحاق مستور، وعبدالله بن هاشم مجهول، وأبو
أيوب لم أقف عليه، وانظر الذي بعده.

(2) **حياله:** أي بإزائه. لسان العرب 3/405.

(3) تفسير الطبري 16/392 برقم 20270.

[1073] **تخريجه:** أخرجه النسائي في التفسير من الكبرى 6/370، 371، والواحد في أسباب

النزول 277، من طريق عبدالله بن عبد الوهاب به مثله، وأخرجه أبو يعلى 6/89 برقم 3342،

و6/183 برقم 3468، من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، عن ابن أبي سارة به نحوه، وفي =



[1075] **الرواية السادسة:** (حدثنا بشر بن معاذ، قال: حدثنا يزيد، قال:

حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: ذُكر لنا أن رجلاً أنكر القرآن وكذب النبي ﷺ، فأرسل الله عليه صاعقة فأهلكته، فأنزل الله عز وجل فيه: ﴿وَهُمْ يُجَدِّلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْحَالِ﴾ (١).

[1076] **الرواية السابعة:** (حدثنا القاسم، قال: حدثنا الحسين، قال:

حدثني حجاج، عن ابن جريج، قال: نزلت، يعني قوله: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ﴾، في أربد⁽²⁾، أخي لبيد بن ربيعة، لأنه قدم أربد وعامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر على النبي ﷺ، فقال عامر: يا محمد أأسلم وأكون

إسناده ابن أبي سارة ضعيف، لكن تابعه غيره: أخرجه ابن أبي عاصم في السنة 1/304 برقم 692، والبزار كما في كشف الأستار 3/54 برقم 2221، وأبو يعلى 6/88 برقم 3341، والبيهقي في الدلائل 6/283، والضياء في المختارة برقم 1710، 1711، من طريق ديلم بن غزوان، حدثنا ثابت به مثله.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 4/99، ونسبه إلى النسائي، والبزار، وأبي يعلى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل.

الحكم عليه: حسن لغيره، في إسناده ابن أبي سارة ضعيف، وقد توبع.

(1) تفسير الطبري 16/393 برقم 20271.

[1075] **تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 4/99**، ونسبه إلى ابن جرير، والخراطي في مكارم الأخلاق.

الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، وهو مرسل.

(2) أربد بن قيس بن جزء بن خالد بن جعفر، أخو لبيد بن ربيعة لأمه من رؤساء القوم وشياطينهم، قتل بصاعقة أرسل الله عليه فأحرقتة. انظر: سيرة ابن هشام 4/233، 235.

الخليفة من بعدك؟ قال: (لا) قال: فأكون على أهل الوبر وأنت على أهل المدر؟ قال: (لا)، قال: فما ذاك؟ قال: (أُعْطِيكَ أَعْنَةَ الْخَيْلِ تُقَاتِلُ عَلَيْهَا، فَإِنَّكَ رَجُلٌ فَارِسٌ)، قال: أو ليست أعنة الخيل بيدي؟، أما والله لأملأنها عليك خيلاً ورجالاً من بني عامر، وقال لأربد: إما أن تكفينيه وأضربه بالسيف، وإما أن أكفيكه وتضربه بالسيف، قال أربد: أكفينيه، وأضربه، فقال عامر بن الطفيل: يا محمد! إن لي إليك حاجة، قال: (اذن)، فلم يزل يدنو، ويقول النبي ﷺ، (اذن) حتى وضع يديه على ركبتيه وحنى عليه، واستلّ أربد السيف، فاستلّ منه قليلاً فلما رأى النبي ﷺ بريقه، تعوّد بآية كان يتعوّد بها، فبيست يد أربد على السيف، فبعث الله عليه صاعقة فأحرقته (1).

(1) تفسير الطبري 16/393، 394 ح 20272.

[1076] **تخريجه: وذكره** السيوطي في الدر المنثور 4/99، ونسبه إلى ابن جرير، وأبي الشيخ.

وقد جاء نحوه عن ابن عباس، أخرجه الطبراني في الكبير 10/389 برقم 10760.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد 7/42، وفي إسناده عبد العزيز بن عمران، وهو ضعيف.

الحكم عليه: في إسناده الحسين، ضعيف، والخبر معضل.

الاختيار والترجيح:

ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال:

الأول: أنها نزلت في كافر من الكفار ذكر الله بغير ما ينبغي ذكره.

الثاني: أنها نزلت في رجل من الكفار أنكر القرآن وكذب النبي ﷺ.

الثالث: أنها نزلت في أربد أخي لبيد بن ربيعة، ولم يرجح شيئاً.

قلت: الروايات كلها متفقة على أنها نزلت في كافر، واختلفت في شخصه، وأصح الروايات في

ذلك الرواية الخامسة التي تؤيد القول الأول، وباقي الروايات ضعيفة.



قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانَا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَ بِهِ الْمَوْتَىٰ ۚ بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا ۚ أَفَلَمْ يَأْتِئِصِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَن لَّوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ۝٣١﴾ [الرعد: 31].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما :

[1077] الرواية الأولى: (حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا حجاج،

عن ابن جريج، قال: قال ابن كثير: قالوا: لو فسحت عنا الجبال، أو أجريت لنا الأنهار، أو كلمت لنا الموتى، فنزل: ﴿أَفَلَمْ يَأْتِئِصِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾⁽¹⁾).

[1078] الرواية الثانية: (حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا

سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانَا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَ بِهِ الْمَوْتَىٰ﴾، ذكر لنا أن قريشا قالوا: إن سرَّك يا محمد اتَّباعك، أو أن تتبعك، فسير لنا جبال تهامة، أو زد لنا في حرمننا، حتى نتخذ قطائع نخترف⁽²⁾ فيها، أو أحي لنا فلاناً وفلاناً ناساً ماتوا في الجاهلية، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانَا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَ بِهِ الْمَوْتَىٰ﴾، يقول: لو فعل هذا بقرآن قبل قرآنكم

(1) تفسير الطبري 16 / 448 برقم 20403.

[1077] في إسناده ابن جريج مدلس، والخبر مرسل، ولم أقف على تخريجه لغير المصنف.

(2) نخترف فيها، أخرجوا بالمكان: أقاموا فيه، والمخرف موضع إقامتهم ذلك الزمان... خرف القوم في حائطهم، أي: أقاموا فيه وقت اختراق الثمار: أي جنيتها. لسان العرب 4 / 69.

لفعل بقرآنكم⁽¹⁾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ (٤٣) [الرعد: 43].

أورد الإمام الطبري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي سبب نزول هذه الآية الكريمة روايتين هما :

[1079] الرواية الأولى: (حدثني علي بن سعيد الكندي، قال: حدثنا أبو مُحَيَّاة يحيى بن يعلى، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أخي عبد الله بن سلام، قال: قال عبد الله بن سلام: نزلت في: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ (٤٣) ⁽²⁾).

(1) تفسير الطبري 16 / 449 برقم 20404.

[1078] تخريجه: لم أقف على تخريجه عن قتادة لغير المصنف. وقد جاء مرفوعاً من حديث ابن عباس: أخرجه الطبراني في الكبير 12 / 109 برقم 12617، والضياء في المختارة 9 / 556 برقم 2551، من طريق قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال الهيثمي في مجمع الزوائد 7 / 43، وفيه قابوس بن أبي ظبيان، وهو ضعيف، وقد وثق. قلت: لكن تشهد له رواية قتادة هذه. **الحكم عليه: إسناده صحيح إلى قتادة، إلا أنه مرسل.**

وقد أورد ابن جرير رَحْمَةُ اللَّهِ روايات أخرى عن مجاهد و قتادة برقم 20400، 20401، 20404، وأسانيداً صحيحة إليهما، ورواية برقم 20399، عن ابن عباس من طريق العوفي وهي ضعيفة، ولم يصرح فيها كلها بسبب النزول، وهي محتملة لذلك، وهذه الروايات بمجموعها يشد بعضها بعضاً وتكون صالحة للاحتجاج، والله أعلم.

(2) تفسير الطبري 16 / 501 ح 20535.

[1079] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 4 / 128، ونسبه إلى ابن جرير، وأبي الشيخ. =



[1080] **الرواية الثانية:** (حدثنا الحسين بن علي الصدائي، قال: حدثنا

أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا شعيب بن صفوان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، أن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: قال عبد الله بن سلام: أنزل في: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ (٤٣) (1).

= **الحكم عليه: في إسناد عبد الملك بن عمير، ثقة تغير وربما دلس، وقد عنعن، وابن أخي**
عبد الله بن سلام مجهول، وانظر الذي بعده.

(1) تفسير الطبري 501/16 ح 20536.

[1080] **تخریجه:** لم أقف عليه من هذا الطريق لغير المصنف، وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور

4/ 128: أن ابن مردويه أخرجه من ريق عبد الملك بن عمير، عن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن عبد الله بن سلام نحوه، ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عبد الله بن سلام نحوه.

الحكم عليه: في إسناد شعيب بن صفوان، مقبول، وقد توبع كما في الرواية التي قبله، لكن مداره على محمد بن يوسف، مقبول، ولم يذكر المزي في شيوخه جده عبد الله بن سلام، فلعله لم يدركه، فيكون منقطعاً. وانظر الذي قبله.

سورة إبراهيم

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ۖ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَيَبْسُ الْقَرَارُ ۚ﴾ [إبراهيم: 28-29].

أورد الإمام الطبري رحمه الله في سبب نزول هاتين الآيتين الكريمتين رواية واحدة هي:

[1081]: (حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة بن الفضل، قال: أخبرني محمد بن إسحاق، عن بعض أصحابه، عن عطاء بن يسار، قال: نزلت هذه الآية في الذين قُتلوا من قريش: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ۚ﴾... (١) الآية.

(1) تفسير الطبري 10/17.

[1081] تخريجه: ذكره السيوطي في الدر المنثور 4/157، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف ضعيف، وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وجهالة الراوي عن عطاء، والخبر مرسل، وقد صح تفسير الآية عن ابن عباس مرفوعاً أنهم كفار مكة. انظر صحيح البخاري 8/378 في التفسير برقم 4700، وليس فيه ذكر سبب النزول، وانظر الطبري 9/17، مع آثار أخرى.



سورة الحجر

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر: 24]

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة ثلاث روايات هي:

[1082] الرواية الأولى: (حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا

المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن رجل، أخبرنا، عن مروان بن الحكم أنه قال: كان أناس يستأخرون في الصفوف من أجل النساء قال: فأنزل الله: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ (٢٤) (1).

[1083] الرواية الثانية: (حدثني محمد بن موسى الحرشي، قال:

حدثنا نوح بن قيس، قال: حدثنا عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، قال: كانت تصلي خلف رسول الله ﷺ امرأة، قال ابن عباس: لا والله ما إن رأيت مثلها قط، فكان بعض المسلمين إذا صلوا استقدموا، وبعض يستأخرون، فإذا سجدوا نظروا إليها من تحت أيديهم، فأنزل الله: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ (٢٤) (2).

(1) تفسير الطبري 93 / 17.

[1082] **تخريجه:** ذكره السيوطي في الدر المنثور 4 / 180، ونسبه إلى ابن جرير فقط.

الحكم عليه: في إسناده رجل مبهم، وباقي رجاله ثقات، والخبر مرسل، وانظر الذي يليه.

(2) تفسير الطبري 93 / 17.

[1083] **تخريجه:** أخرجه الطيالسي برقم 2712، وأحمد 1 / 305، وابن ماجه 1 / 332، في إقامة =

= الصلاة برقم 1046، والترمذي 5/296، في التفسير برقم 3122، والنسائي 6/118، في الصلاة، باب صلاة المنفرد خلف الصف، وفي الكبرى في التفسير 6/374، وابن خزيمة في صحيحه 3/97 برقم 1696، 1697، وابن حبان كما في موارد الظمان 2/783 برقم 1749، والطبراني في الكبير 12/171 برقم 12791، والحاكم 2/353، والبيهقي في السنن 3/98، والواحد في أسباب النزول 281، من طرق عن نوح بن قيس به نحوه.

وقال الترمذي: "وقد روى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك نحوه ولم يذكر فيه ابن عباس، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح"، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وذكره السيوطي في الدر المنثور 4/180، وزاد نسبه إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

الحكم عليه: في إسناده شيخ المصنف، فيه ضعف، وقد توبع، لكن مداره على عمرو بن مالك النكري، صدوق له أوهام، ولم أجد له متابعاً.

وقال ابن كثير 2/550: "حديث غريب جداً"، ثم ساقه وقال: "وهذا الحديث فيه نكارة شديدة"، وذكر أن عبدالرزاق رواه عن جعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء مرسلًا، في صفوف الصلاة، ثم قال: فالظاهر أنه من كلام أبي الجوزاء فقط.

قلت: هذه الرواية أخرجهما عبدالرزاق في تفسيره 2/348، وجعفر هذا صدوق يخطئ ويخالف، وقد صحح الحديث من رواية ابن عباس: الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة 5/608 برقم 2472، وأجاب عن إعلال الإمام ابن كثير للحديث، ونكارتة، ثم قال: "ما المانع أن يكون أولئك الناس المستأخرون من المنافقين الذين يظهرون الإيمان، ويطنون الكفر؟، بل ما المانع أن يكونوا من الذين دخلوا الإسلام حديثاً، ولما يتهذبوا بتهذيب الإسلام ولا تأدبوا بأدبه".

وقد اختار ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ 17/94 أن معنى الآية: "ولقد علمنا المستقدمين منكم من الأموات والمستأخرين الذين لم يموتوا؛ لدلالة ما قبله وما بعده عليه، ثم قال: "وجائز أن تكون الآية نزلت في شأن المستقدمين في الصف، لشأن النساء والمستأخرين فيه لذلك، ثم عم =



[1084] **الرواية الثالثة:** (حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا عبيد الله بن

موسى، قال: أخبرنا نوح بن قيس وحدثنا أبو كريب، قال: حدثنا مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا نوح بن قيس، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قال: كانت تصلي خلف رسول الله ﷺ امرأة حسناء من أحسن الناس، فكان بعض الناس يستقدم في الصف الأول لئلا يراها، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر، فإذا ركع نظر من تحت إبطيه في الصف، فأنزل الله في شأنها: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ (٢٤) (1).

قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُنْقَلَبِينَ﴾ [الحجر: 47].

أورد الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ في سبب نزول هذه الآية الكريمة رواية وحدة هي:

[1085]: (حدثني المشني، قال: حدثنا الحجاج بن المنهال، قال: حدثنا

= بالمعنى المراد منه جميع الخلق".

قلت: إعلال ابن كثير للحديث بنوح بن قيس فقط، ودفاع الألباني عنه ورد هذه العلة وتصحيح الحديث لذلك لا يكفي.

فإن هناك علة أخرى لم أر من تكلم عنها، وهي: حال عمرو بن مالك النكري، لم يوثقه غير ابن حبان، وقال الحافظ: صدوق له أوهام، وهم ابن عدي فترجم له، وذكر ما قيل في عمرو بن مالك النرسي، انظر: الثقات لابن حبان 7/ 228، الكامل لابن عدي 5/ 50، والميزان للذهبي 5/ 432، فلعل هذا الحديث من أوهامه، وعلى افتراض صحته فيكون المعنى: هؤلاء المذكورين في الحديث هم الذين ذكرهم الألباني في توجيهه للرواية، والله أعلم.

(1) تفسير الطبري 17/ 94.

[1084] **استاده ضعيف**، تقدم تخريجه والكلام عليه في الذي قبله.

سفيان بن عيينة، عن إسرائيل أبي موسى⁽¹⁾ سمع الحسن البصري يقول: قال علي: فينا والله أهل بدر نزلت الآية: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُنْقَلَبِينَ﴾⁽²⁾.

(1) في مخطوطة المحمودية 4/297 أ والمطبوعة "إسرائيل عن أبي موسى"، وهو خطأ والصواب "إسرائيل أبي موسى"، دون ذكر حرف "عن" بينهما، وقد تقدم هذا الإسناد برقم 858، 859، في سورة الأعراف.

(2) تفسير الطبري 17/108.

[1085] في إسناده المثنى لم أقف عليه، وقد رواه المؤلف من طريق غيره بإسناد صحيح، إلا أنه مرسل، تقدم تخريجه برقم 859، 860، في سورة الأعراف.



فهرس الموضوعات

5	سورة النساء
170	سورة المائدة
273	سورة الأنعام
309	سورة الأعراف
318	سورة الأنفال
363	سورة التوبة
449	سورة يونس
450	سورة هود
464	سورة يوسف
467	سورة الرعد
475	سورة إبراهيم
476	سورة الحجر
480	فهرس الموضوعات

نبذة تعريفية عن هذا الكتاب:

يُقدِّم هذا الكتاب دراسة علمية شاملة لمرويات أسباب النزول في تفسير جامع البيان عن تأويل آي القرآن للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، الذي يعتبر من أقدم وأوثق مصادر التفسير بالمأثور، معرفاً بابن جرير وكتابه ومبنيًا منهجه في عرض مرويات أسباب النزول وطريقة استدلاله بها.

وقد جمع فيه المؤلف: (١٦٣٢ رواية) من روايات أسباب النزول الواردة في التفسير، منها المرفوع والموقوف والمرسل والمقطوع، ثم درسها دراسةً حديثةً نقديةً تحليلية، مع الترجيح بين الروايات عند التعارض، وكان مجموع الروايات المقبولة الصالحة للاحتجاج بها: (٩١٧ رواية).

ويُعد هذا العمل مرجعًا علميًا مهمًا للباحثين في علوم القرآن والتفسير وعلوم الحديث، إذ يجمع بين الأصالة في المادة، والدقة في المنهج، والعمق في التحليل والترجيح.



شبكة الألوكة - قسم الكتب
GAFAQ for studies and publishing

